

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة باتنة - 1

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم علوم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات



معالجة صحيفة الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر

دراسة تحليلية لعينة من الأعداد في فترة من 1 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر 2019

أطروحة مكملة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في علوم الإعلام والاتصال

تخصص: الصحافة المطبوعة والالكترونية

إشراف:

د/ منال كبور

إعداد الطالب:

عادل عزوzi

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الصفة	الجامعة
محمد فدول	أستاذ محاضر أ	رئيسا	جامعة باتنة 1
منال كبور	أستاذ محاضر أ	مشرفا ومقررا	جامعة باتنة 1
صوريما لعرابة	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة باتنة 1
سوهيلة بضياف	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة سكيكدة
مسعودة طلحة	أستاذ محاضر أ	عضوا	جامعة بسكرة

السنة الجامعية: 2022 - 2021

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
اللّٰهُمَّ احْمَدُوكَ مَاهَ مَاهَ مَاهَ
اللّٰهُمَّ احْمَدُوكَ مَاهَ مَاهَ مَاهَ

شُكْر وَعِرْفَانٌ

الحمد لله والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، محمدًا عليه
الصلوة والسلام وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

الحمد لله نجزي وجل الذي حفاني مؤونة هذه الدراسة، وبسر لبي من
الوقت والجهد والعزيمة ما أهانني على إكمالها، إنه على كل شيء قادر.

"عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم "من له يشكر الناس له يشكر الله"
أتقده بالشُّكْر الجليل والعرفان إلى الدكتور الفاضلة منال حبود التي
كرمتني بالإشراف على رسالتي، ومدحتي لي يد العون فكانته نعم المعين
طوال فترة إنجاز البحث، فلما مني جزيل الشُّكْر والامتنان والتقدير.

الشُّكْر المسؤول إلى أستاذة قسم الإعلام والاتصال جامعة باتنة - ١ -
وعلى رأسهم الدكتور بسام شايم الذي كان له الدور الكبير في توجيهي
ومساعدتي في إتمام البحث.

كما أتوجه بالشُّكْر إلى جميع الأساتذة الذين قاموا بتقديمه استماراة
البحث، وكذلك كل الأساتذة الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة
ليثدوها بعلمهم وبنبرتهم وتوجيهاتهم الأكاديمية القيمة.
كماأشكر كل من أهداي بيده المساعدة لإتمام هذا العمل ولو بنسبيه.

شكرا جزيلا

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي المتواضع إلى:

الوالدين الحريمين حفظهما الله وأطال فني عمرهما.

جميع أفراد العائلة.

كل أصدقائي:

زملائي: بلال عبيد، يوسف مقعاش، بلال بوسنة، هارون جفال.

فهرس المحتويات:

العنصر	الصفحة
الشكر والعرفان	
الإهداء	
ملخص الدراسة	14
مقدمة	17
الفصل الأول: الاجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري	19
أولاً: الاجراءات المنهجية للدراسة	22
أ- منهجية الدراسة	22
1. الاشكالية وأهدافها	22
2. نوع الدراسة ومنهجها	26
3. تحديد المفاهيم	27
ب- منهجية الدراسة التحليلية	31
1. مجتمع البحث وعينته	31
2. أدوات جمع وتحليل البيانات	34
3. قياس الصدق وثبات التحليل	46
ثانياً: الدراسات السابقة	48
أ- الدراسات الأجنبية	48
1- دراسة بير باولو جيجيليلوا Giglilioi Pierpalo: الفساد السياسي ووسائل الاعلام - دراسة حالة على قضية تانجينتوبيولي	48
2- دراسة ريك ستبنهورست Rick Stapenhurst: دور وسائل الاعلام في كبح الفساد	49
ب- الدراسات العربية	50

50	1- دراسة بتول عبد العزيز رشيد: دور الصحافة في تدعيم تنفيذ آليات الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد
52	2- دراسة عبد الله مجالي: اتجاهات الصحفيين الأردنيين نحو قضایا الفساد الإداري
54	3- دراسة مروءة عبد الإله عباس، شدهان محمود دريد: دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 2014/01/01 إلى 2014 /30
56	4- دراسة نور أنور عاشور الدلو: دور التحقيق الصحفي في معالجة قضایا الفساد بالصحافة الفلسطينية - دراسة تحليلية وميدانية مقارنة
58	5- دراسة عقيل هايس عبد الغفور: معالجة قضایا الفساد الإداري في ضوء نظرية الأطر الخبرية دراسة تحليلية مقارنة
60	ج- الدراسات الجزائرية
60	1- دراسة عبد الوهاب بوخنوفة: المعالجة الصحفية لقضایا الفساد الاقتصادي في الجزائر- نموذج الخبر أون لاين والوطن أون لاين
61	2- دراسة منوبية قسمية، نوال بركات: تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد؛ صحيفة الشروق اليومي نموذجا.
63	2- دراسة محمد الفاتح حمدي: المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية؛ دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية
64	ثالثا: المداخل النظرية للدراسة
65	أ- النظريّة البنائيّة الوظيفيّة
65	1- الخلفيّة الفكرية للنظريّة
66	2- المفاهيم الأساسية للبنائيّة الوظيفيّة
72	3- استخدام التحليل الوظيفي في دراسات الاتصال
73	4- النقد الموجه للبنائيّة الوظيفيّة
75	ب- نظرية ترتيب الأولويات
75	1- الخلفيّة المعرفية للنظريّة ترتيب الأولويات

77	2-مفهوم نظرية ترتيب الأولويات
78	3-عناصر عملية وضع الاجندة
79	4-فروض نظرية ترتيب الأولويات
79	5-أهم العوامل المؤثرة في ترتيب الأولويات
81	6-تقييم نظرية ترتيب الأولويات
83	ج- معالجة صحيفة الخبر للفساد الإداري في ضوء نظريتي الدراسة
83	1- معالجة صحيفة الخبر للفساد الإداري في ضوء النظرية البنائية الوظيفية
85	2-معالجة صحيفة الخبر للفساد الإداري في ضوء نظرية ترتيب الأولويات
87	الهوامش
93	الفصل الثاني: الفساد الاداري والصحافة المكتوبة
94	تمهيد
95	أولا: الفساد الاداري
95	أ- مدخل عام للفساد الإداري
95	1. التطور التاريخي للفساد الاداري
98	2. تعريف الفساد الاداري
102	3. أنواع الفساد الاداري
106	4. أسباب الفساد الاداري
113	5. آثار الفساد الاداري وسبل مكافحته
119	ب- واقع الفساد الإداري في الجزائر
119	1. التطور التاريخي للفساد الإداري في الجزائر
123	2. موقع الجزائر في مؤشرات الفساد في العالم
127	3. مظاهر الفساد الإداري في التشريع الجزائري

140	4. تدابير المشرع الجزائري وألياته لمكافحة الفساد الإداري
148	ثانياً: الصحافة المكتوبة وظاهرة الفساد الإداري في الجزائر
148	أ- تطور الصحافة المكتوبة بالجزائر ووظائفها في معالجة ظاهرة الفساد الإداري
148	1. تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر
156	2. وظائف الصحافة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري
163	ب - الضوابط والعقوبات المتصلة بالمعالجة الصحفية لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر
163	1. الضوابط الصحفية لنشر أخبار الفساد الإداري في الجزائر
172	2. العقوبات التي تواجه الصحافة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر
178	خلاصة
179	الهوامش
190	الفصل الثالث: الدراسة التحليلية لمواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر
191	تمهيد
192	أولاً: عرض وتحليل نتائج الدراسة التحليلية من حيث فئات الشكل
192	أ- فئة المساحة مواضيع الفساد الإداري في صحفة الدراسة
200	ب- فئة الأنواع الصحفية المنشورة في صحفة الدراسة
206	ج- فئة موقع مواضيع الفساد الإداري في صحفة الدراسة
212	د- فئة العناصر التبويغرافية الواردة في صحفة الدراسة
223	ثانياً: عرض وتحليل نتائج الدراسة التحليلية من حيث فئات المضمون
223	أ- فئة نوع موضوع الفساد الإداري
236	ب- فئة القطاعات الأكثر انتشاراً للفساد الإداري
239	ج- فئة مصادر مضمون الفساد الإداري في صحفة الدراسة

243	د- فئة أسباب ظاهرة الفساد الإداري
259	هـ- فئة أنواع المتورطين في قضايا الفساد الإداري
275	و- فئة أهداف نشر مضمون الفساد الإداري
279	ز- فئة اتجاه المضمون إزاء ظاهرة الفساد الإداري
281	ح- فئة القيم المتضمنة في مواضيع الفساد الإداري
284	ط- فئة الحلول المقترحة لظاهرة الفساد الإداري
289	ثالثاً: عرض النتائج وتحليلها في ضوء نظرية البنائية الوظيفية وترتيب الأولويات
289	أ- عرض النتائج العامة للدراسة
292	ب- القراءة التحليلية للنتائج وفق منظور البنائية الوظيفية
300	ج- القراءة التحليلية للنتائج وفق منظور ترتيب الأولويات
314	الهوامش
310	الخاتمة
314	الملاحق

قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
84	إسقاط المقاربة البنائية الوظيفية على موضوع الدراسة	01
86	نظرية ترتيب الأولويات حسب الباحثة نور رازينا	02
106	أشكال الفساد الإداري	03
113	أسباب الفساد الإداري	04
126	تطور مدركات الفساد في الجزائر للفترة (2003-2019)	05
140	أشكال الفساد الإداري حسب التشريع الجزائري	06
163	وظائف الصحافة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري	07
177	العقوبات التي تواجه الصحفي في معالجة ظاهرة الفساد الإداري	08
193	مساحة موضوعات الخاصة بالفساد الإداري في صحيفة الخبر	09
196	مساحة مواضيع الفساد الإداري في كل عدد من أعداد عينة الدراسة	10
198	مساحة عناصر الموضوع في جريدة الخبر	11
201	توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر حسب موقع في الجريدة	12
205	توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر حسب موقع في الصفحة	13
207	الفنون الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري	14
213	العناوين الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري	15
215	مضامين العناوين المستخدمة في عرض مواضيع الفساد الإداري	16
216	وجود الصورة ورسومات في مواضيع الفساد الإداري	17
218	نوع الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري	18
221	لون الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري	19
224	مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر	20

226	المواضيع المتعلقة بالانحرافات المالية	21
230	المواضيع المتعلقة بالانحرافات السلوكية	22
234	المواضيع المتعلقة بالانحرافات التنظيمية	23
237	القطاعات الأكثر انتشاراً فيها الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	24
240	المصادر المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري	25
244	أسباب الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	26
245	الأسباب الذاتية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	27
247	الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	28
250	الأسباب السياسية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	29
255	الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	30
260	الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري	31
261	الأشخاص الشاغلون لمناصب التنفيذية المتورطون في قضايا الفساد الإداري	32
265	الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية المتورطون في قضايا الفساد الإداري	33
268	القضاة الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	34
270	الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية و المنتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري	35
273	الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد الإداري حسب صحيفة الدراسة	36
276	أهداف صحيفة الخبر في نشر مواضيع الفساد الإداري	37
280	اتجاه صحيفة الخبر نحو مواضيع الفساد الإداري	38
282	القيم المتضمنة في مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الدراسة	39
285	الحلول المقترحة من صحيفة الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري	40

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
34	يوضح عينة التحليل الخاصة بجريدة الخبر	1
125	تطور مدركات الفساد في الجزائر للفترة (2003-2019)	2
192	مساحة موضوعات الخاصة بالفساد الإداري في صحيفة الخبر.	3
195	مساحة مواضيع الفساد الإداري في كل عدد من أعداد عينة الدراسة.	4
198	مساحة عناصر الموضوع في جريدة الخبر.	5
200	توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر حسب موقع في الجريدة.	6
204	توزيع مواضيع الفضاد الإداري في صحيفة الخبر حسب موقع في الصفحة	7
206	الفنون الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري	8
212	العناوين الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري.	9
214	مضامين العناوين المستخدمة في عرض مواضيع الفساد الإداري.	10
216	وجود الصورة ورسومات في مواضيع الفساد الإداري.	11
218	نوع الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.	12
221	لون الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.	13
223	مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر.	14
225	المواضيع المتعلقة بالانحرافات المالية.	15
229	المواضيع المتعلقة بالانحرافات السلوكية.	16
233	المواضيع المتعلقة بالانحرافات التنظيمية	17
236	القطاعات الأكثر انتشاراً فيها الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر.	18
239	المصادر المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.	19
243	أسباب الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر.	20

244	الأسباب الذاتية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر.	21
246	الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر.	22
249	الأسباب السياسية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر.	23
254	الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر.	24
259	الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري.	25
260	الأشخاص الشاغلون للمناصب التنفيذية المتورطون في قضايا الفساد الإداري	26
264	الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية المتورطون في قضايا الفساد الإداري.	27
267	القضاة الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر	28
269	الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية و المنتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري.	29
272	الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد الإداري حسب صحيفة الدراسة.	30
275	أهداف صحيفة الخبر في نشر مواضيع الفساد الإداري	31
279	اتجاه صحيفة الخبر نحو مواضيع الفساد الإداري.	32
281	القيم المتضمنة في مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الدراسة.	33
284	الحلول المقترنة من صحيفة الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري	34

ملخص الدراسة

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن طبيعة معالجة صحفية الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، من خلال طرح التساؤل الرئيسي التالي: ما طبيعة معالجة صحفية الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر 2019 من حيث الشكل والمضمون؟

وللإجابة عن هذا التساؤل اعتمد الباحث على منهج المسح بالعينة، الذي يتناسب علمياً مع أهداف الدراسة، عن طريق عينة مشكّلة من 12 عدداً تم اختيارها بإتباع أسلوب الدورة خلال سنة 2019، وقدّم التعرّف عن كثب وللتّشخيص الدقيق لكيفية معالجة صحفية الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، استخدمت الدراسة أدّة تحليل المضمون، حيث تم تقسيم المحتوى إلى فئات الشكل والمضمون.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- احتلال مواضيع الفساد الإداري المساحة معتبرة ضمن الاهتمامات الإعلامية للسياسة التحريرية للجريدة.
 - تجاوزت الأخبار الصحفية في مواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر نسبة 54 بالمائة، مقارنة بباقي أنواع الصحفية الأخرى.
 - أزيد من 91,46 بالمائة من مواضيع الفساد الإداري التي عالجتها جريدة الخبر كانت عبارة عن الانحرافات المالية.
 - قطاعاً الجماعات المحلية والسكن أبرز القطاعات التي مسّها الفساد الإداري حسب المعالجة الصحفية لجريدة الخبر.
 - المراسل الصحفي أهم مصدر من مصادر الأخبار المتعلقة بالفساد الإداري في جريدة الخبر.
 - أهم أسباب الفساد الإداري أرجعتها جريدة الخبر إلى الأسباب إدارية وقانونية.
 - الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب جريدة الخبر هم الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين.
 - ترى جريدة الخبر أن تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المختصة بمكافحة الفساد هي أهم الحلول المقترحة من أجل معالجة موضوع الفساد الإداري في الجزائر.
- الكلمات المفتاحية:** المعالجة الصحفية، الفساد الإداري، صحفية الخبر.

Abstract:

This study seeks to detection the nature of El-Khabar newspaper's treatment of administrative corruption in Algeria, by asking the main question: What is the nature of El-Khabar newspaper's treatment of administrative corruption in Algeria in terms of form and content? In order to answer this question, the researcher relied on the sample survey method, which is scientifically compatible with the objectives of the study, through a 12 samples that were selected by following the course method during the year 2019, with the intention of closely identifying and accurately diagnosing how El-Khabar newspaper deals with the phenomenon of administrative corruption in Algeria, The study used the content analysis tool, where the content was divided into categories of form and content. The study concluded a set of results, the most important of which are:

- Topics of administrative corruption occupy the space considered within the media concerns of the El-khabar newspaper's editorial policy.
- Press news on issues of administrative corruption in El-Khabar newspaper exceeded 54 percent, compared to the rest of the other types of press.
- More than 46.91 percent of the issues of administrative corruption dealt with by El-Khabar newspaper were financial deviations.
- The sectors of local authorities and housing are the most prominent sectors affected by administrative corruption, according to the press treatment of El-Khabar newspaper.
- The press correspondent is the most important source of news related to administrative corruption in El-Khabar newspaper.
- The most important causes of administrative corruption were attributed by El-Khabar newspaper to administrative and legal reasons. The parties most involved in administrative corruption cases, according to El-Khabar newspaper, are the people holding legislative positions and the local elected officials.
- El-Khabar newspaper considers that the activation of laws and the work of the competent system to combat corruption are the most important solutions proposed in order to Process the issue of administrative corruption in Algeria.

Key words : ,Administrative Corruption, El-khabar newspaper.

مقدمة

مقدمة:

تبني وسائل الإعلام خطاباً تحريريًّا يميّزها عن غيرها من وسائل الإعلام الأخرى، إذ يتعلّق هذا الخط التحريري بمجموعة من العوامل أهمها، مُلاك الوسيلة الإعلامية، القانون الداخلي للمؤسسة الإعلامية في شقه المرتبط بطبيعة المواضيع التي يتم معالجتها وطريقة معالجتها، كما يتحكم في هذا الخط التحريري مخرجات المجتمعات الخاصة برؤساء الأقسام وهيئة التحرير، بالإضافة إلى الأحداث الجارية في السياقات الزمنية والمكانية، ومن أبرز الأحداث التي شهدتها الجزائر مؤخرًا أحداث الفساد الإداري، الذي أخذ أبعادًا سياسية واقتصادية في البلد، وأصبحت قضایا الاختلالات والرشاوي وسوء استغلال الوظيفة من أبرز المواضيع على سلم أولويات الجمهور ووسائل الإعلام، ولأجل ذلك جاءت الدراسة لتقوم بفهم وتفسير المضامين الخاصة بموضوع الفساد الإداري في جريدة الخبر.

شكل موضوع الفساد الإداري في الجزائر واحدًا من أبرز وأهم المواضيع التي عالجتها جريدة الخبر خلال سنة 2019، لاسيما مع التطورات السياسية والاقتصادية التي شهدتها البلاد، ويتعلّق الأمر على وجه التحديد ما يعرف بأحداث "الحرك المبارك" متلماً أسماءه رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون، وهو ما أحدث جملة من المشادات القانونية بين مختلف الفاعلين في المشهد السياسي والاقتصادي الجزائري، كانت نهايتها زج بعض الوجوه داخل السجن بتهمة المال الفاسد.

ولأن الإعلام جزء من الأجزاء المكونة للمجتمع فلم يحد عن القاعدة ولم يشذ عن الرأي العام سنة 2019، أين أخذت المعالجة الإعلامية بشكل عام بعدًا أقرب لصوت الشعب المطالب بجلسات المحاكمة للكثير من رجال المال والأعمال والسياسيين المشبوهين بمختلف تهم الفساد الإداري.

جريدة الخبر بدورها كانت من بين أبرز وسائل الإعلام الجزائرية المشكلة للخارطة الإعلامية الجزائرية، ورسمت خطاب افتتاحياً خاصاً بأحداث الحراك، وأكسبها ذلك جرأة أكبر في الطرح الإعلامي، وزاوية معالجة تختلف جزرياً عن باقي وسائل الإعلام الجزائرية.

تمثل دوافع اختيار هذا الموضوع في الشغف العلمي والاهتمام الشخصي به بحكم التخصص من جهة والقراءة المنتظمة للصحف من ناحية أخرى، إضافة إلى قلة البحوث التي

تعالج موضوع الفساد الإداري في بعده الإعلامي بالمؤسسات الصحفية بشكل عام وجريدة الخبر بشكل خاص، وكذلك للرغبة في تقديم دراسة تساعد مستقبلاً الباحثين في هذا المجال.

وقد واجهت هذه الدراسة ككل عمل بحثي مجموعة من الصعوبات التي يتوجب الإشارة إليها حتى يتفاداها الباحثون الذين سيتطرقون لمواضيع مقارنة أو مشابهة، ومن أبرز الصعوبات التي واجهت الباحث؛ تغير قضايا الفساد الإداري التي تهتم وتكتب عنها الصحف الجزائرية في فترة ما قبل الحراك وما بعده، فضلاً عن طبيعة الظاهرة المترامية الأبعاد التي تستدعي سعة اطلاع مكاني وزماني واسعة قصد الإحاطة الجيدة بموضوعات، وكذلك غياب الدقة في الضبط القانوني لبعض الفئات الفاعلة في هذه الموضوعات.

وتظهر القيمة العلمية للدراسة في خطورة الموضوع المعالج، لما للفساد الإداري من آثار سلبية سواء كانت في الجوانب السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الأخلاقية داخل المجتمع، كما تكمن أهمية الدراسة أيضاً في إبراز دور الصحافة بشكل عام، وصحيفة الخبر بشكل خاص في تسلیط الضوء على واقع الفساد الإداري في الجزائر، ومحاولة إيجاد الحلول والبدائل الكفيلة لمحاباه الظاهرة بما يساند جهود الحكومة الرامية في محاربة الظاهرة خلال فترة الدراسة، لا سيما مع تزامن فترة الدراسة مع الحراك الشعبي، وهي الفترة التي شهدت اهتماماً شعبياً ورسمياً كبيراً بموضوع الفساد الإداري، ما يجعل دراستها ضرورة بحثية للتوصيل إلى نتائج علمية حول أهمية دور الصحافة في المجتمع.

ولأجل ذلك جاءت الدراسة هذه في ثلاثة فصول رئيسية بداية بالفصل المنهجي الذي ينطلق من الإشكالية والأهداف، نوع الدراسة ومنهجها، وكذا تحديد مفاهيمها، فضلاً عن تبيان منهجية الجانب التحليلي بما تنتطوي عليه من مجتمع البحث وعيشه، وأدوات جمع وتحليل البيانات التي قياس الصدق وثبات التحليل، بالإضافة إلى الدراسات السابقة التي جرى تصنيفها إلى دراسات أجنبية، عربية، وجزائرية.

تضمن هذا الفصل أيضاً المداخل التحليلية للدراسة الممثلة في نظريتي البنائية الوظيفية والأجند، إذا وظفت الأولى لنفسير دور وموقع جريدة الخبر داخل المجتمع الجزائري كمؤسسة تهتم و تعالج موضوع الفساد الإداري، واستخدمت الثانية للبحث في ترتيب موضوع الفساد الإداري ضمن قائمة مواضيع الجريدة، وأهميته بالنسبة للجمهور الجزائري، وبجمع النظريتين يتم معالجة الموضوع على المستوى الماكروي الكلي (جزء وكل) جريدة الخبر والفساد

الإداري، دون إغفال المستوى الجزئي أي داخل الموضوعات أصناف الفساد الإداري، الفاعلون في الفساد الإداري، اتجاهات الجريدة نحو الفساد الإداري، والحلول المقترحة للخروج من الفساد الإداري.

بينما تناول الفصل الثاني الجانب التوثيقي من الدراسة والذي يتضمن توسيعة لمختلف الأبعاد المشكلة لعنوان الدراسة سواء كان ذلك متعلقاً بالفساد عموماً أو الفساد الإداري بوجه خاص. وهو ما يتطلبه هذا النوع من الدراسات، قصد إزالة اللبس والغموض عن هذه المفاهيم، كما أن التوسع الجيد، الدقيق والعميق لهذه المصطلحات من شأنه أن يوضح أكثر الفئات والوحدات الواجب تحليلها في استماراة تحليل المحتوى، ويحدد الأولويات التي يجب على الباحث أن يراعيها عند تحديدها، ويجنبه الوقوع في فخ النقل الحرفي أو التكرار الممل، مع شرح وتفصيل العناصر التوثيقية التي تبرز الشخصية العلمية وزاوية المعالجة الخاصة بالباحث نحو موضوع البحث.

تتطرق الدراسة في الفصل الثالث والأخير إلى الجانب التطبيقي حيث يتم تفريغ استماراة تحليل المحتوى والخروج بأهم النسب والأرقام والإحصائيات المتعلقة بموضوع البحث تبعاً للسؤال الرئيس والتساؤلات الفرعية، مع تبرير هذه الأرقام بمختلف الدراسات العلمية التي لها علاقة مباشرة بكل فئة من الفئات المتعلقة بتحليل المحتوى، لتختم بعرض أبرز النتائج العامة للدراسة توازيًا وطبيعة تساؤلاتها، وكذا تفسير وتحليل أبرز النتائج في ضوء نظريتي الدراسة.

الفصل الأول: الإجراءات المنهجية

للدراسة ومدخلها النظري

أولاً: الإجراءات المنهجية للدراسة:

أ- منهجية الدراسة:

1- إشكالية الدراسة وأهدافها:

1-1- الإشكالية:

يعتبر الفساد إحدى المشكلات التي عانى منها الإنسان منذ القدم، فهو ظاهرة اجتماعية تمتد في أعماق التاريخ، مثلما أشارت إليه العديد من الشواهد التاريخية المرتبطة بالحضارات القديمة، والتي ربطت مواكبة ظهور هذه الآفة المجتمعية بقيام المجتمعات البشرية وتطور تعاملاتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث صاحبها تطوراً في رغبات الإنسان قصد إشباع حاجاته وتوفير متطلباته، مما دفعه إلى اللجوء لمختلف الوسائل منها غير السوية للوصول إليها وإقصاء بذلك صاحب الحق فيها، سواء عن طريق الرشوة أو المسؤولية أو غيرها من الممارسات السلبية، والتي يعتبر انتشارها العامل الرئيس في انهيار الحضارات وسقوط الأنظمة ومحرك الثورات والانتفاضات قديماً وحديثاً.

يتخاذل الفساد أنواعاً مختلفة وأساليباً عدة سواء كان متعلقاً بالشق الاقتصادي، السياسي أو الإداري، هذا الأخير المرتبط بالإدارة يشكل أخطر أنواع الفساد، باعتبارها المحور الأساسي في حياة المجتمعات المعاصرة والتنظيمات، وكذلك فهي العنصر الديناميكي الأساسي والقوة الدافعة في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي كل مظاهر النشاط الإنساني، كما أن استغلال الموارد المادية والمعنوية واستثمارها في الدول يعتمد أساساً على وجود إدارة فعالة ذات كفاءة عالية في توجيه المؤسسة أو المنشأة سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، بُغية تحقيق أهدافها وتنفيذ سياسة الدولة.

ويتمثل الفساد الإداري هنا في التصرفات غير القانونية والتعقييدات البيروقراطية ومختلف التجاوزات (كالرشوة، المسؤولية، واحتلاس المال العام)، المؤدية بالقطاع العام أو الخاص إلى عدم تحقيق الأهداف المرجوة من الإدارة في تقديم الخدمة العامة، فهو على هذا النحو يمثل مشكلة تتسم بالخطورة، نظراً لما يترب من آثار سلبية هدمية على المجتمع، حيث أنه يعيق التنمية والاقتصاد ويهدد الأمن الاجتماعي، فضلاً عن ذلك فإنه يساهم في استنزاف الموارد وإمكانيات الدولة واحتلال في البنية الأساسية التي ترتكز عليها عملية التنمية،

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

كما لا تقتصر آثاره السلبية على قطاع معين، بل تمتد لتشمل كافة قطاعات المجتمع باعتبار القطاع الإداري موجهاً أو بالأحرى مندمجاً في كافة قطاعات البناء الاجتماعي الأخرى.

فرغم اقتران ظهور الفساد الإداري بالحضارات الإنسانية القديمة، إلا أن التطور التقني والتكنولوجي والتحولات الاجتماعية والاقتصادية والإدارية الذي بلغته المجتمعات الحديثة لم يجعلها في منأى عنه، فلاتقاد توجد دولة في العالم سواء كانت متقدمة أو متخلفة إلا وعانت من تداعياته، وبدرجة أكبر يرتفع في المجتمعات النامية إذا ما قورنت بالمتقدمة، لما تتسم به من الخصائص التي توفر بيئة مناسبة لتنامي الفساد الإداري كالفقر، ضعف منظومة الأجور، غياب الشفافية والإفصاح عن المعلومات، ضعف نظم الرقابة والمساءلة الإدارية وكذا قصور القوانين وعدم وضوحها كأبرز العوامل المساهمة في بروز هذه الظاهرة.

وتعد الجزائر على غرار الكثير من البلدان النامية، من الدول التي استفحلا الفساد بشكل كبير في منظومتها الإدارية، بصورة ملفتة، لا سيما في السنوات الأخيرة، إذ شهدت بروز العديد من قضايا الفساد الإداري، كما طالت قطاعات حيوية في البلاد كالمحروقات والأشغال العمومية، وقد أصبحت هذه القضايا مادة رئيسة في مختلف وسائل الإعلام، خصوصاً الصحافة المكتوبة، ولعل ما يؤكد أكثر حجم الظاهرة في الجزائر، تقارير المنظمات الدولية الخاصة بالفساد، منها التقرير السنوي لمنظمة الشفافية الدولية مؤشر مدركات الفساد الدولي لعام 2019، الذي أدرج الجزائر في المركز 106 عالمياً من أصل 180 دولة في العالم شملها التقرير.¹

يأتي ذلك رغم كل الجهود التي تبذلها الدولة الجزائرية في الحد من الظاهرة، والمتمثلة أساساً في توقيعها على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 19 أبريل 2004، وبعدها قيام المشرع الجزائري بإصدار القانون 01/06 في 20 أبريل 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، بالإضافة إلى استخدامها لهيئات مختصة في مكافحة الظاهرة، وتفعيل وإسناد مهام وصلاحيات جديدة لأجهزة موجودة سابقاً كالديوان المركزي لقمع الفساد، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، مجلس المحاسبة والمفتشية العامة للمالية.

¹ انظر www.transparency.org ، تاريخ الزيارة: 07 أبريل 2021 على الساعة 17:43

لقد حضي موضوع مكافحة الفساد الإداري في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين في مختلف الاختصاصات، كالاقتصاد والقانون وعلوم السياسة والاجتماع، كما تأسست العديد من المنظمات والهيئات الوطنية والدولية الحكومية وغير الحكومية، وأقيمت الندوات والمؤتمرات ووضعت المعاهدات والاتفاقيات الدولية من أجل إيجاد السياسات والآليات الفعالة قصد التصدي للظاهرة، حيث تعد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي أصدرتها في أكتوبر 2003 بمثابة الإقرار الدولي بمدى انتشار الظاهرة وخطورتها تأثيرها وأثارها المدمرة على دول العالم في جميع الأصعدة و مجالات الحياة، بما يجعل مكافحته والقضاء عليه مسؤولية تقع على جميع دول العالم، بدعم ومشاركة الأفراد والجماعات خارج القطاع العام، كالمجتمع المدني بما في ذلك وسائل الإعلام، والمنظمات غير الحكومية.

إن وسائل الإعلام بصفة عامة والصحافة على وجه الخصوص، من بين مؤسسات البناء الاجتماعي التي لا غنى عنها في منظومة مكافحة الفساد الإداري، مثلما أقرته الأمم المتحدة في اتفاقيتها لمكافحة الفساد (2003) من خلال نصوص المادتين (10 و13)، حين أكدتا على ضرورة إشراك الإعلام في مكافحة الفساد، ويأتي ذلك لما له من أدوار في المجتمع، من خلال قدرته في التحلي على إيصال المعلومة إلى أكبر قدر ممكن من المواطنين من أجل فضح مختلف سلوكيات الفساد الإداري، كما يتولى الإعلام مهام توعية الرأي العام وتثقيفه بما يعزز وجود بيئة للنزاهة وإحداث الرفض للظاهرة، إضافة إلى دوره الرقابي على أعمال المؤسسات الحكومية والخاصة، وهي وظائف تتطلب من الدولة ضمان حرية الإعلام، والحق في الحصول على المعلومة كأهم الشروط التي تفتح المجال أمام الإعلام للقيام بأدواره في محاربة الظاهرة.

بالإضافة إلى الأدوار الوظيفية الهامة والأساسية لوسائل الإعلام في مكافحة الفساد الإداري مثلما تم التطرق إليه، إذ يمكن أن يحدث خلاً وظيفياً في النسق الاجتماعي، إذا تخلت عن القيم الأخلاقية وضوابط المعالجة الإعلامية للظاهرة، كالدقة والموضوعية في الممارسة الإعلامية؛ مما يؤدي إلى تفاقم الظاهرة واتساع آثارها السلبية على المجتمع.

نظراً للمقروئية الواسعة لجريدة الخبر وسط القراء بالجزائر، وكذا خطها التحريري الذي يركز على معالجة القضايا الوطنية الكبرى بما فيها قضايا الفساد الإداري وهذا من خلال الاطلاع على بعض العينات من أعداد الجريدة في الفترة المخصصة للدراسة والتحليل، قام الباحث بإدراج جريدة الخبر كعنوان إعلامي يخدم الموضوع والدراسة بشكل عام، وعلى

أساس ذلك جاء التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة على النحو التالي: ما طبيعة معالجة صحيفية الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 1 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر 2019 من حيث الشكل والمضمون؟

ولأن البحث في طبيعة المعالجة الصحفية ينطوي على جوانب تتصل بالشكل وأخرى بالمحظى أو المضمون؛ فقد اندرجت تحت التساؤل الرئيس مجموعة من التساؤلات الفرعية الموزعة على فئتين على النحو الآتي:

من حيث الشكل: (كيف قيل؟)

1. ما هي مساحة موضوعات الفساد الإداري في صحيفية الخبر؟
2. ما هو موقع نشر موضوعات الفساد الإداري في صحيفية الخبر؟
3. فيما تمثل الأنواع الصحفية التي تستخدمها صحيفية الخبر في معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر؟

4. ما هي العناصر التيبوغرافية التي استخدمتها صحيفية الخبر لإبراز ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر؟
من حيث المضمون: (ماذا قيل؟)

1. ما هي الموضعيات المتعلقة بالفساد الإداري التي عالجتها صحيفية الخبر؟
2. ماهي القطاعات الأكثر انتشارا فيها الفساد الإداري في الجزائر؟
3. ماهي المصادر الإعلامية التي اعتمدت عليها صحيفية الخبر في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري؟
4. ماهي أسباب انتشار ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر حسب صحيفية الدراسة؟
5. من هم الأطراف الأكثر تورطا في قضايا الفساد الإداري حسب صحيفية الخبر؟
6. ما هي أهداف صحيفية الخبر في نشر مضامين الفساد الإداري في الجزائر؟
7. ما اتجاه صحيفية الخبر من ظاهرة الفساد في الجزائر؟

8. ما نوع القيم التي تضمنتها صحيفية الدراسة في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري؟

9. ماهي الحلول التي تقترحها صحيفية الخبر في معالجتها لفساد الإداري في الجزائر؟

2-1- أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. تحديد المساحة وموقع نشر موضوعات الفساد الإداري في صحيفية الخبر.
2. الكشف عن الأنواع الصحفية التي تستخدمها صحيفية الخبر في معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.

3. إبراز العناصر التيوجرافية التي استخدمتها صحفة الخبر لإبراز ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.
4. التعرف على المواقف المتعلقة بالفساد الإداري التي عالجتها صحفة الخبر.
5. الكشف عن المصادر الإعلامية التي اعتمدت عليها صحفة الخبر في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري.
6. الكشف عن أسباب انتشار ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر حسب صحفة الدراسة.
7. الكشف عن الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحفة الخبر.
8. إبراز أهداف صحفة الخبر في نشر مضامين الفساد الإداري في الجزائر.
9. تحديد اتجاه صحفة الخبر من ظاهرة الفساد في الجزائر.
10. الكشف عن نوع القيم التي تضمنها صحفة الدراسة في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري.
11. التعرف على الحلول التي تقتربها صحفة الخبر لظاهرة فساد الإداري في الجزائر.

2- نوع الدراسة ومنهجها:

2-1- نوع الدراسة:

تنتمي هذه الدراسة إلى البحوث الوصفية التحليلية الشائعة الاستخدام في بحوث الإعلام والاتصال، والتي يعرفها هويني على أنها "تلك الأبحاث التي تتضمن دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بطبيعة ظاهرة أو موقف أو مجموعة من الناس أو الأحداث أو الأوضاع"¹، حيث لا يكتفي الباحث في هذه الدراسة بالحصول على معلومات وافية ودقيقة، ووصف البيانات الخاصة بكيفية معالجة صحفة الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، بل يتعدى ذلك إلى تصنيف هذه البيانات وتفسيرها وتحليلها تحليلاً شاملاً واستخلاص دلالات مفيدة تؤدي في النهاية إلى تعليمات حول الظاهرة المدروسة.

وكما هو معروف أنه من بين الخطوات العلمية المتبعة في أي بحث علمي تحديد المنهج، الذي يعتبر من ضروريات أي بحث علمي لأنه السبيل الذي من خلاله يصل الباحث إلى تحقيق أهداف البحث والخروج بنتائج عن الظاهرة المدروسة.

2-2- منهج الدراسة:

وبما أن دراستنا تندرج ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، ونظراً لطبيعة الموضوع فإن المنهج الملائم للدراسة يتمثل في المنهج المسيحي، الذي يعتبر أحد المناهج الأكثر استخداماً في أبحاث الإعلام وذلك لمرونته، كما أنه أفضل منهج بحثي متاح في الدراسات الاجتماعية

¹ محمد منير حجاب، أساسيات البحوث العلمية والاجتماعية، ط.3، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2002، ص.86.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

والإنسانية للحصول على البيانات ومعلومات أصلية لوصف مجتمع كبير قد يكون من الصعب إجراء ملاحظة مباشرة عليه.¹ ويعرف المنهج المسيحي بأنه "جهد علمي منظم للحصول على معلومات وبيانات وأوصاف عن الظاهرة أو مجموعة من الظاهرات موضوع البحث من عدد الحدي من المفردات المكونة من مجتمع البحث، ولفترة زمنية كافية للدراسة".² كما يعرفه ذوقان عبيادات بأنه "المنهج الذي يقوم على جمع البيانات والمعلومات عن الظاهرة المدروسة قصد التعرف على وضعها الحالي وجوانب قوتها وضعفها".³

وتصنف المسح في الدراسات الإنسانية والاجتماعية إلى مسح شاملة ومسح بالعينات، ويراد بالأولى الدراسات المسحية التي تستهدف كل فرد من مفردات مجتمع البحث، ويتم استخدامه إذا كان مجتمع البحث صغيراً نسبياً، ومن عيوبه أنه باهض التكاليف ويطلب وقتاً طويلاً، أما المسح بالعينات فيلجأ إليها الباحث إذا كان مجتمع البحث يتميز بالضخامة ويستحيل عليه تطبيق أسلوب المسح أو الحصول الشامل لكل مفردةاته.⁴

وقد اعتمدت دراسة معالجة صحيفة الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر على منهج المسح بالعينة، على اعتبار أن الحجم كبير لمجتمع البحث المتكون أساساً من 365 مفردة من أعداد صحيفة الخبر خلال سنة 2019.

3- تحديد مفاهيم الدراسة:

يمثل عنصر تحديد المفاهيم بمثابة فضاء للإشارة إلى الأبعاد والمؤشرات التي يتضمنها المصطلح بكل ما يحتويه، سواء على المستوى اللغوي المعجمي، المصطلحي التوثيقى، أو البعد الإجرائي الميداني، وهو النسيج الذي يشكل في مجموعه الظاهرة المدروسة ويحدد أركانها وأبعادها بشكل جلي.

¹ منال هلال مزاهرة، مناهج البحث الإعلامي، ط1، دار ميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2014، ص325.

² سمير محمد حسين، دراسات في مناهج البحث العلمي بحوث الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2006، ص147.

³ ذوقان عبيادات والآخرون، البحث العلمي، مفهومه، أدواته، أساليبه، ط5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1996، ص113.

⁴ مروان عبد المجيد إبراهيم، أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية، ط1، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2000، ص130.

1-3-1- المعالجة الصحفية:

1-3-1-1- المعالجة لغة:

عالج الأمر بمعنى أصلحه، وعالج المشكلة¹، عالجه علاجاً ومعالجة، زاوله ودواه²، كما تأتي المعالجة، بمعنى الممارسة إذ نقول عالجاً، أي مارسا العمل الذي زاولاه، وكل شيء زاولته ومارسته فقد عالجته³.

1-3-1-2- المعالجة اصطلاحاً:

هي اتخاذ مادة الدراسة أو البحث وعرضها بطريقة منهجية كمعالجة موضوع أو مشكل، وتقديمه وعرضه⁴.

2-3- الصحافة المكتوبة:

2-3-1- الصحافة لغة:

تستخدم كلمة الصحافة في قاموس أكسفورد بمعنى Press وهي شيء مرتبط بالطباعة والطبع ونشر الأخبار والمعلومات، وتعني أيضاً Journal ويقصد بها الصحفة Journalism بمعنى الصحافة Journalist بمعنى الصحفي، فكلمة الصحافة تشمل إذن الصحيفة الصحفي في الوقت نفسه⁵.

وفي معجم الوسيط ورد أن الصحيفة: إضمامة من الصفحات تصدر يومياً أو في مواعيد منتظمة، وجمعها صحف وصحف، وفي المصباح المنير لـأحمد بن علي المكري الفيومي تعني الصحافة "قطعة من الجلد أو قرطاس كتب فيه".⁶

2-3-2- الصحافة اصطلاحاً:

يعرف أحمد زكي بدوي الصحافة بأنها: "صناعة إصدار الصحف، ونشر الرأي والتعليم والتسلية، كما أنها واسطة تبادل الآراء والأفكار بين أفراد المجتمع، وبين الهيئة الحاكمة والهيئة المحكومة، فضلاً عن كونها من أهم وسائل توجيه الرأي العام".⁷

¹ أحمد العايد وأخرون، المعجم العربي الأساسي، د. ط، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ص.885.

² الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب قاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأسس البلاغة، ج.3، ط.3، دار الفكر، ص.201.

³ ابن منظور، لسان العرب، د. ط، ج.4، دار المعارف، ص.366.

⁴Hachette, dictionnaire de française, Algérie, ENAG ,1993, p1656.

⁵ فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، ط.2، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1998، ص.37.

⁶ محمد منير حجاب، الموسوعة الإعلامية، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2003، ص.1480.

⁷ أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات الإعلام، ط.2، دار الكتاب المصري، القاهرة، مصر، 1994، ص.124.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

- ويعرفها فليب دي طرازي فيقول " الصحافة صناعة الصحف، والصحف جمع صحيفه وهي قرطاس مكتوب والصحافيون: قوم ينتسبون إلها، ويشتغلون فهم، والمراد الان بالصحف أوراق مطبوعة تنشر الأنباء والعلوم على اختلاف مواضيعها بين الناس في أوقات معينة".¹

- أما محمد عبد الحميد فيعرف الصحافة بأنها: "عملية اجتماعية تساهم في تحقيق عدد من الحاجات الاجتماعية التي يتطلع المجتمع لتحقيقها من خلال عدد من المؤسسات الاجتماعية، ومنها المؤسسة الصحفية مهما اختلف الهدف من قيامها، مرتبطة بطبيعة اجتماعية في تحقيقها لعدد من الحاجات الفردية، التي تجتمع لفئة من الفئات، تشكل فيما بعد مجموع القراء أو الرأي العام أو جمهور العملية الاتصالية".²

- وتعرف الصحافة في المادة 06 من قانون الإعلام الجزائري 05/12 بما يلي: تعتبر نشريات دورية في مفهوم هذا القانون، الصحف والمجلات بجميع أنواعها التي تصدر في فترات منتظمة، والتي تصنف إلى صنفين: النشريات الدورية للإعلام العام، النشريات الدورية للإعلام الخاص.³

وتتعامل هذه الدراسة مع المعالجة الصحفية باعتبارها: الطريقة التي تقوم من خلالها صحفية الخبر بعرض قضايا فساد إداري في الجزائر خلال سنة 2019، شكلا ومضمونا، فعناصر الشكل في الدراسة تمثل في: القوالب الصحفية، العناصر التيبوغرافية وموقع النشر في الصحفة أما فئات المضمون فتشمل كل الكتابات المتضمنة مواضيع الفساد الإداري، أسباب انتشار الظاهرة، أهم المتورطين في قضايا الفساد الإداري، المصادر الإعلامية المعتمدة في نشر المضمون الخاص بموضوع الدراسة، موقف الصحفة من الظاهرة والحلول المقترحة للحد من انتشارها؛ في الأعداد عينة التحليل.

¹ الفيكونت فليب دي طيرازي، تاريخ الصحافة العربية، ج 1، المطبعة الأدبية، بيروت، لبنان، 1983، ص 05.

² محمد عبد الحميد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط 1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1992، ص 23.

³ قانون عضوي رقم 05/12. المؤرخ في 12 جانفي 2012. المتعلق بالاعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، بتاريخ 15 جانفي 2012.

ص 23

3-3- الفساد الإداري:

1-3-3- لغة:

يستخدم مفهوم الفساد في اللغة العربية معانٍ متعددة، فقد ورد في "لسان العرب"¹ لفظ الفساد على اعتباره نقىض الإصلاح، ويقال فسد يفسد وفسد فساداً وفسوداً، جاء في المصباح المنير أن الفساد من فعل فسد، ويقال فسد الشيء فسوداً فهو فاسد والاسم فساد، والمفسدة خلاف المصلحة، والجمع مفاسد² وفي منجد للغة والإعلام جاء مصطلح فسد وأفسد ضد أصلح، والفساد بمعنى اللهو واللعب وأخذ المال ظلماً³، وجاء في مختار القاموس، فسد، فساداً ضد صلح، فهو فاسد، والفساد هوأخذ المال ظلماً، والمفسدة ضد المصلحة.⁴

2-3-3- الفساد الإداري اصطلاحاً:

يعرف بأنه "النشاطات التي تتم داخل الجهاز الإداري الحكومي، التي تؤدي فعلاً إلى انحراف ذلك الجهاز عن هدفه الرئيسي لصالح أهداف خاصة، سواءً أكان ذلك بصفة متتجدة أو مستمرة، وسواءً كان بأسلوب فردي أو بأسلوب جماعي منظم".⁵
وكما يعرف كذلك بأنه: "عبارة عن مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة أو قراراتها أو أنشطتها بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو الانتفاع غير المباشر".⁶

تناول هذه الدراسة الفساد الإداري بوصفه تلك الانحرافات التنظيمية، السلوكية والمالية، التي تصدر عن موظف عام أو أي شخص مكلف بالخدمة العمومية أو ما في حكمها، لتحقيق مصالح وأهداف شخصية بعيدة عن المصلحة العامة، ومن بين صوره الرشوة، المحسوبية، اختلاس المال العام، الإهمال الوظيفي وإفشاء أسرار الوظيفة.

¹ قاموس لسان العرب لابن منظور، القاهرة، مصر، دار المعارف، المجلد 5، ص 3412.

² أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، المصباح المنير معجم عربي عربي، دار الحديث، القاهرة، مصر، 2004، ص 280، 281.

³ قاموس المنجد في اللغة والاعلام، دار المشرق، المكتبة الشرقية، 2003، ص 1065.

⁴ طاهر أحمد الزاوي، مختار القاموس، دار العربية للكتاب، 1980، ص 477.

⁵ مرتضى توري محمود، الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد الإداري والمالي في العراق، المؤتمر العالمي حول النزاهة أساس الأمان والتنمية، هيئة النزاهة، العراق، ديسمبر 2008، ص 07.

⁶ محمد صلاح الدين فهمي محمود، الفساد الإداري كمعوق لعملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض السعودية، 1994، ص 38.

4-3 صحيفـة الخبر:

تعتبر جريدة الخبر من أهم الجرائد اليومية الجزائرية، تم إصدار أول عدد لها سنة 1990، وبعد مرور 10 سنوات من تأسيس هذه الجريدة، صارت تمثل أول سحب في الجزائر بمعدل تجاوز نصف مليون نسخة يوميا، ولها نسختين إضافيتين في موقعها الإلكتروني بالإنجليزية والفرنسية، نجحت الجريدة بفضل قرها من المواطن، حيث تطرق لجميع مشاكله وانشغالاته، يديرها شريف رزقي، وهو في نفس الوقت مسؤول النشر، مدير تحريرها هو كمال جوزي، ورئيس التحرير هو كمال بفالي.¹ توظف مؤسسة الخبر 215 شخصا منهم 72 صحفيًا دائمًا و303 مصورين، وتملك الصحيفة 48 مكتباً عبر التراب الوطني و07 مكاتب في البلدان العربية والأجنبية، كما تمتلك مكتبين جهويين أحدهما في شرق البلاد بولاية قسنطينة والثاني غرب البلاد بولاية وهران.

ب- منهـجـية الـدـرـاسـة التـحلـيلـية:

1- مجـتمـع الـبـحـث وـعيـنـة الـدـرـاسـة:

1-1 مجـتمـع الـبـحـث:

يقصد بمجتمع البحث في تحليل المضمون: مجموع المصادر التي نشر أو أذيع فيها المحتوى المراد دراسته خلال الإطار الزمني للبحث،² كما يعرفه موريس أنجرس بأنه "مجموعة متميزة أو غير متميزة من العناصر المحددة مسبقاً والتي تركز عليها الملاحظات".³

وفي هذه الدراسة يتكون مجتمع البحث من جميع الأعداد التي صدرت عن صحيفـة الخبر؛ والتي حملت مختلف المواضيع المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري في الجزائر خلال الفترة المتداة من 1 جانفي 2019 إلى غاية 31 ديسمبر 2019، ومن هذا المنطلق فإنه من غير المقبول منهـجـيا اعتبار مجـتمـع البحث غير منتهـيـ، بل إن حجمه مختلف حسب طبيـعـة المجتمع الـبـحـثـيـ المـدـرـوسـ، ومـهـماـ كانـ مجـتمـعـ كـبـيرـاـ فإـنـهـ يـبـقـىـ رغمـ ذـلـكـ منـتـهـيـاـ، وـقـابـلاـ لـلـعـدـ.

وقد تم اختيار صحيفـة الخبر للأسباب التالية:

¹ سليمان لاوسين، صالح موفق، التغطية الإعلامية لمباريات المنتديات العربية خلال كأس العالم 2018 بروسيا - جريدة الخبر أنموذجا -، مجلة الإبداع الرياضي، جامعة محمد بوضياف، مسلسلة، المجلد 10، العدد 02، 2019، ص.313.

² محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1979، ص.91.

³ موريس أنجرس، منهجـية الـبـحـثـ العلمـيـ فـيـ العـلـومـ الإنسـانـيـةـ، ترجمـةـ صـحـراـويـ بـوزـيدـ وـآخـرونـ، دـارـ القـصـبةـ، الجزـائـرـ، 2009ـ، صـ.298ـ.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

- لأنها من بين الصحف الأكثـر مقرؤـية في الجزائـر وكذلك من أوائل الصحف التي صدرت بعد قرار التعددية الإعلامية.
 - باعتبار نطاق التوزيع، إذ أنها توزع على مستوى كامل التراب الوطني.
 - لسهولة الحصول على عينة الدراسة لتوفـر الصحـيفة على أرشـيف خاص بها في مكتـب الخبرـ بولـية باتـنة.
 - بوصفـها أكثر موـاكـبة في تغـطـية ومعـالـجة مختلف الأـحـدـاث والـقـضاـيـا.
 - ولـاتـصـافـها بالـدوـرـية في النـشـرـ والـثـبـاتـ واستـمرـارـ الصـدورـ.
- 2-1- عينة الدراسة:

تمـيـزـ الـدـرـاسـاتـ الإـعلامـيـةـ بـالـتـعـامـلـ معـ عـيـنـةـ كـبـيرـةـ أـسـاسـهـاـ الجـمـهـورـ،ـ أوـ المـحتـوىـ المـكتـوبـ،ـ المـذـاعـ أوـ المـرـئـيـ،ـ وـهـذـاـ ماـ يـصـعـبـ حـصـرـ مـفـرـدـاتـهـ،ـ وـيـصـبـحـ التـعـامـلـ بـأـسـلـوبـ العـيـنـاتـ هـوـ أـسـاسـ فـيـ الـدـرـاسـاتـ الإـعلامـيـةـ،ـ فـيـخـتـارـ عـدـدـاـ مـحـدـودـاـ مـنـ المـفـرـدـاتـ لـتـمـيـلـهـ،ـ بـمـاـ يـتـفـقـ معـ أـهـدـافـ الـدـرـاسـةـ فـيـ حدـودـ الـوقـتـ وـإـمـكـانـيـاتـ المـتـاحـةـ.¹

وـتـعـرـفـ الـعـيـنـةـ عـلـىـ آـهـنـاـ "ـ مـجـمـوعـةـ مـنـ أـلـفـرـادـ وـالـعـنـاـصـرـ لـهـاـ خـصـائـصـ مـشـترـكةـ وـالـتـيـ تكونـ محلـ اـهـتمـامـ الـبـاحـثـ،ـ إـذـ تـسـتـرـجـ مـنـ مجـتـمـعـ الـبـحـثـ".²

وـعـلـىـ هـذـاـ أـسـاسـ تمـثـلـ الـعـيـنـةـ أـرـضـيـةـ خـاصـةـ بـالـمـارـسـةـ الـبـحـثـيـةـ الـعـمـلـيـةـ لـمـوـضـوـعـ الـدـرـاسـةـ مـنـ طـرـفـ الـبـاحـثـ،ـ وـلـأـجـلـ ذـلـكـ فـإـنـ تـحـدـيـدـهـاـ يـتـمـ بـعـنـيـةـ كـبـيرـةـ،ـ بـغـيـةـ تـحـقـيقـ الـدـرـاسـةـ الـأـمـلـ لـمـوـضـوـعـ الـبـحـثـ.

2-1-2- تحديد نوع العينة:

نظـراـ لـصـعـوبـةـ إـجـرـاءـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ عـنـ طـرـيقـ الحـصـرـ الشـامـلـ لـكـلـ مـفـرـدـاتـ الـبـحـثـ لـاعـتـبارـاتـ عـدـيدـةـ مـنـهـاـ:ـ ضـيقـ الـوقـتـ،ـ وـالـجـهـدـ الـكـبـيرـ الـذـيـ يـتـطـلـبـهـ تـحـلـيلـ جـمـيعـ أـعـدـادـ صـحـيـفةـ الـخـبـرـ،ـ الـتـيـ تـنـاـولـتـ مـوـضـوـعـ الـدـرـاسـةـ بـسـبـبـ ضـخـامـةـ الـجـمـعـ الـمـسـتـهـدـفـ بـالـبـحـثـ،ـ فـقـدـ تـمـ الـلـجوـءـ إـلـىـ اـخـتـيـارـ الـعـيـنـةـ الـعـشـوـائـيـةـ بـاستـخدـامـ أـسـلـوبـ الـدـوـرـةـ،ـ أـوـ مـاـ يـعـرـفـ بـالـأـسـبـوعـ الـمـبـنيـ،ـ الـذـيـ يـتـمـ بـطـرـيـقـةـ مـنـظـمـةـ وـيـضـمـنـ إـعـطـاءـ فـرـصـ مـتـسـاوـيـةـ لـلـظـهـورـ وـتـمـيـلـ الـعـيـنـةـ

¹ طـهـ عـبـدـ العـاطـيـ نـجـمـ،ـ مـنـاهـجـ الـبـحـثـ الـإـعلامـيـ،ـ طـ1ـ،ـ دـارـ كـلـمةـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ،ـ الإـسـكـنـدـرـيـةـ،ـ مـصـرـ،ـ 2015ـ،ـ صـ123ـ.

² لمـيـاءـ مـرـتـاضـ نـفـوسـيـ،ـ تـحـلـيلـ الـمـحتـوىـ فـيـ الـعـلـومـ الـإـنسـانـيـةـ أـسـسـ وـتـطـبـيقـاتـ،ـ دـارـ هـوـمـةـ لـلـطـبـاعـةـ وـالـنـشـرـ وـالـتـوزـيعـ،ـ الـجـازـيرـ،ـ 2016ـ،ـ صـ133ـ.

لجميع أيام الصدور السبعة وكذلك الأسبوع، ولكل أشهر السنة، كما يتمكن الباحث باستخدام هذا الأسلوب من بناء الفترات الصناعية المنتظمة لأغراض التحليل مع ضمان نفس البعد الزمني بين كل أيام وبعضها بدلًا من اقتراها أو تباعدها في الاختيار العشوائي لبناء هذه الفترات، مع ضمان تمثيل أيام الفترات الصناعية بنفس المستوى.¹

كما أن هذه العينة هي أفضل طريقة اختيار؛ لعدم تكرار المواضيع ذات الطابع الواحد، أو حضور مكثف لبعض المواضيع على حساب أخرى تبعاً للأقسام والأركان المتضمنة في مر富لوجيا الجريدة.

2-2-1 حجم عينة الدراسة:

شكل موضوع تحديد حجم العينة المناسبة في بحوث تحليل المضمون، مركز اهتمام العديد من الباحثين، ولعل أكثر الدراسات اهتماماً بهذا المجال، التي قام بها ستيمبل Stempel حين اشتق عينات منفصلة مكونة من (6، 12، 18، 24، 48) عدد من الجريدة، وقارن متوسط المضمون لكل واحد من هذه العينات مقابل عينة السنة بكاملها، ووجد أن هذه العينات ملائمة، وأن زيادة العينة بأكثر من 12 عدداً لن تحسن من دقة النتائج بشكل عام.² وهو ما أكدته دراسة أخرى قام بها ريف وزملاؤه عندما قارنو بين معاينة عشوائية بسيطة، وأخرى طبقية وثالثة بتقنية عينة الأسبوع الصناعي، وتوصلاً أيضاً أن أسبوعين مبنيين بصورة فعالة ومناسبة يمكنهما أن يمثلان مجتمع الدراسة (محتوى سنة كاملة).³

ووفقاً لذلك فقد تكونت عينة هذه الدراسة من 12 مفردة، حيث تم سحب العدد الأول من صحيفة الخبر عشوائياً لأيام الأسبوع الأول من شهر جانفي 2019، وكانت المفردة (الأحد 06 جانفي)، ثم تم اختيار المفردة الثانية من اليوم الموالي من الأسبوع الثاني من شهر فيفري، بعدها اليوم الموالي من الأسبوع الثالث من شهر مارس، وهكذا انتظمت عملية السحب لباقي المفردات، بحيث تم احترام المسافة في السحب مما مكن من تمثيل كل أيام الأسبوع، وكذلك كل شهور السنة، ولتحقيق توزيع متساوٍ بين تواريخ الأيام في العينة المختارة.

¹ محمد عبد الحميد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط. 1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2004، ص 147.

² محمد عبد الحميد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 96.

³ فضيل دليو، تقنيات المعاينة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، دار هومة، الجزائر، 2015، ص 74-73.

الجدول رقم (01): يوضح عينة التحليل الخاصة بجريدة الخبر

المفردة	اليوم والشهر	الأسبوع	عدد المواضيع
01	الأحد 06 جانفي 2019	الأول	03
02	الإثنين 11 فيفري 2019	الثاني	05
03	الثلاثاء 19 مارس 2019	الثالث	07
04	الاربعاء 24 أفريل 2019	الرابع	08
05	الخميس 02 ماي 2019	الأول	07
06	الجمعة 14 جوان 2019	الثاني	07
07	السبت 20 جويلية 2019	الثالث	06
08	الأحد 25 أوت 2019	الرابع	09
09	الإثنين 02 سبتمبر 2019	الأول	03
10	الثلاثاء 08 أكتوبر 2019	الثاني	04
11	الأربعاء 20 نوفمبر 2019	الثالث	05
12	الخميس 25 ديسمبر 2019	الرابع	06
المجموع			70

المصدر: من إعداد الباحث

2- أدوات جمع وتحليل البيانات:

ومن المتفق عليه في البحوث العلمية أن اختيار التقنية الملائمة للبحث مرهون بطبيعة الموضوع وخصوصيته والفرض والتساؤلات التي يطرحها الباحث والبيانات المراد الحصول عليها، وبما أن الهدف الرئيسي للدراسة هو الكشف على طريقة معالجة صحيفة الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر من حيث الشكل والمضمون، فقد تم الاعتماد على تحليل المضمون كأداة لجمع بيانات الدراسة.

وتحليل المضمون كما يعرفه بيرسون هو "أحد الأساليب البحثية التي تستخدم في وصف المحتوى الظاهر والمضمون الصريح للمادة الإعلامية وصفاً موضوعياً وكميّاً".¹ أما أحمد بن مرسلي فيعتبره "الأسلوب المستخدم في بحث مواد الإعلام والاتصال، من خلال الوصف الكمي للبيانات المستهدفة بالدراسة، عبر تحويلها إلى معطيات رقمية تساعده على

¹ عاطف عدلي العبد، ذكي أحمد عزمي، الأسلوب الإحصائي واستخداماته في بحوث الرأي لعام والإعلام، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1993، ص2008.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

معالجتها الإحصائية بكيفية تمكن من استنتاج القيم والأفكار الكامنة وراء هذه البيانات الصريحة، عن طريق التعبير عن هذه الاستنتاجات كييفياً.¹

ويتضح من هذا التعريف أن أداة تحليل المضمون تستخدم الشقين الكمي والنوعي في عملية تحليل البيانات، حيث يتم استخدام الكم عند بداية تطبيق الأداة والكيف انتهاء، وهو ما اعتمدنا عليه في الدراسة، إذ لم يتم الاكتفاء بالوصف الكمي وقياس عدد المرات التي يظهر فيها المؤشر أو الوحدة في النص، بل تم تجاوز ذلك إلى التحليل الكيفي لنتائج الدراسة الكمية وتفسيرها من خلال محاولة الإجابة على السؤال لماذا جاءت هذه النسب بهذا الشكل؟

ويتم تطبيق تحليل المضمون من خلال الخطوات التالية:

- تصنيف المحتوى وتحديد فئاته.
- تحديد وحدات التحليل.
- تصميم استراتيجية جمع البيانات.
- جمع البيانات الكمية وتحليلها.

2-1- تحديد فئات التحليل:

وتعُرف فئات التحليل بأنها "مجموعة التصنيفات التي يقوم الباحث بإعدادها طبقاً لنوعية المضمون ومحتواه، وهدف التحليل، لكي يستخدمها في وصف المضمون وتصنيفه بأعلى نسبة ممكنة من الموضوعية والشمول، بما يتبع إمكانية التحليل واستخراج النتائج بأسلوب سهل وميسور"،² وفي الموضوع محل الدراسة تم تقسيم فئات التحليل إلى: فئات الشكل وفئات المضمون.

2-1-1- فئات الشكل:

تمثل مجموع الفئات التي تصف شكل أو أسلوب عرض المادة الصحفية المتعلقة بالفساد الإداري في عينة الدراسة، وتهتم بالإجابة على السؤال كيف قيل؟ واستناداً لمشكلة الدراسة وتساؤلاتها، كذلك إطار النتائج المستهدفة من البحث، تم الاعتماد على فئات الشكل التالية:

¹ أحمد بن مرسل، مناهج البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 260.

² منال هلال مزاهرة، مرجع سابق، ص 428، 429.

1/- فئة المساحة (سم²): تقيس هذه الفئة الحجم المخصص من مساحة صحيفة الدراسة لموضوع الفساد الإداري في الجزائر، إذ يعد ارتفاع المساحة المخصصة للموضوع مؤشرا على ازدياد الاهتمام به، ويندرج ضمن هذه الفئة ما يلي:

- مساحة مواضيع الفساد في جريدة الدراسة مقابل المساحة المطبوعة.

- التوزيع الشهري لمواضيع الفساد الإداري في صحيفة الدراسة.

- المساحة التي احتلها العناصر التبويغرافية المتمثلة في النص، العنوان والصورة مقابل المساحة الكلية المخصصة لمواضيع الفساد الإداري.

2/- فئة الموقع: هي الفئة التي تهتم بموقع مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر، فالموقع أهمية كبيرة في تأثير المحتوى على القارئ، لذلك فإن موقع مادة له دلالة مقصودة لوضعها في موقع دون الآخر،¹ وقد تم تقسيم هذه الفئة إلى فئتين فرعيتين كالتالي:

3/- فئة الموقع في الجريدة: إن الصفحة التي يتم فيها عرض مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر له دلالة مقصودة، وفي هذا السياق أكدت عدة دراسات على جمهور القراء أن الصفحة الأولى من الجريدة أول جزء يقرؤه الفرد، ثم الصفحة الأخيرة، وبعدها الصفحات الوسط، ثم باقي الصفحات الأخرى،² ووفقاً لذلك فقد وردت مؤشرات هذه الفئة على النحو التالي:

- الصفحة الأولى.

- الصفحة الأخيرة.

- الصفحة الثالثة.

- الصفحة الثانية.

- الصفحة ما قبل الأخيرة (سوق الكلام).

- باقي الصفحات.

4/- فئة الموقع في الصفحة: وحتى بالنسبة لصفحة الواحدة فإن للموقع دوراً كبيراً هنا أيضاً، فالصفحات اليسرى بالنسبة للصحف العربية أهم من اليمنى، والنصف العلوي أهم

¹ يوسف تمار، *تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين*، ط.01، طاكسيج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص.28.

² يوسف تمار، المرجع نفسه، ص ص 28، 29.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

من النصف السفلي، والربع الأعلى الأيسر من الصفحة أهم من باقي أجزائها، وقد تم تقسيم هذه الفئة في الموضوع محل الدراسة كما يلي:

- الركن أعلى اليسار.
- الركن أعلى اليمين.
- وسط الصفحة.
- الركن أسفل اليسار.
- الركن أسفل اليمين.
- كامل الصفحة

5/- **فئة الأنواع الصحفية:** تهتم هذه الفئة بالفنون الصحفية التي تستخدمها صحفة الخبر لنقل مواضيع الفساد الإداري في الجزائر، وتندرج ضمنها الفئات الفرعية التالية:

- الخبر الصحفي.
- التقرير الصحفي.
- المقال الافتتاحي.
- المقال التحليلي.
- العمود الصحفي.
- التعليق الصحفي.
- التحقيق الصحفي.
- الحديث الصحفي.
- الكاريكاتير الصحفي.
- البورتريه الصحفي.

6/- **فئة العناصر التيبوغرافية:** يقصد بهذه الفئة "الكيفية التي يتم بها اخراج المادة الإعلامية"¹، وقد تم اختيار من بين فئاتها: النصوص، العناوين، والصور.

¹ يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، مرجع سابق، ص.32.

- فئة النصوص: وهي النصوص التي وظفت ضمن صحيفة الدراسة والتي تمثلت في مختلف الأنواع الصحفية بغرض معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.
- فئة العناوين: العنوان هو اختزال لنص أو موضوع في بعض كلمات والتي تدل على محتواه، ويعتبر عنصر مهم في بناء الصفحات وتحديد هيكלה العام، كما أنه يسهم في تكوين صفحة تعمل على جذب عين القارئ، وقد تم تقسيم هذه الفئة إلى فئتين فرعيتين وهما:
 - فئة شكل العنوان: تشير إلى الاتساع والحيز المخصص للعنوان في الصفحة، حيث أن الحروف الكبيرة تسهم في يسر القراءة على عكس من الحروف الصغيرة التي تجهد عين القراء. وفي هذه الدراسة تم تقسيم فئة شكل العنوان كالتالي:
 - العنوان العريض (المانشيت).
 - العنوان الرئيسي.
 - العنوان التمهيدي.
 - عنوان الإشارة .
 - العنوان الفرعي.
 - فئة مضمون العنوان: هو الذي يصف السياق العام لمضمون العنوان، ووفقاً لذلك فقد وردت مؤشرات هذه الفئة على النحو التالي:
 - العنوان الوصفي
 - العنوان الإخباري.
 - العنوان الاستفهامي.
 - العنوان التوجيهي.
 - العنوان المقارن.
 - العنوان الاقتباس.
 - العنوان التوضيحي.
 - العنوان الاستنتاجي.

- فئة الصور: تعد الصورة والرسوم التوضيحية من أهم العناصر التيبوغرافية المستخدمة في بناء الصفحة، ولعل أهمية الصورة بصفتها عنصراً طباعياً ترتبط بقدراتها التأثيرية ومعانها المهمة التي تحملها إلى القراء، وفقاً لما تشير إليه الكثير من الدراسات التي أجريت في هذا المجال¹، وبالتالي فوجودها من عدمه يعتبر معياراً لمدى اهتمام صحفة الدراسة بموضوع الفساد الإداري في الجزائر، وتضم هذه الفئة ثلاثة فئات فرعية كالتالي:

- فئة الصور والرسومات المصاحبة لقضايا الفساد الإداري: وقد تم تقسيم هذه الفئة في الدراسة إلى ما يلي:

- توجد صور ورسومات.

- لا توجد صور ورسومات.

- فئة نوع الصور المستخدمة في مواضع الفساد الإداري: وتم تقسيمها في الدراسة كما يلي:

- صور شخصية.

- صور موضوعية.

- صور كاريكاتورية.

- فئة لون الصورة: إن استخدام الألوان أهمية كبيرة كعنصر تيبوغرافي، ليس لزيادة جمال الصورة فحسب، بل من حيث الإدراك وجلب الانتباه، وخلق جو تفاعلي، ووجوداني ملائم عند المتلقى²، وقد تم تقسيم هذه الفئة في الدراسة إلى:

- صور ملونة.

- صور غير ملونة.

2-1-2- فئات المضمن (ماذا قيل؟):

تعتبر هذه الفئة أكثر الفئات تحليل المحتوى انتشاراً، والتي تحاول الإجابة على سؤال أساسي، على ما تدور مادة الاتصال؟ وتفيد هذه الفئات في الكشف عن مراكز الاهتمام في المحتوى، ذلك أن الوسيلة الإعلامية تعطي اهتماماً للموضوعات التي تتفق مع سياستها

¹ فهد بن عبد العزيز بدر العسكر، الإخراج الصحفي أهميته الوظيفية واتجاهاته الحديثة، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية، 1998، ص34.

² يوسف تمار، مناهج وتقنيات البحث في الدراسات الإعلامية والاتصالية، مرجع سابق، ص138.

التحrirية، فما ينشر منها يعتبر أهم مما لا ينشر، وتتشكل هذه الفئة بدورها من الفئات فرعية الآتي ذكرها:

1/- فئة الموضوع: يقصد بها في الدراسة، الموضوعات التي ركزت عليها صحفية الخبر خلال معالجتها لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، وقد تم تقسيمها إلى الفئات الفرعية التالية:

- الانحرافات التنظيمية.

- الانحرافات السلوكية.

- الانحرافات المالية.

- فئة الانحرافات المالية: يشمل هذا النوع من الفساد الإداري كل الانحرافات المالية والإدارية التي تتصل بعمل الموظف، وتضم التقسيمات الفرعية الآتية:

- الرشوة وما في حكمها.

- عدم تصريح بالممتلكات.

- اختلاس المال العام.

- التخفيض غير قانوني في الضريبة والرسم.

- تمويل الخفي للأحزاب السياسية.

- جريمة الغدر.

- فئة الانحرافات السلوكية: تشمل الانحراف في سلوك الموظف العام وكل ما يرتكبه من مخالفات تؤثر على الوظيفة التي يتقلدها، كما تؤدي إلى خلق طبقيّة في المجتمع، وتندرج ضمنها الفئات الفرعية الآتي ذكرها:

- إساءة استعمال السلطة.

- المحسوبية والمحاباة.

- الواسطة.

- فئة الانحرافات التنظيمية: يقصد بها الممارسات المخلة بالتنظيم العام داخل المؤسسات والإدارات، ويمكن حصرها في الدراسة فيما يلي:

- الإهمال الوظيفي.

- عدم الالتزام بطاعة الرؤساء.

- إفشاء أسرار الوظيفة.

- مخالفة واجب التفرغ للوظيفة.

2/- فئة القطاع الذي ينتشر فيها الفساد الإداري: المقصود بهذه الفئة هو الكشف عن نوع القطاع العام الذي ينتشر فيه الفساد الإداري، ويمكن حصرها فيما يلي: قطاع الأمن والدفاع الوطني، قطاع العدالة، قطاع التربية والتكون، قطاع التعليم العالي والبحث العلمي، قطاع الصحة، قطاع الجماعات المحلية، قطاع الطاقة والمناجم، قطاع العمل والتشغيل، قطاع النقل والأشغال العمومية، قطاع السياحة، قطاع البريد والمواصلات، قطاع التجارة، قطاع الموارد المالية، قطاع الثقافة، قطاع الشبيبة والرياضة، قطاع السكن.

3/- فئة المصادر المعتمدة لتغطية أخبار الفساد الإداري: تفيد هذه الفئة في معرفة الشخص أو الجهة مصدر المعلومة، بمعنى تجيب على السؤال إلى ما هو مرجع أو مصدر المعلومة المتداولة في صحيفة الخبر حول موضوع الفساد الإداري؟، وتكتسب أهمية هذه الفئة نظراً لما ينطوي عليه مصدر المعلومة من تأثير في هويتها، ومصداقيتها، والغايات الواضحة والكامنة من ورائها.¹ ويمكن حصرها في هذه الدراسة فيما يلي:

- المحرر الصحفي.

- المراسل الصحفي.

- المصالح القضائية.

- مصادر غير معروفة.

- المصادر الرسمية (الوزراء، منتخبين محليين...).

- مصالح الأمن.

4/- فئة أسباب الفساد الإداري: تستهدف التعرف على الأسباب التي تقف وراء قضايا الفساد الإداري في الجزائر، وتم تقسيم هذه الفئة إلى الفئات الفرعية التالية:

- الأسباب ذاتية.

- الأسباب اجتماعية واقتصادية.

- الأسباب السياسية.

- الأسباب إدارية وقانونية.

- فئة الأسباب الذاتية: هي الأسباب الكامنة في الشخص والتي تنبع من ذاته، وقد تم تقسيمها في الدراسة كما يلي:

¹ سمير محمد حسين، تحليل المضمون تعريفاته ومفاهيمه ومحدداته، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1983، ص19.

- ضعف القيم الأخلاقية للفرد.
- ضعف المواطنة.
- فئة الأسباب الاجتماعية والاقتصادية: هي مختلف العوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تساهم في تفشي ظاهرة الفساد الإداري، وقد تم تقسيم هذه الفئة إلى العناصر التالية:
 - تشوّه منظومة القيم الاجتماعية.
 - تدني مستوى الأجور.
 - توظيف الانتماءات القبلية والحزبية في المعاملات الإدارية.
- فئة الأسباب السياسية: وهي الأسباب ذات صلة بالمؤسسات السياسية ومدى قدرتها وكفاءتها في تحمل مسؤوليتها، وقد تم تقسيمها في الدراسة كما يلي:
 - تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري
 - عدم الاستقرار السياسي
 - ضعف دور مؤسسات الإعلام والمجتمع المدني
- فئة الأسباب القانونية والإدارية: تتمحور هذه الفئة حول مختلف العوامل القانونية والإدارية التي تساهم في خلق ظاهرة الفساد الإداري، وتندرج ضمنها العناصر التالية:
 - سوء التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات الإدارية.
 - ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية.
 - فساد جهاز القضاء.
 - إقصاء وتهبيش الكفاءة في توظيف والترقية وتقليل المناصب الإدارية.
- فئة الأطراف الأكثر تورطاً في قضایا الفساد الإداري: هم المتورطين في مختلف قضایا الفساد الإداري المذكورين في صحيفة الخبر، وتم تقسيم هذه الفئة إلى الفئات الفرعية التالية:
 - الأشخاص الشاغلون لمناصب تنفيذية.
 - الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية.
 - الأشخاص الشاغلون لمناصب قضائية.

- الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين.
- الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف.
- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية: هم جميع العاملين في السلطة التنفيذية على المستوى المركزي، ويشمل هذا المفهوم من خلال الدراسة ما يلي:
 - رئيس الجمهورية.
 - الوزير الأول.
 - أعضاء الحكومة.
 - الولاة.
 - المديرون الولائيون.
- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب إدارية: يقصد بهم العاملون في المؤسسات والإدارات العمومية بصفة دائمة أو مؤقتة، بأجر أو دون أجرا بصرف النظر عن رتبهم أو أقدميتهم، وتنقسم هذه الفئة في موضوع محل الدراسة إلى عناصر التالية:
 - مدورو المؤسسات.
 - الموظفون العاديون.
 - العمال المتعاقدون أو المؤقتون.
- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب قضائية: والمقصود بهم القضاة حيث يدرج ضمن هذه الفئة ما يلي:
 - قضاة الحكم والنيابة العامة في محكمة الدولة، وال المجالس القضائية، والمحاكم التابعة للنظام القضائي العادي.
 - قضاة الحكم ومحافظي الدولة لمجلس الدولة والمحاكم الإدارية.
 - القضاة العاملين في الإدارة المركزية لوزارة العدل.
- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين: وقد تم تقسيم هذه الفئة في الموضوع محل الدراسة إلى:
 - أعضاء البرلمان بغرفتيه.
 - المنتخبون في المجالس الشعبية المحلية.

- فئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف: وعناصر هذه الفئة في الموضوع محل الدراسة كما يلي:

- المؤسسات التي تقدم الخدمة العمومية: ويتعلق الأمر هنا بمؤسسات من القانون الخاص تتولى تسيير المرفق العام عن طريق عقود الامتياز.

- المؤسسات التي تمتلك الدولة كل أو بعض رأس المالها: هي المؤسسات العمومية التي فتحت رأس المال الاجتماعي للخواص سواء كانوا أفراداً أو شركات كما حدث بالنسبة لمؤسسات مثل: فندق الأوراسي، مجمع صيدال، مؤسسة الحجار للحديد والصلب.

- المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني

- الضباط العموميون: وتشمل فئة ما في حكم الموظف كذلك الضباط العموميون من المؤثرين العموميين، المحضرن القضائيين والمترجمين الرسميين، ذلك لأنهم يتولون وظائفهم بتفويض من السلطات العمومية ويحصلون الحقوق والرسوم لحساب الخزينة العمومية.

6/- فئة أهداف النشر: هو ما تسعى إليه صحيفة الخبر من خلال نشرها لقضايا الفساد الإداري في الجزائر، وتناول الدراسة هذه الفئة من خلال العناصر التالية:

- الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري.

- التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري.

- تفسير وتحليل الأحداث.

- النقد والتوجيه.

7/- فئة اتجاه الصحفية من ظاهرة الفساد الإداري: هي الفئة التي توضح درجة التأييد أو الرفض أو الحياد في المضمون موضع التحليل بالنسبة للمواقف والقضايا أو الموضوعات المتضمنة فيه.¹ وقد تم تقسيم هذه الفئة في الموضوع محل الدراسة إلى:

- الاتجاه المؤيد (إيجابي).

- الاتجاه المعارض (سلبي).

- الاتجاه المحايد (المتوازن).

¹ سمير طه عبد العاطي نجم، مناهج البحث الإعلامي، ط1، دار كلمة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2015، ص208.

8- فئة القيم: تهدف هذه الفئة إلى الكشف عن المبادئ التي تحملها مصامين المتعلقة بالفساد الإداري في صحفية الخبر، وتناول الدراسة هذه الفئة من خلال العناصر التالية: النزاهة، المساواة، الشفافية، العدالة، التهويل، التفرقة، اللامسؤولية، الاستغلال.

9- فئة الحلول المقترحة للحد من الفساد الإداري: تهدف هذه الفئة إلى معرفة الحلول التي تقترحها صحفية الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر أو التقليل من آثارها السلبية، وتمثل عناصرها فيما يلي:

- تفعيل القوانين وعمل المؤسسات المكلفة بمكافحة الفساد.
- الإصلاح الإداري وتبسيط المعاملات الإدارية.
- تعزيز استقلالية الجهاز القضائي وحياده.
- تطبيق الديمقراطية.
- تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني.
- تعزيز قيم النزاهة.

2-2 وحدات التحليل:

تعتبر الوحدات أصغر عناصر عملية التحليل، وهي تلك العناصر التي سوف يتم حسابها فعلاً، وتعد في مجملها الإجابة عن الفئات المختارة.

تتعدد وتتنوع وحدات التحليل المستخدمة في دراسات تحليل المضمون، ذلك تبعاً لطبيعة كل مضمون والهدف من الدراسة¹، حيث تم التركيز في هذه الدراسة على وحدتين للتحليل هما:

1- وحدة الموضوع: وهي عبارة عن جملة أو فكرة التي من خلالها يستطيع الباحث عدد وقياس فئات الشكل والمضمون التي تم تحديدها في هذه الدراسة.

2- وحدة المساحة: تقوم هذه الوحدة بقياس المساحة التي يحتلها الموضوع محل التحليل، لأن مساحة الموضوع تشير لدى الاهتمام الذي توليه جريدة أو مجلة موضوع معين، وقد تم الاعتماد في ذلك على طريقة الحساب بـ (سم²) كوحدة رياضية لمعرفة المساحة الصحفية المخصصة لمعالجة قضايا الفساد الإداري في صحفية الدراسة.

¹ يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، مرجع سابق، ص 49.

2-3- تصميم استماراة التحليل:

استماراة تحليل المحتوى عبارة عن أشكال هندسية في معظم الحالات، ينجزها الباحث ليصب فيها نتائج الحسابات التي قام بها على مضمونه، ثم يجمعها ليتم تفريغ محتواها في جداول التحليل الكمي.¹ وقد تم بناء استماراة التحليل في الدراسة من خلال تقسيمها إلى أربعة محاور رئيسية كالتالي:

المحور الأول: ويتعلق بالبيانات الخاصة بالوثيقة مثل: اسم الصحفة، تاريخ الصدور، العدد.

المحور الثاني: يتعلق بفئات الشكل (كيف قيل؟) التي تصف شكل أو أسلوب عرض المادة الصحفية محل الدراسة، كفئة المساحة، فئة الموقع، فئة الأنواع الصحفية، فئة العناصر التبيوغرافية... وغيرها من الفئات الأخرى التي تخدم موضوع الدراسة.

المحور الثالث: يتعلق بفئات الخاصة بالمضمون (ماذا قيل؟) والتي تفيد في الكشف عن مراكز الاهتمام في المحتوى مثل: فئة الموضوع، فئة الأسباب، فئة الاتجاه، فئة المصادر... وغيرها من الفئات الأخرى التي تخدم الدراسة.

المحور الرابع: وهو المحور المتعلق باللاحظات العامة.

3- قياس صدق وثبات التحليل:

يقصد بالصدق في تحليل المحتوى مدى قدرة أدلة استماراة تحليل المضمون على قياس ما وضعت من أجل قياسه²، أو بمعنى آخر صلاحية استماراة التحليل ودليلها لدراسة المضمون المراد تحليله³، ولتحقيق هذا الغرض تم تصميم استماراة تحليل المضمون في شكلها الأولى وعرضها على الأستاذ المشرف أولاً، ثم توزيعها بعد ذلك مع دليلها والتعريف الإجرائية للفئات على مجموعة من الأساتذة المحكمين المختصين في الإعلام والاتصال⁴.

¹ يوسف تمار، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، مرجع سابق ، ص.57

² شيماء ذو الفقار رغيب، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، ط.01، الدار المصرية اللبنانية، مصر، 2009، ص.163

³ سمير محمد حسين، بحوث الإعلام الأسس والمراقبة، عالم الفكر، القاهرة، 1976، ص.81.

⁴- الأستاذة المحكمون: - المحكم أ: الأستاذ بظاهر هشام، دكتوراه وسائل الإعلام والمجتمع بجامعة جيجل.

- المحكم ب: الأستاذ علاوة محمد، أستاذ محاضر- أ - جامعة خنشلة.

- المحكم ج: الأستاذة بريث خديجة، أستاذ محاضر- أ - جامعة باتنة- 1-.

- المحكم د: الأستاذ فدول محمد، أستاذ محاضر- أ - جامعة باتنة- 1-.

- المحكم و: الباحث.

لإعطاء ملاحظاتهم حول مدى عكس الفئات والوحدات لمضمون الاستمارة، من حيث وضعه لفئاتها ولعناصرها التحليلية، ثم أجرى وفقاً لملاحظاتهم التعديلات الازمة على فئاتها وعنصرها، إلى غاية الحصول على الاستمارة في صيغتها الجاهزة للتحليل.

أما ثبات التحليل فيعني الحصول على نسبة اتفاق معينة في النتائج لعدد من الباحثين، الذين يستخدمون نفس الأسس والأساليب في تحليل نفس المادة الإعلامية.

لأجل تحقيق هذه الخطوة تم حساب درجة التجانس بين الأساتذة المحكمين لاستمارة التحليل وفق معادلة هولستي من خلال تطبيق المعادلة الرياضية التالية:

$$R = \frac{N \cdot C}{1 + (N - 1) \cdot C}$$

حيث أن:

R = معامل الثبات

N = عدد المحكمين 05 (أ، ب، ج، د، و)

C = متوسط الاتفاق بين المحكمين (يتم حسابه عن طريق جمع ما اتفق عليه المحكمين من الفئات وتقسيمه على عدد الفئات التي تم تحليلها، ثم جمع تلك النسب وتقسيمها على عدد الأزواج التي يشكلها المحكمون).

ملاحظة: عدد الفئات وعناصرها المرقمة في استمارة تحليل المحتوى هي: 178.

نسبة الاتفاق بين المحكمين:

$$\text{أ + ب} = 0,90 = 178/161$$

$$\text{أ + ج} = 0,91 = 178/162$$

$$\text{أ + د} = 0,91 = 178/162$$

$$\text{أ + و} = 0,95 = 178/169$$

$$\text{ب + ج} = 0,92 = 178/163$$

$$\text{ب + د} = 0,93 = 178/165$$

$$\text{ب + و} = 0,92 = 178/163$$

$$\text{ج + د} = 0,91 = 178/162$$

$$\text{ج + و} = 0,91 = 178/162$$

$$C = \frac{0.90 + 0.91 + 0.91 + 0.95 + 0.92 + 0.93 + 0.92 + 0.91 + 0.91}{9} = 0,91$$

$$\text{معامل الثبات} = \frac{4.55}{4.64} = \frac{5 \times 0.91}{0.91 \times (5-1) + 1}$$

وهي نسبة عالية جداً من حيث درجة الثبات والتي يحصرها بيرسون بين 0.79 إلى 0.99
ثانياً: الدراسات السابقة :

يعتبر الاطلاع والقراءة التحليلية ل مختلف الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث، غاية في الأهمية والفائدة قصد بلورة الأفكار والأبعاد التي يتناولها الباحث في مشكلة بحثه، كما تتجلى هذه الأهمية كذلك في تجنب التكرار غير المقصود، فضلاً عن ذلك يساهم إدراك الباحث لنتائج الدراسات السابقة وتوصياتها إلى الاهتمام بعنصر الجدة فيما يصدره من توصيات أو ما يثيره من زوايا بحثية جديدة.

وفي هذا الإطار تم اتخاذ بعض الدراسات كخلفية نظرية لانطلاق منها نحو تجسيد الفكرة البحثية، وقد تم تقسيم هذه الدراسات مكانيًا إلى ثلاثة محاور: أجنبية، عربية، وجزائرية، وزمانياً رتبة من الأقدم إلى الأحدث، والتي يمكن استعراضها فيما يلي:
أ- الدراسات الأجنبية:

-1- دراسة بير باولو جيجليلوا *Giglilioi Pierpalo*: الفساد السياسي ووسائل الإعلام -

^{1*} دراسة حالة على قضية تانجينتو بولي (1996)

حاولت الدراسة معرفة الدور الذي لعبته الصحف وأخبار التلفزيون في الصياغة الاجتماعية للفضيحة التي وقعت في ميلان بإيطاليا سنة 1992، انطلاقاً من فرضية مفادها أن للأخبار دوراً مهماً في البناء الاجتماعي لفضائح الكبرى، ليس فقط لأن الصحف والتلفزيون هي الأدوات الرئيسية التي يمكن من خلالها إعلام الجمهور بالحقائق الرئيسية لفضائح، ولكونها تقدم كذلك تفسيرات معينة للأحداث، فإنها تؤثر على طريقة مناقشة تلك الأحداث وتقويمها في الحوار الجماهيري.

اعتمدت الدراسة على منهج المسح الإعلامي والمنهج المقارن ومنهج دراسة الحالة، وأداة تحليل المحتوى للصحف والتلفزيون، كما تبنت الدراسة نظرية الأطر الخبرية باعتبارها مفهوماً رئيسياً في التحليل الاجتماعي لوسائل الإعلام.

* قضية تانجينتو بولي: اختصار لفضيحة فساد كبير وقعت في مدينة ميلانو الإيطالية سنة 1992، والتي تورط فيها كبار المسؤولين والأحزاب السياسية من الرشوة، الابتزاز، وانهال القانون في التمويل؛ الأمر الذي أدى إلى استقالة الحكومة.

¹Pier PaoloGiglilioi, political corruption And the Media, The Tangentopoli Affair, International Social science Journal, vol 4, September 1996.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

وكشفت الدراسة من خلال تحليل خمسة صحف رئيسية بإيطاليا، ومضمون ما بثته قنوات التلفزيون الحكومية والخاصة من موضوعات على مدار عام من تفجير فضيحة تانجينتوبولي على نتائج أهمها:

- أن وسائل الإعلام لها دور حاسم وفعال في نشر القضية والتأثير على الرأي العام.
- أن هذا التأثير يبدأ محدوداً ثم يتحول إلى تغطية مستفيضة وتفصيلية.
- أن نجاح الصحف والتلفزيون في تغطية وقائع القضية جاء نتيجة استقلالية وسائل الإعلام عن النظام الإيطالي، مما أدى إلى تحول قضية تانجينتوبولي إلى حملة أخلاقية عنيفة استمرت حوالي عامين، الأمر الذي أدى إلى إسقاط الشرعية عن الصفة السياسية الإيطالية التي بقيت مستقرة على مدى أربعين عاماً.

قدمت هذه الدراسة تصورات نظرية هامة حول الأدوار التي تقوم بها وسائل الإعلام أثناء معالجة الفضائح الكبرى للفساد، وذلك من خلال المعاني والدلائل التي تعطيها لهذه الأحداث، وقد شكل ذلك إضافة بالنسبة لموضوع الدراسة خاصة في إطار التوثيق من خلال المساهمة في توسيع المعلومات من هذا الجانب.

2- دراسة ريك ستبنهورست Rick Stapenhurst: دور وسائل الإعلام في كبح الفساد (2000):¹ تعرّضت الدراسة إلى الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام في تقوية الحكومات ومساندتها لممارسة دورها في كبح الفساد، اعتمدت الدراسة على منهج المسح الوصفي، واختبرت الدور الذي تؤديه وسائل الإعلام في هذا المجال على مستوى فساد الأجهزة الرسمية للدولة والقطاع الخاص، وتدعمها للأجهزة الرقابية في كشف الممارسات الفاسدة، وأشارت إلى أن دور وسائل الإعلام لا يقتصر على رفع وعي الجمهور بخطورة الفساد، بل يتطوير إلى البحث عن الأسباب وتداعيات النتائج ووسائل العلاج.

وقد خلصت الدراسة إلى أن استمرار هذا الدور وتفعيله يتطلب المزيد من الشفافية وتدقيق المعلومات، ودعم حرية الصحافة مع المساءلة، وتدريب الصحفيين على ممارسة الصحافة الاستقصائية التي تستخدم في معالجات قضايا الفساد والحد من خطورة الظاهرة في المجتمع.

¹ Rick Stapenhurst, “the Media Role in Curbing corruption” world bank institute, 2000.

أبرزت هذه الدراسة جزئية مهمة في المعالجة الإعلامية لموضوع الفساد، حيث انتقلت إلى مرحلة تقديم الحلول وهي الفئة التي تشكل حلقة رئيسة في أداة تحليل المحتوى نظراً لتموّعها المركزي بين باقي فئات التحليل، لاسيما وأن تقديم الحلول يعتبر من أوّل المهام التي يجب أن يقدمها الإعلام، وهي الوظيفة التي لها علاقة وثيقة مع الأنواع الصحفية بين الخبرية والتعبيرية والرأي، إذ تزيد عند أنواع الرأي وتقل في الأنواع الخبرية على سبيل المثال لا الحصر، وهذا ما يعطي نظرة عامة وأعمق للباحث في الدراسة من أجل البحث وسبر أغوار العلاقة التي يفترض وجودها بين فئات تحليل المحتوى.

بـ- الدراسات العربية:

1- دراسة بتول عبد العزيز رشيد: دور الصحافة في تدعيم تنفيذ آليات الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد - دراسة تحليلية لجريدة البلان نموذجاً- للفترة من 01/06/2010 ولغاية 30/06/2011¹:

استعرضت الباحثة من خلال الإشكالية المطروحة أهم المخاطر التي يمثلها الفساد بالنسبة للمجتمع والتي بدورها تهدد استقراره، وللقضاء على هذه الظاهرة أكد الباحث على ضرورة تصميم استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد مع الأخذ بعين الاعتبار الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا الحديثة واستغلال تطبيقاتها، وقد أشارت الباحثة إلى أن وسائل الإعلام وخاصة الصحافة تلعب دوراً أساسياً في التحول الديمقراطي، وبناء الوعي لدى المجتمع نظراً لأساليبها الإقناعية التي تساعده على بناء منظومة ثقافية في مجال مكافحة الفساد.

وتفرعت من هذه الإشكالية التساؤلات التالية:

- ما هي الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد الإداري وما هي الآليات المعتمدة في تنفيذها؟

- ما هو دور الصحافة العراقية في تدعيم تنفيذ الآليات التي حددتها الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في العراق؟

- هل استطاعت الصحافة العراقية المستقلة المتمثلة في جريدة البلان بمتابعة قضايا موضوعات المتصلة بها؟

¹ بتول عبد العزيز رشيد، دور الصحافة في تدعيم تنفيذ آليات الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد - دراسة تحليلية لجريدة البلان نموذجاً- للفترة من 01/06/2010 ولغاية 30/06/2010، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، تخصص صحافة، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة بغداد، 2011.

- ما هي الموضوعات المتعلقة بالفساد وأشكاله المتنوعة والسائلة في المجتمع والتي ركزت عليها جريدة البرلمان في تقاريرها الإخبارية؟

اعتمدت الباحثة في دراستها على منهج المسح الذي يعتبر من أبرز المناهج المستخدمة في الدراسات الإعلامية باستخدام أداة تحليل المضمون، وكما استندت الباحثة في عملية جمع البيانات وتحليلها على أساليب الكمي والكيفي لتحليل مضمون التقارير الإخبارية في جريدة البرلمان والتي قدرت بـ 33 تقريراً، أما فيما يتعلق بالمقارنة النظرية المستخدمة فقد اعتمد الباحث على نظرية ترتيب الأولويات كأنموذج إرشادي للدراسة.

وقد توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- أن الصحافة لا تحدث من التغيير والتحول بقدر ما تحدث من التدعيم والمحافظة على الآراء الموجودة من خلال تعديل الصحافة القيمية المتعلقة بقيم المجتمع ومعانيه وثقافته.

- من الممكن مكافحة الفساد إذا استطاعت الصحافة تبني إستراتيجية تركز فيها على حملات مكافحة الفساد، وأن الرسالة الإعلامية يجب أن تتناسب جيداً مع مصالح واحتياجات وقيم ومعتقدات محددة.

- تحملت جريدة البرلمان مسؤولية كشف أبعاد ظاهرة الفساد عبر تقاريرها الإخبارية خلال مدة البحث.

- لقد أظهرت النتائج أن الجريدة أول ما ركزت عليه إبراز سوء الأداء والفساد المالي والإداري، بحيث تطرقت وبشكل مريع إلى أهم المؤسسات التي تعاني من تفشي هذه الظاهرة والمتمثلة في وزارة الدفاع.

- كان التركيز واضحاً في الدراسة على إبراز شيع ظاهرة التزوير والاحتيال، بحيث كشفت عن حالات من تزوير الشهادات وأسماء وهوية متقاعدين كانوا يتلقون الرواتب.

أبرزت هذه الدراسة في شقها التوثيقي وبشكل عميق موقع الإعلام بصفة عامة والصحافة على وجه الخصوص ضمن الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في العراق، حيث ركزت على أدواره ووظائفه في مواجهة ظاهرة الفساد، وهو ما يصب في لب الدراسة، خاصة أن لهذه الجزئية أهمية كبيرة في موضوع البحث، فضلاً عن ذلك فقد ساهمت في

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

تكوين خلفية معرفية حول ظاهرة الفساد من خلال توضيح مفهومه، أسبابه، خصائصه وأشار هذه الظاهرة على الفرد والمجتمع، وقد استفاد الباحث كذلك من هذه الدراسة الاطلاع على المراجع ذات العلاقة بموضوع الدراسة، مما يسهل عملية التوثيق البيبليوغرافي للدراسة لاحقاً من جهة، ويعمل على اختصار الجهد والوقت من جهة ثانية.

كما قدمت هذه الدراسة في جانبها التنظيري صورة جلية حول كيفية استخدام نظرية ترتيب الأولويات كأنموذج إرشادي لموضوع الدراسة، وذلك ما ساعد الباحث في الاستعانة بها في هذه الزاوية المعرفية.

غير أن اعتماد دراسة بتول عبد العزيز رشيد على التقارير الإخبارية فقط دون استخدام الفنون الصحفية الأخرى، خاصة منها المرتبطة بالرأي كالمقال بمختلف أنواعه والمقابلة والريبورتاج، جعلتها أقل عمقاً في معالجة موضوع البحث، باعتبار أن وظائف الصحافة في مكافحة الفساد الإداري تتجاوز كونها تقوم فقط على وظيفة الإخبار إلى وظائف أخرى أكثر أهمية وعمقاً في تفسير ثنائية العلاقة بين الصحافة والفساد الإداري كالتفسير والتحليل، وصناعة الرأي العام وغيرها من الوظائف الأخرى.

2- دراسة عبد الله مجالي: اتجاهات الصحفيين الأردنيين نحو قضایا الفساد الإداري¹:

هدفت هذه الدراسة إلى قياس اتجاهات الصحفيين الأردنيين نحو أسباب الفساد الإداري وأشكاله ومظاهره، والدور الرسمي والنيابي والمجتمعي في مكافحة الفساد من وجهة نظر الصحفيين الأردنيين، والضغوطات التي تؤثر في دورهم. وانطلقت الدراسة بمجموعة من التساؤلات كالتالي:

- كيف ينظر الصحفيون الأردنيون لقضایا الفساد المنشورة في الصحافة الأردنية؟
- ما هي اتجاهاتهم نحو هذه المشكلة الاجتماعية؟
- وكيف يتعاملون معها في القطاع الإعلامي من أجل مكافحة هذه الآفة الخطيرة؟

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي الذي يعد من أقرب المناهج إلى الدراسات والبحوث الإعلامية وأكثرها استخداماً، حيث يهدف من خلاله إلى جمع معلومات

¹ عبد الله مجالي، اتجاهات الصحفيين الأردنيين نحو قضایا الفساد الإداري. رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، تخصص الإعلام، كلية الإعلام، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012.

مفصلة عن ظاهرة الفساد في المجتمع الأردني والاستفادة من آراء الصحفيين وخبراتهم في وضع تصور وخطط مستقبلية للحد من هذه الظاهرة، كما استعان الباحث في عملية جمع البيانات على استبيان الاستبيان التي تم تصميمها على ضوء أسئلة وأهداف الدراسة.

أما مجتمع الدراسة فيتألف من الصحفيين الأردنيين العاملين في مجال الصحافة سواء في الصحف (الرأي، الدستور، الغد، العرب اليوم، Jordan Times) ووكلة الأنباء الأردنية (بترا)؛ إذ تم توزيع استبيان معدة لهذا الغرض على عينة مكونة من 300 صحفي.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- وجود درجة مرتفعة من الاتفاق بين أفراد العينة حول أسباب الفساد الإداري، إذ بلغ متوسط الإجابات الكلية على هذا المحور (4,09)، إذ أشارت إجابات الصحفيون إلى أن أكثر أسباب انتشار الفساد الإداري تأثيراً النفقات غير المقننة وعدم العدالة.

- وجود درجة مرتفعة من الموافقة نحو أشكال الفساد من وجهة نظر المبحوثين، حيث كان متوسط الإجابات الكلية على هذا المحور (4,51)، وقد أكدت إجابات المبحوثين أن توريث المناصب أكثر أشكال الفساد الإداري انتشاراً في المجتمع الأردني، ثم تليه الواسطة.

- وجود درجة مرتفعة من الموافقة على مظاهر الفساد إذ بلغ متوسط الإجابات الكلية على هذا المحور (4,39)، وكانت أكثر مظاهر الفساد الإداري في الأردن حسب عينة الدراسة، استغلال النفوذ السياسي والتجاوزات المالية.

- وجود درجة مرتفعة من الموافقة نحو أسباب قصور الصحافة في مكافحة الفساد، وقد كان متوسط الإجابات الكلية على هذا المحور (3,74)، حيث أكدت إجابات المبحوثين أن أكثر الأسباب تأثيراً على دور الصحافة في مكافحة الفساد الإداري هي الخوف من الاستهداف الشخصي للصحفيين.

- وجود درجة مرتفعة من الموافقة نحو الدور الرسمي والنيابي والمجتمعي في مكافحة الفساد، إذ بلغ متوسط الإجابات الكلية في هذا المحور (3,83)، ويتمثل هذا الدور في تزويد دائرة مكافحة الفساد بالكفاءات العالية مما سيفعل دورها في مكافحة الظاهرة.

رغم اختلاف دراسة عبد الله مجالي مع موضوع البحث من حيث الإجراءات المنهجية المستخدمة في البحث كنوع الدراسة، مجتمع البحث وأداة جمع البيانات، إلا أنها تتقاطع معها في متغير الفساد الإداري، وكما أن تركيز هذه الدراسة الميدانية في تسليط الضوء على اتجاهات الصحفيين نحو قضايا الفساد الإداري في الأردن، من شأنه أن يعطي نظرة أعمق على واقع دور الصحافة في معالجة هذه الظاهرة، ولو أن هناك اختلاف في المجال الجغرافي للدراستين، إلا أنه يمكن إسقاط هذه الممارسة الصحفية على الواقع الجزائري وعلى كثير من الدول العربية لتشابه البيئة التي يعمل في إطارها الصحفي في هذه البلدان، والقوانين الصحفية التي يخضع لها الإعلامي في الجغرافية العربية.

وقد مكّن كذلك الاطلاع على هذه الدراسة في الاستفادة من مختلف المتغيرات الموضوعاتية المتعلقة بالفساد الإداري، إضافة إلى التزويد بقائمة ببليوغرافية تتصل بشكل كبير بالاهتمامات البحثية للبليوغرافيا الخاصة بهذه الدراسة، فضلاً عن ذلك فقد ساعدت النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة في صياغة مشكلة البحث، ومثلت بذلك انطلاقاً حقيقة انبنت عليها إشكالية الدراسة وتساؤلاتها الفرعية، مما قدم توجهاً منهجياً وتوثيقياً للدراسة الحالية.

3- دراسة مروءة عبد الإله عباس، شدهان محمود دريد: دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 01/01/2014 إلى 06/06/2019¹:

سعت الدراسة إلى إبراز دور الصحافة العراقية في الكشف ومكافحة الفساد بكل أشكاله، والتعرف على الفئات الرئيسية لموضوعات الفساد بأنواعه كافة، بالإضافة إلى الفنون الصحفية المستخدمة لنشر حالات الفساد في المجتمع العراقي، وتبعاً لذلك فقد تضمنت إشكالية الدراسة الإجابة على التساؤلات التالية:

- ما هو دور الصحافة في تغطية الفساد من ناحية كيف قيل؟

- ما هي الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد أو الحد منه في العراق؟

¹ مروءة عبد الإله عباس، شدهان محمود دريد، دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 01/01/2014 إلى 30/06/2014، مجلة أداب المستنصرية، جامعة المستنصرية، العراق، العدد 85، آذار 2019.

- هل استطاعت الصحافة العراقية مكافحة أشكال الفساد أو الحد منه؟
استخدم الباحثان في هذه الدراسة المنهج الوصفي، من خلال أسلوب تحليل المضمون، واحتوت العينة المختارة على 06 أعداد.
وتمثل أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في النقاط التالية:
- تصدر الرشوة ضمن فئات الفساد الإداري الأكثر اهتماماً في صحيفة النهار بنسبة مئوية تقدر بـ 38%.
- أن الخبر الصحفي كان أكثر القوالب الصحفية المستخدمة لنشر مواضيع الفساد في صحيفة النهار بنسبة مئوية تقدر بـ 36,08%.
- اعتماد صحيفة النهار العراقية على دور التربية الأسرية كآلية رئيسية لمكافحة الفساد بنسبة مئوية تقدر بـ 36,23%.
- تحظى هذه الدراسة بأهمية بالغة بالنسبة لموضوع البحث، على الرغم من اختلاف مجال بحثهما الخاص، حيث اهتمت بالفساد بصفة عامة فيما اقتصرت دراستنا على نوع واحد منه وهو الفساد الإداري، غير أن نقطة الالتقاء بين الدراستين تكمن في استخدامهما الإجراءات المنهجية نفسها، والتي تمثل أساساً في المنهج المسيحي وأداة تحليل المضمون، وهذا من شأنه أن يمثل دليلاً منهجياً لموضوع البحث.
- من جهة أخرى اهتمت هذه الدراسة في إطارها التوثيقي بإبرازها أدوار ووظائف الصحافة في كشف الفساد ومحاربته، وهذا قدم تصورات مفاهيمية لمتغير الفساد تبعاً للمعالجة الصحفية التي يحظى بها وفق لغة وأسلوب إعلامي معين، ما من شأنه أن يبرز بشكل عميق الإمام بالوحدات والفئات التي تعبّر علمياً عن مدلول كلمة الفساد بشكل عام والفساد الإداري بشكل خاص.
- وما يعيّب على دراسة مروة عبد الله عباس و شدهان محمود دريد عدم تعميقهما في استخدام فئات تحليل المضمون، حيث اقتصرت على عدد محدود من هذه الفئات، سواء المتعلقة بالشكل أو المضمون بما يجعلها لا تصل إلى نتائج مفصلة عن دور الصحافة في مكافحة ظاهرة الفساد، وبذلك تكون بحاجة ماسة إلى العمق في التحليل والتفسير المطلوب في البحث العلمي.

4- دراسة نور عاشر الدلو: دور التحقيق الصحفي في معالجة قضايا الفساد بالصحافة الفلسطينية - دراسة تحليلية ومبانية مقارنة¹ - (2015):

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور التحقيق الصحفي في معالجة قضايا الفساد بالصحافة الفلسطينية، من خلال رصد أهم قضايا الفساد التي تعرضت لها صحف الدراسة، والقيم المضمنة في هذه التحقيقات والجهات المستهدفة، والحلول المقترنة، وأبرز المصادر التي اعتمدت عليها الصحف، وحجم المساحة التي تفردها كل صحيفة من صحف الدراسة لنشر التحقيقات الصحفية التي تعنى بقضايا الفساد.

تنتمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، وتستخدم منهج المسح الإعلامي، معتمدة كلاً من أسلوب مسح مضمون وسائل الإعلام وأسلوب الممارسة الإعلامية، وكذلك استخدمت منهج دراسة العلاقات المتبادلة، من خلال أسلوب المقارنة المنهجية، أما أداتي الدراسة فهما تحليل المضمون وأداة الاستقصاء.

وجاءت عينة الدراسة مؤلفة من صحيفة "الحياة الجديدة" و"فلسطين" و"الرسالة" بالإضافة إلى "مجلة السعادة"، وتم اختيار أعداد الصحف في الأعوام 2012، 2013، 2014 و2014، واستخدمت الدراسة أسلوب الحصر الشامل للتحقيقات الصحفية التي عنيت بقضايا الفساد في الأعوام المختارة، حيث بلغت عدد تحقيقات الدراسة (237) تحقيقاً.

أما عينة القائم بالاتصال فهم المحققون الصحفيون في غزة والضفة الغربية في صحف الدراسة؛ واستخدم الباحث عينة الحصر الشامل للعينة الميدانية، حيث وصل عدد القائمين بالاتصال في صحف الدراسة إلى 37 صحيفياً بين الضفة وغزة.

وخلصت الدراسة إلى نتائج عدة أهمها:

- تباعن اهتمام صحف الدراسة بتغطية القضايا الفساد بواسطة التحقيق.
- أكثر قضايا الفساد التي تولتها صحف الدراسة الاهتمام هي قضايا الفساد الإداري.
- أن مقدمة الحلول التي تولتها الصحيفة من حيث معالجة قضايا الفساد هي "الرقابة الذاتية".

¹ نور عاشر الدلو، دور التحقيق الصحفي في معالجة قضايا الفساد بالصحافة الفلسطينية - دراسة تحليلية ومبانية مقارنة، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، كلية الآداب، قسم الصحافة والإعلام، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015.

- اهتمام الصحف بالجهات المستهدفة في المرتبة الأولى كان "المواطنين" ومن ثم الوزارات الحكومية.
- عالجت تحقیقات الدراسة قضایا الفساد "بالاتجاه السلی" بالمرتبة الأولى ثم "الاتجاه المختلط".

تعتبر هذه الدراسة من بين أهم الأدبيات التي اعتمد عليها الباحث، حيث تم الاستفادة منها في بلوغ مشكلة البحث، إذ عمقت النتائج التي توصلت إليها تبعاً للفرضيات الخاصة بهذه الدراسة، وسهلت تحديد أهداف البحث، وعليه فإن هذه الدراسة تتقاطع مع دراستنا في العديد من النقاط خاصة في شقها المتعلق بالمضمون الصحفي، من حيث تساؤلات الدراسة، وكذلك في بناء فئات التحليل سواء من حيث الشكل أو المضمون، فضلاً عن ذلك فإنهما يستندان في الإطار النظري إلى نظرية ترتيب الأولويات، مما يمثل اختباراً لقوة النظرية في معالجة وتفسير مثل هذه المواضيع.

على الرغم من تشابه هذه الدراسة مع دراستنا في العديد من النقاط، إلا أنها تختلف عنها اعتباراً من كونها اعتمدت على أداتي، تحليل المحتوى لتحليل مضمونين أعداد الصحف وأيضاً على استماراة الاستبيان لدراسة الجمهور، في حين استخدم الباحث أدلة واحدة وهي تحليل المضمون، إذ أن الدراسة تعاملت مع عنصر واحد من عناصر العملية الاتصالية ويتعلق الأمر بالرسالة فقط دون الجمهور، وأن دراسة عنصرين يتطلب فريق بحثي كبير ومتدة أطول من أجل الإحاطة العلمية الازمة بموضوع البحث، كما تبينت أدوات جمع البيانات في هذه الدراسة مع دراستنا كذلك في نوعية العينة حيث اعتمدت أسلوب الحصر الشامل، سواء بالنسبة لأعداد الصحف أو للدراسة الميدانية، على العكس من ذلك فقد اقتصر الباحث على استخدام عينة أسلوب الدورة، بالإضافة إلى تسجيل اختلاف من حيث المقاربة النظرية المستخدمة إلى جانب نظرية ترتيب الأولويات حيث اعتمدت دراسة نور أنور عاشر الدلو على نظرية حارس البوابة الإعلامي فيما اعتمدت دراستنا على البنائية الوظيفية كمنظور للدراسة.

5- دراسة عقيل هايس عبد الغفور: معالجة قضایا الفساد الإداري في ضوء نظرية الأطر الخبرية دراسة تحليلية مقارنة (2017):¹

حاول الباحث في هذه الدراسة الوقوف على أبرز سمات وخصائص معالجة الصحافة العراقية لقضایا الفساد الإداري العراقي، وتحديد أوجه الاتفاق والاختلاف في المعالجات الخاصة بالصحف العراقية موضع الدراسة (الصباح، الزمان، والتآخي)، وفي ضوء نظرية الأطر الخبرية، من حيث تحديد أطر هذه القضایا، وأطر الأسباب الداخلية والخارجية لها، وأطر التقويم الأخلاقي لها، وأطر الحلول المقترحة لمكافحة هذه الظاهرة.

واعتمد الباحث في دراسته على منهجين أساسين وهما: منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي، وكذا المنهج المقارن، كما استعان الباحث في جمعه للبيانات على أنموذج روبرت أنتمان في تحليل الأطر، أما فيما يتعلق بعينة الدراسة فقد تمثلت في جميع الأعداد التي صدرت من الصحف الثلاث السابقة الذكر، خلال الفترة من 01/04/2014 حتى 09/09/2014، باتباع أسلوب الحصر الشامل، إذ بلغ إجمالي الأعداد التي تم تحليلها من الصحف الثلاث (210) عدداً.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

- اختلاف أولويات صحف الدراسة في ترتيبها لقضایا الفساد الإداري، حيث جاءت قضية العمولات مقابل الصفقات والعقود بالترتيب الأول لقضایا الفساد الإداري العراقي بنسبة مئوية بلغت 13,3 بينما حلت قضية الاستيلاء على المال العام في الترتيب الثاني بنسبة بلغت 12,5%.

- تصدرت أطر طرح الحلول الترتيب الأول من مجموع أطر المعالجات الصحفية للفساد الإداري العراقي، بنسبة بلغت 46,2%.

- جاء إطار مقاومة الفساد بالترتيب الأول للأطر الإعلامية المستخدمة في معالجة قضایا الفساد الإداري في العراق في صحف عينة الدراسة، وبنسبة مئوية بلغت 26%.

¹ عقيل هايس عبد الغفور، معالجة قضایا الفساد الإداري في ضوء (نظرية الأطر الخبرية) دراسة تحليلية مقارنة. مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد 36. 2017.

- اتفقت الصحف عينة الدراسة في إرجاع الفساد الإداري في العراق إلى عدد من الأسباب الداخلية والخارجية، حيث جاءت الأسباب الداخلية لقضايا الفساد الإداري بالترتيب الأول، وبنسبة مئوية بلغت 57,4%.
 - وضعت الصحف عينة الدراسة عدداً من الأطر الخاصة بالتقويمات والأحكام الأخلاقية لقضايا الفساد الإداري، حيث تشير النتائج على حصول إطار (دعم الاستقرار السياسي والأمني في العراق على حساب مكافحة الفساد الإداري) على الترتيب الأول بنسبة مئوية بلغت 18,2%.
- اقربت هذه دراسة من موضوع البحث في تناولها لمتغيري الدراسة الفساد الإداري والمعالجة الصحفية، لذا يمكن اعتبار أنها تشكل مرجعية بحثية مهمة بالنسبة للباحث، كونها ساهمت في المساعدة على ضبط مفهوم الفساد الإداري، كما تم أيضاً الاعتماد عليها بشكل كبير في تحليل النتائج المتوصل إليها في الدراسة.
- وإن تقاطعت هذه الدراسة مع موضوع البحث في الكثير من الجوانب التوثيقية والمنهجية، إلا أن هناك التباين بينهما في المرجعية العلمية والمعرفية المعتمدة لدراسة موضوع البحث، حيث استندت دراسة عقيل هايس عبد الغفور على الأطر الخبرية كمنظور الدراسة، من خلال التركيز على قياس المحتوى الضمني للرسائل الإعلامية التي تبناها صحف الدراسة، وتحليل السياق الفكري الذي يندرج المضمون في طياته، قصد تقديم تفسير علمي لكيفية حدوث التأثيرات العلمية والمعرفية لصحف الدراسة على الجمهور، فيما اعتمد الباحث على نظريتي البنائية الوظيفية وترتيب الأولويات، من خلال التركيز على التحليل الوظيفي لتبيّان دور صحيفة الخبر في معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.

جـ- الدراسات الجزائرية:

1- دراسة عبد الوهاب بوخنوفة: المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر- نموذج الخبرأون لain والوطن أون lain-¹ (2013):

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في مدى إسهام الصحافة الإلكترونية الجزائرية في إحداث التحول الاجتماعي والسياسي المنشود من قبل المواطن الجزائري، من خلال طرحها ومعالجتها وتسلیطها الأضواء على القضايا المتعلقة بالفساد المالي والإداري.

انطلقت هذه الدراسة من طرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى يمكن لوسائل الإعلام تعمل في بيئة سياسية وتنظيمية وقانونية تتميز بضعف حرية التعبير وصعوبة الوصول إلى مصادر المعلومات أن تساهم بفعالية في محاربة الفساد الاقتصادي؟

وتنتمي الدراسة إلى الدراسات الوصفية، حيث اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل المادة الإعلامية للصحيفة واستندت على عينة غير احتمالية قصدية شملت المادة الصحفية المنشورة على الموقعين الإلكترونيين لموقعي (آخر ساعة وأخبار اليوم) في الفترة الزمنية الممتدة بين يوليو 2010 ويوليو 2011؛ أي ما يعادل 12 شهرا.

وقد استعانت الدراسة بمحرك البحث الخاص بالموقعين لاستخراج المواد الصحفية ذات العلاقة بموضوع الفساد، واستعانت الدراسة أيضاً بأداة تحليل المضمون لمعالجة المادة الصحفية، وهي تستخدم لتأطير كل ذلك نظري حارس البوابة والمسؤولية الاجتماعية.

وتتمثل أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة فيما يلي:

- اعتمدت الصحيفتين في عينة الدراسة على ما يصلها من تقارير ومحاضر الشرطة وأجهزة التحقيق، ولم تلجأ الصحف للبحث والتقصي وإجراء مقابلات عمقة لكشف تداعيات حوادث الفساد.

- أظهرت الصحيفتين أن الجزائر تعد من البلدان التي تفتقر إلى نصوص قانونية تضمن الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات، وتجريم الكتابة الصحفية إذا لم يقدم الصحفي الدليل على ادعاءاته.

¹ عبد الوهاب بوخنوفة، المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر- نموذج الخبرأون لain والوطن أون lain-. المجلة الجزائرية للاتصال، مجلد 13، العدد 22، 2013.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

- قدمت الصحافة للرأي العام معلومات وفيرة عن الوضع العام للبلاد في مجال الأخطار وانعكاسات السلبية للفساد على التنمية.
- حققت الصحافة نجاحا في كشف مواقف نواب الشعب وتقاعسهم عن محاربة الفساد، وصممت إزاء الفضائح المتكررة للفساد وعجزهم عن تشكيل لجان تحقيق برلمانية.

حاولت هذه الدراسة التركيز على زاوية هامة في علاقة وسائل الإعلام بظاهرة الفساد، المتمثلة أساسا في تأثير العوامل الخارجية سواء كانت سياسية أو تنظيمية أو قانونية في فعالية دور وسائل الإعلام الجزائرية في تناول ومعالجة مختلف القضايا المتعلقة بالفساد، على اعتبار أن وسائل الإعلام لا تعمل في معزل عن محیطها، وقد أعطانا ذلك تصورا واضحا حول واقع البيئة التي تعمل فيها وسائل الإعلام في الجزائر، فضلا عن ذلك فقد ساهمت هذه الدراسة بشكل كبير في إثراء الجانب التوثيقي لدراستنا خاصة في توضيح بعض الصعوبات والعوائق التي تحد من العمل الصحفي في تناول مثل هذه القضايا، أما من الناحية المنهجية فرغم الاختلاف الجوهرى بين الدراستين في عينة الدراسة والخلفية النظرية التي انطلقت كل منها في تفسير موضوع الدراسة، إلا أن نقطة التقاء بين الدراستين تكمن في الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وأداة تحليل المحتوى.

2- دراسة منوبية قسمية، نوال بركات: تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد؛

صحيفة الشروق اليومي نموذجا¹ (2013):

انطلقت الباحثان من فكرة أن الصحافة يمكن أن تلعب أدوارا رئيسة في تناول ومعالجة ظاهرة الفساد من خلال ما تقوم به من التشخيص للظاهرة ونشر ما يتعلق بها في صفحاتها.

و عبرت الباحثان عن مشكلة الدراسة من خلال تساؤلين رئисيين هما:

- ما هي مظاهر وأشكال الفساد في المجتمع الجزائري؟
 - ما هي الأشكال والقوالب الصحفية التي وظفت في تشخيص الظاهرة ومكافحتها؟
- وقد اعتمدت الدراسة على منهج تحليل المضمون، من خلال استماراة تحليل المحتوى كأدلة لجمع البيانات التي تم تصميمها على ضوء أسئلة وأهداف الدراسة، أما العينة

¹ قسمية منوبية، نوال بركات، تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد - صحيفة الشروق اليومي نموذجا، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد 01، سبتمبر 2013.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

المستخدمة فقد اعتمدت الباحثتان على العينة المنتظمة، إذ تمأخذ عدد من كل أسبوع حتى يكون أقرب إلى تمثيل العينة، خلال الفترة من 01 جانفي 2012 إلى 15 مارس 2012، وقد بلغ عدد موضوعات التحليل (124) ضمن (10) أعداد.

أسفرت الدراسة عن النتائج التالية:

- يشكل الفساد الإداري الشكل الأكثر انتشارا في المجتمع الجزائري.
- بينت الدراسة أن مديري المؤسسات وكبار المسؤولين هم أكثر الفاعلون في قضايا الفساد بنسبة مئوية تقدر بـ 37,70%.
- جاء في الدراسة أن 43,54% من المعلومات مصدرها مراسلو الصحيفة من موقع الحدث والمتواجدين عبر أرجاء الوطن.
- احتلال قالب الخبر نسبة عالية 75% من مجموع القوالب الصحفية التي اعتمدت عليها الصحيفة في تناول مواضيع الفساد، إنما يدل على أن الصحيفة ذات طابع خبري.

شكلت هذه الدراسة إضافة علمية هامة لدراستنا وقد تعددت أوجه الاستفادة منها، نذكر منها النتيجة التي توصلت إليها الباحثتان، بأن الفساد الإداري من بين أكبر القضايا التي تناولتها صحيفة الشروق اليومي خلال فترة الدراسة، حيث تعد بمثابة المنطلق لدراستنا لظاهرة الفساد في جانبه الإداري، إذ ساهم ذلك بشكل كبير في اقترابنا لمشكلة الدراسة والتي تبلورت بشكل أوضح بعد اطلاعنا على هذه الدراسة.

كما أفادتنا هذه الدراسة بشكل أكبر في بناء إطار علمي ونظري هام لتفسير نتائج الدراسة، إضافة إلى ذلك فقد أعطت صورة واضحة حول الإجراءات المنهجية التي يجب توظيفها، والتي تمثل أساسا في المنهج الوصفي التحليلي وكذلك أداة تحليل المضمون، حيث ساعد اطلاعنا على الخطوات التي اتبعتها الباحثتان في تحليل مضمون مادة الدراسة في ضبط استماراة تحليل المحتوى خاصة الجانب المتعلق منها بفئات الشكل (كيف قيل؟) بشكل عملي ودقيق.

رغم تقاطع هذه الدراسة مع دراستنا في العديد من النقاط، إلا أنها اختلفت في كونها شملت كل أنواع الفساد، فيما اقتصرت دراستنا على نوع واحد من الفساد وهو الإداري فقط، وهي أهم إضافة قدمتها دراستنا مقارنة بدراسة منوبية قسمية ونواں برکات.

3- دراسة محمد الفاتح حمدي: المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية: دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية (2015)¹:

استهل الباحث إشكاليته بالحديث عن الصحافة الجزائرية بصفة عامة وصحيفة الخبر بصفة خاصة باعتبارها مرجعا هاما لمعرفة واقع الحياة الاقتصادية في الجزائر، من خلال الدور الذي تلعبه في الكشف عن قضایا الفساد المؤسساتي، وقيامها بدور الرقابة على هذه المؤسسات، وقد تم طرح التساؤل الرئيسي لهذه الدراسة على النحو التالي: كيف عالجت جريدة الخبر مختلف قضایا الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية؟

استخدمت الدراسة منهج تحليل المحتوى، باعتباره أفضل المناهج التي تساعده على تحقيق أهداف الدراسة فيما يتعلق بالمعالجة الإعلامية لقضایا الفساد الاقتصادي، أما فيما يتعلق بعينة الدراسة فقد اعتمد الباحث على العينة العشوائية البسيطة، وقد تم تحديد الفترة الزمنية للدراسة من 01 أكتوبر 2014 لغاية 28 فيفري 2015.

وخلصت الدراسة إلى نتائج هامة كالتالي:

- خصصت جريدة الخبر اليومي مساحة كبيرة لمعالجة موضوعات الفساد الاقتصادي داخل المجتمع الجزائري بمختلف أشكاله.
- أغلب موضوعات الصحفية الخاصة بالفساد الاقتصادي التي تناولتها جريدة الخبر اليومي كانت دون الاعتماد على الصور الواقعية الحية.
- كشفت الدراسة التحليلية بأن عدد الموضوعات الصحفية الخاصة بالفساد الاقتصادي عبر جريدة الخبر كبير إذ تجاوز عددها 89 موضوعا.
- اعتمدت جريدة الخبر اليومي في معالجتها لموضوعات الفساد الاقتصادي على قالب الخبر الصحفي وأيضا على قالب التحقيق الصحفي.
- أظهرت نتائج الدراسة التحليلية أن من أبرز أشكال الفساد الاقتصادي تناولا عبر جريدة الخبر نجد: التهريب بمختلف أشكاله واحتلاس الأموال وتبنيضها من طرف المسؤولين ورجال المال والأعمال.

¹ محمد الفاتح حمدي، المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية - دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، الجزائر، المجلد 03، العدد 06، 2015.

- كشفت الدراسة أن من أبرز الفاعلين في عملية الفساد الاقتصادي في المجتمع الجزائري نجد عصابات التهريب، وأصحاب المؤسسات الاقتصادية.
 - يتضح من خلال المعالجة الصحفية أن معالجة صحيفة الخبر لملفات الفساد الاقتصادي في الجزائر كان إيجابياً فيأغلب الموضوعات التي تم تناولها.
- حظيت هذه الدراسة كواحدة من أبرز الأديبيات السابقة أهمية بالنسبة لدراستنا، حيث ساعدت النتائج التي توصلت إليها في ضبط إشكالية البحث وتحديد التساؤلات بشكل دقيق، فضلاً عن ذلك فقد شكلت سنداً معرفياً مهماً في طريقة بناء استماراة تحليل المحتوى وتحديد مؤشرات وأبعاد مختلف الفئات التي تتواافق مع أهداف الدراسة، وذلك رغم الاختلاف بين الدراستين من حيث تناول المجال الخاص بالفساد، إذ اهتمت دراسة محمد الفاتح حمدي بالفساد الاقتصادي الذي يعتبر من بين أهم أنواع الفساد.
- كما تمت الاستفادة من هذه الدراسة من خلال التعمق الكبير في فئات ووحدات التحليل الخاصتين بموضوع الفساد، لاسيما مع النقد الكبير الذي يتعرض له تحليل المحتوى كأداة ومنهج في علوم الإعلام والاتصال بسطحيته في معالجة مختلف المواضيع، وهذا ما يجعل من الدراسة التي أعدها محمد الفاتح حمدي قد أرست قواعد لتحديد الوعاء المفاهيمي والأجرأة السياقية لمدلولات الفساد، بشكل يضمن خلفية نظرية ومنهجية رصينة لهذه الدراسة ويسمح لها بالتطوير والتعمق في شقها المفهومي بما يتواافق ومشكلة الدراسة، تساؤلاتها، وكذا المحاور المتضمنة في استماراة تحليل المحتوى.
- ثالثاً: المدخل النظري للدراسة:**

تعد النظرية بالنسبة للبحث العلمي بمثابة البوصلة للمكتشف، فهي الدليل الذي يوجه الباحث في جميع مراحل بحثه، انطلاقاً من الإحساس بالمشكلة الموضوع، مروراً ببناء الموضوع، وصولاً إلى تصميم أدوات جمع البيانات وتحليلها وتفسييرها، ويتوسط هذا المسار الشق النظري القائم على توظيف النظرية في مختلف البحوث العلمية، وبالتالي يجد الباحث نفسه كلما اعتمد على منظور معين ينطلق منه في بحثه، كلما حدد مجاله أكثر وضبط متغيرات بحثه وطور فيه فيما تقتضيه المنظورات المقترحة.

انطلاقاً مما سبق فقد اعتمدت الدراسة على مدخلين نظريين، يتمثل الأول في البنائية الوظيفية؛ بوصف ظاهرة الفساد الإداري خلاً وظيفياً يمكنه التأثير على توازن

واستقرار المجتمع الجزائري. ويحدد الثاني في ترتيب الأولويات كنظرية جزئية تسمح بقياس مضامين الفساد الإداري في الصحفية عينة الدراسة شكلاً ومضموناً.

أ- النظرية البنائية الوظيفية:

1- الخلفية الفكرية للنظرية:

إن فكرة البناء لمجتمع ما كمصدر لاستقراره لا تعد جديدة كفلسفة اجتماعية، فأفلاطون في جمهوريته الفاضلة يطرح القياس بين المجتمع والكائن العضوي، فكلاهما يعني نظاماً من الأجزاء المتربطة في التوازن الديناميكي، وفي المجتمع المثالي الذي وصفه أفلاطون تقوم كل فئة من المشاركين في الهيكل الاجتماعي بإنجاز الأنشطة، التي تسهم في تحقيق التناسق الاجتماعي العام¹، كما انبثقت فكرة الوظيفة لدى الصينيين عند كونفوشيوس كانت وظيفة الدين والطقوس الدينية تؤكد على العلاقات الاجتماعية وتنظيمها وتحدد طريقة المعاملات بين سائر البشر.²

ظهر الاتجاه البنائي الوظيفي في بداية الأمر من خلال أبحاث ودراسات علم الإنسان خاصة المتعلقة بالثقافة أو ما يعرف بعلم الأنثروبولوجيا الثقافية، وهنا عرف هذا الاتجاه بالزعنة أو المدرسة البنائية الوظيفية للثقافة والمجتمع، وهي التي تهتم بوصف وتحليل الشكل البنائي؛ أي الصور وال العلاقات ذات الطبيعة العامة دون الاهتمام بالاختلافات الضئيلة أو نوعية الأفراد الذين تنشأ بينهم هذه العلاقات، وحتى في إطار علم الاجتماع كثيراً ما يُعرف هذا الاتجاه بالنظرية البنائية التي تظهر بوضوح في دراسات المؤسسين الأوائل مثل إيميل دوركايم وهيربرت سبنسر.³

وقد أسس الاتجاه البنائي الوظيفي ليشكل أحد الاتجاهات النظرية في دراسات علم الاجتماع بشكل عام مصاحباً للأحداث التي جاءت بها الثورة الفرنسية لتحدى التصورات العقلانية التي بنيت عليها فلسفة التنوير وتحليلها للنظم والمؤسسات التقليدية والتي أوجدت الروابط الاجتماعية الازمة لقيام المجتمع. كما جاء هذا الاتجاه مصاحباً للتحولات والتعديلات على الاتجاه الوضعي السوسيولوجي في القرن (19م)، وبخاصة في فترة ما بعد الثورة الفرنسية حيث عارض هذا الاتجاه البنائي الوظيفي منذ بدايته الزعنة الفردية التي

¹ حسان عماد مكاوي، ليلى حسن السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2006، ص.124.

² خالد حامد، مدخل إلى علم الاجتماع، ط.02، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص.98.

³ علي الحوات، النظرية الاجتماعية اتجاهات أساسية، منشورات شركة إلجا، مالطا، 1998، ص.94.

ميزت بها فلسفات التنوير ومؤكدا على أن التفكير الاجتماعي في القرن الثامن عشر قد فشل إذا استثنينا منه مونتنيسكو وفرجسون فيما يتعلق بتطوير نظرية حول المجتمع باعتباره نسقاً أو بناءً موضوعياً وشكلت النظرة للمجتمع باعتباره مجموعاً كلياً كفكرة محورية في علم الاجتماع كعلم إمبريقي مستقل كما، تمكنت علاقة الأجزاء بالكل الأساس المنهجي الموجه للبحث في مجال الدور الاجتماعي والوظائف الاجتماعية للنظم المختلفة وهو تصور لم يكن للاتجاه الفردي قدرة للوصول إليه.¹

تstemd هذه النظرة أصولها الفكرية العامة من آراء مجموعة كبيرة من علماء الاجتماع التقليدين والمعاصرين الذين ظهروا على وجه الخصوص في المجتمعات الغربية الرأسمالية والتي تركز بصورة عامة على أهمية تحليل البناءات والنظم الاجتماعية وتعريف دورها الوظيفي وتوجهها من أجل الحفاظ على النظام العام واستمرارية تطوره وتحديثه في نفس الوقت. هذا ما تمثل في أفكار رواد علم الاجتماع الغربيين من أمثال أوغست كونت، وإيميل دوركايم، وهيربرت سبنسر، وأيضاً آراء العديد من علماء الاجتماع الأمريكيين المعاصرين مثل تالكوفت بارسونز وروبرت ميرتون... وغيرهم من رواد للجيل الثاني من علماء الرأسماليين الذين امتدت آرائهم حتى نهاية السبعينيات من القرن العشرين.²

2- المفاهيم الأساسية للبنائية الوظيفية:

استخدم الوظيفيون في بحوثهم وتحليلاتهم عدداً كبيراً من المفاهيم التي صارت بعضها تدريجياً صفة مقولات تحمل دلالات خاصة بالاتجاه الوظيفي ككل، رغم التباينات والاختلافات بين الباحثين الذين استخدموا هذه المقولات. وسنعرض فيما يلي لأهم تلك المفاهيم.

2-1- الوظيفة:

يتضمن مفهوم الوظيفة معانٍ مختلفة، غالباً ما تشير (الوظيفة) إلى الإسهام الذي يقدمه الجزء إلى الكل، وهذا الكل قد يكون ممثلاً في المجتمع أو الثقافة، كقولنا "إن وظيفة الحكومة هي ضمان سلامة النظام القائم في المجتمع". وقد يتسع هذا المعنى فتشير (الوظيفة) إلى الإسهامات التي تقدمها الجماعة إلى أعضائها مثل الإسهامات التي تقدمها الأسرة لتنشئة

¹ جمال محمد أبو شنب، نظريات الاتصال والإعلام - المفاهيم المداخل النظرية، القضية، دون طبعة، دار المعرفة الجامعية، الأزازية، 2008، ص 93-94.

² عبد الله عبد الرحمن، الاعلام المبادي؛ والأسس النظرية والمنهجية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 146.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

أطفالها والحفاظ على حياتهم، أو الإسهامات التي يقدمها المجتمع الكبير للجماعات الصغيرة التي يضمها.¹ ويفق ذلك مع المعنى الذي يقصده كثير من الأنثروبولوجيين مثل براون **Brown** ولينتون **Linton** ومالينوفسكي **Malinowski**، بل ودوركايم أيضاً، حين يستخدمون كلمة الوظيفة، بينما نجد رواز آخرون للنظرية البنائية الوظيفية لا يستخدمون مصطلح الوظيفة ويستخدمون بدلاً عنها مصطلحات تشير أو تدل عليهما، فباريتو **Pareto** أحد رواد هذا الاتجاه يستخدم الوظيفة بمعنى المنفعة لتفيد استخدامين؛ الأول بوصفها إضافة أو إسهام تقوم به ظاهرة بعينها لتأكيد هدف معين أو إنجازه، والثاني بحسبها إشباعاً حقيقياً أو مفترضاً بقصد توكيدها لظاهرة الراهنة للنسق الاجتماعي والمحافظة عليه، ومن التعريفات الشهيرة للوظيفية، ذلك الذي يقدمه روبرت ميرتون **Robert Merton** حيث قال: "إنها تلك النتائج أو الآثار التي يمكن ملاحظتها، والتي تؤدي إلى تحقيق التكيف والتوافق في نسق معين".²

وتقدم في هذا الصدد صحيفة الخبر أثناء معالجتها لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر وظائف كثيرة لجمهورها منها الإخبار من خلال تزويد الأفراد بالمعلومات عن مختلف القضايا والأحداث المتعلقة بالفساد الإداري، إضافة إلى تكوين الرأي العام المخالف للفساد، كما تسهم في التوعية والتثقيف بما يعزز قيم النزاهة والشفافية في المجتمع، فضلاً عن هذه الوظائف تقوم بمراقبة البيئة والمحيط وما حوله، وتتجلى هذه الوظيفة من خلال إظهار العيوب ورصد مختلف الانحرافات الحاصلة في المؤسسات والإدارات العمومية.

2-2- البناء الاجتماعي:

استخدمت هذه المقوله من قبل معظم الوظيفيين، غير أن التركيز على البناء **Structure** كان أكبر في المراحل الأولى لنشأة الاتجاه الوظيفي بينما صار التركيز على الوظيفة أكثر بعد راكليف براون ومالينوفسكي.

ولأن لم يتعارفاً واحداً يعتمد الوظيفيون للبناء الاجتماعي، غير أن المقصود به بوجه عام هو "الطريقة التي تنظم بها الأنشطة المتكررة في المجتمع، والواقع أن السلوك

¹ خضرزكريا، نظريات السوسيولوجية، ط.01، الأهالي للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سوريا، 1998، ص.193.

² محمد بن سليمان صبيحي، العلاقة الوظيفية بين القائم بالاتصال والجمهور- دراسة وصفية في ضوء متغيرات البيئة الاتصالية الحديثة في المملكة العربية السعودية - رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في الإعلام، قسم الإعلام، كلية الدعاة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2008، ص.73.

الأسري والنشاط الاقتصادي، والنشاط السياسي والعقيدة والسحر وغيرها من الأنشطة المجتمعية، تعد على درجة عالية من التنظيم من وجهة النظر السلوكية".¹

كما يشير البناء أيضاً إلى "نوع من الترتيب بين مجموعة نظم يعتمد بعضها على بعض، وتعتبر وحدات البناء الاجتماعي هي ذاتها بنايات فرعية، والافتراض الأساسي هنا هو أن التكامل أو بقاء الكل يتوقف على العلاقات بين الأجزاء وأدائها لوظائفها".

ويستخدم الوظيفيون مصطلح البناء الاجتماعي (المتماسك والمتكامل والمتساند وظيفياً) ليؤكدوا على التوازن والاستقرار في المجتمع وليعملوا وبالتالي على تدعيم النظام القائم في المجتمع بدلاً من تغييره، والتحيز لجهة الاستقرار والتوازن واضح من اعتبار العناصر السلبية في البناء الاجتماعي (ضارة وظيفياً) إذا لم تساعد في تدعيم النسق السائد.²

3-2- التوازن الاجتماعي:

يعد مصطلح التوازن الاجتماعي من أهم المركبات التي جاءت بها النظرية البنائية الوظيفية، ويُعتبر في حد ذاته هدفاً يساعد المجتمع على أداء وظيفته واستمراره بقائه، وذلك بالتنسيق بين مختلف مكونات المجتمع للمساهمة في بناء وتوازن النسق الاجتماعي عبر قيام كل عناصر البناء الاجتماعي بالأدوار المنوطة بها والتكامل بين وظائفه الأساسية، وتحقيق التوازن الاجتماعي مرهون بشرط مفاهيمي تشرط فيه القيم والمعايير الثقافية التي يرسمها المجتمع لعناصره، ولا يحق لهذه العناصر الخروج عن هذه القيم لكي لا يتعرضوا لجزاءات الضبط الاجتماعي.

وللتوازن الاجتماعي صورتان؛ توازن استقراري وتوازن ديناميكي، وتعكس كل صورة معنى محدداً للتوازن الاجتماعي، حيث تحاول هذه الظاهرة أن تستجيب لتحقيق مطالب وظيفة معينة تحقق التوازن، والصورة الأخرى تمثل ميل النسق الاجتماعي، وذلك عندما يطرأ عليه تغيير ما يؤدي إلى اضطراره إلى العودة إلى حالته السابقة، وإلى المستوى الذي كان عليه من التوازن.³

ويفسر الوظيفيون على غرار هبرت سبنسر وبارسونز وغيرهم التوازن الاجتماعي من منظور بيولوجي في تشبيههم المجتمع بالكائن الحي، فنظرية المجتمع التي صاغها سبنسر

¹ حسان عماد مكاوي، ليلى حسن السيد، مرجع سابق، ص 124، 125.

² خضر زكرياء، مرجع سابق، ص 95.

³ مرفت طرابيشي، عبد العزيز السيد، نظريات الاتصال، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2006، ص 99، 98.

كانت لها طابع عضوي تماماً، فبعد أن عرف المجتمع بأنه نظام من الوظائف، حلّ بشكل عميق المنظومة الاجتماعية بمفتاح نمو وبنيات ووظائف وأنظمة أعضاء، مطورة تشابهاً معقداً بين المجتمع وأعضاء الجسم.¹

4-2. النسق الاجتماعي:

يمثل النسق الاجتماعي وحدة اجتماعية، سواء كانت جماعة أو تنظيم أو مجتمع أو أمة، تتتألف من مجموعة عناصر وأجزاء (الأنساق الفرعية)، وتشمل الأدوار والمراكم والطبقات الاجتماعية والنظم والظواهر الاجتماعية ومختلف مظاهر السلوك الاجتماعي والعناصر الثقافية كالقيم والعادات والمعايير.

تقوم بين عناصر النسق الاجتماعي علاقات منتظمة، فهي عناصر تعتمد على بعضها البعض، وتتكامل بنائياً، إذ يرتبط كل عنصر في النسق بغيره من العناصر. فلا يشير النسق الاجتماعي فقط إلى مجموع الأجزاء أو العناصر المكونة له، وإنما أيضاً إلى العلاقات بين تلك العناصر، والتي تشكل بناءه الاجتماعي الذي يأخذ شكلًا محدداً.²

وفي هذا الإطار؛ ينظر بارسونز إلى المجتمع على أنه "بناء اجتماعي يتكون من الأنفاق الفرعية المتبادلة وظيفياً، مثل النسق الاقتصادي والسياسي والديني، كما حاول بارسونز وغيره من رواد البنائية الوظيفية من أمثال روبيرت ميرتون أن يتعرض لأهم العوامل والمتطلبات الوظيفية التي تساهم في عملية استقرار النسق الاجتماعي للمجتمع واستمراره، وهذا ما جعل فكرة النسق ترتبط بمقولات أخرى مثل: التوازن Equilibrium والتكامل Integatition، والتكييف Adaptation³.

4-5. الخلل الوظيفي:

يعد الخلل الوظيفي وليد النقد الذي وجهه ميرتون إلى مقوله الوظيفة الشاملة التي عثر عليها في أعمال الأنثروبولوجيين أمثال مالينوفولסקי وكلوكوونن والتي فحواها أن كل العناصر الثقافية والاجتماعية لها وظيفة إيجابية وصفها كلوكوونن بأنها استجابة لحاجة

¹ فريال مهنا، علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية، ط01، المطبعة العلمية، سوريا، 2002، ص119.

² مرفت الطراييشي، عبد العزيز السيد، مرجع سابق، ص98، 99.

³ خالد حامد، مرجع سابق، ص99، 100.

التكيف والتعديل، فالعناصر الثقافية والاجتماعية قد تكون وظيفية، كما يمكن أن تفقد هذه الوظيفة كلها أو جزئياً أي تتعرض لخلل في الوظيفة.¹

يشير مصطلح الخلل الوظيفي من الناحية الاجتماعية إلى "كل ما يصيب المجتمع من مظاهر القلق والاضطراب والتناقض في العلاقات الاجتماعية بين أعضائه سواء كان مجتمعاً صغيراً أم كبيراً كالأمة أم أكبر وأشمل كالمجتمع الدولي، وتنجم هذه الظاهرة عن تقديم بعض وحدات هذا المجتمع وتختلف بعضها الآخر ثقافياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً، فهي تمثل الصراع بين القديم والجديد".²

والخلل الوظيفي هو حالة ناتجة عن كل ما يتربّع على وجود بعض البناءات الاجتماعية من نتائج تؤدي إلى الإقلال من قدرة المجتمع على تحقيق وظائفه الأساسية كالتكيف، التكامل، تحقيق الأهداف، مواجهة التوترات في الحياة الاجتماعية، ويستخدم هذا المصطلح في دراسة العلاقة بين القصور الوظيفي للنظم والمؤسسات الاجتماعية والسلوك الإجرامي.³

6-2. البدائل الوظيفية:

ظهر هذا المفهوم وارتبط بالنظرية البنائية الوظيفية في مرحلتها الثانية التي قادها روبرت ميرتون، فهو الذي وضع هذا المفهوم وطوره. ويزعم الوظيفيون أن لكل جزء وعنصر وظيفته الخاصة به، غير أن الانتقادات التي تعرضت لها الوظيفية خاصة في النقطة الأساسية لها والمتمثلة في وظيفة الأجزاء أو العناصر هي التي جعلت ميرتون يتطرق لهذه النقطة ويحاول تصحيحها، لذلك اقترح مفهوم البدائل الوظيفية لتغطية عجز بعض الأجزاء عن أداء وظائفها، إذ يفترض أنه في حالة إصابة أي جزء أو عنصر من عناصر النظام الاجتماعي وعدم قيامه بوظيفته المنوطة به فإن الأجزاء الأخرى ستستعيد نشاط هذا الجزء وتؤدي وظيفته حتى لا يتأثر النظام الاجتماعي بذلك.⁴ إضافة إلى ذلك فقد أكد أن العنصر أو البناء الواحد قد يؤدي وظائف متعددة في آن واحد، كما أن الوظيفة ذاتها يمكن أن تؤدي

¹ حسن عماد مكاوي، ليلى حسين السيد، مرجع سابق، ص 127.

² إبراهيم مذكور، معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، مصر، 1957، ص 254.

³ قاموس المصطلحات الأمنية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 1997، ص 85.

⁴ مختار جلوبي، اسهامات التيار الوظيفي في مقاومة الظاهرة الإعلامية والاتصالية، مجلة الموقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، مجلد 14، عدد 01، مارس 2019، ص 250.

من خلال عناصر عديدة وبديلة، وبالتالي فعلى علماء الاجتماع أن يقبلوا ببناءات اجتماعية بديلة وأشكال ثقافية متعددة قد تؤدي كلها وظائف ضرورية لاستمرار الجماعات.

وастنادا إلى ما سبق؛ يمكن تلخيص الأفكار الأساسية التي تعتمد عليها هذه النظرية في النقاط الآتية:

- 1- يتكون البناء الاجتماعي من مجموعة أنظمة مترابطة بعضها بعض بناها ووظيفياً، ويكون النظام من مجموعة أنساق.
- 2- يتكون النسق من مجموعة أنماط وكل نظام نسق، نمط، حاجات اجتماعية تعكس وظائفه، من خلاله تكامله وتكافله الاجتماعي.
- 3- التأكيد على التوازن الاجتماعي.
- 4- يدرس الكل للوصول إلى الجزء¹.

وفي السياق نفسه؛ يجمع رواد الوظيفية على افتراضات أساسية تمثل في مجملها الإطار العام لنظرية البنائية الوظيفية، والتي حصرها روبيرت ميرتون سنة 1957 فيما يلي:

- 1- النظر إلى المجتمع على أنه نظام يتكون من عناصر مترابطة، وتنظيم نشاط هذه العناصر بشكل متكامل.
- 2- يتوجه هذه المجتمع في حركته نحو التوازن، ومجموع عناصره تضمن استمرار ذلك، بحيث أنه عندما يحدث أي خلل في هذا التوازن فإن القوى الاجتماعية سوف تنشط لاستعادة هذا التوازن.
- 3- كل عناصر النظام والأنشطة المتكررة فيه تقوم بدورها في المحافظة على استقرار النظام.
- 4- الأنشطة المتكررة في المجتمع تعتبر ضرورة لاستمرار وجوده، وهذا الاستمرار مرهون بالوظائف التي يحددها المجتمع للأنشطة المتكررة فيه.²

ويفترض تطبيق هذه المسلمات على وسائل الإعلام أن وسائل الإعلام عبارة عن عناصر الأنشطة المتكررة التي تعمل من خلال وظائفها على تلبية حاجات المجتمع، وتقوم العلاقة بين هذه العناصر وباقى العناصر والنظم الأخرى في المجتمع على أساس من الاعتماد المتبادل بين هذه العناصر والأنشطة لضمان استقرار المجتمع وتوازنه.

¹ معين خليل عمر، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، ط02، دار الأفاق الجديدة، بيروت، لبنان، 1999، ص152.

² في العبد الله، نظريات الاتصال، ط01، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2010، ص175.

3- استخدام التحليل الوظيفي في دراسات الاتصال:

يركز التحليل الوظيفي على ظواهر خاصة تتحرك داخل النظام الاجتماعي الكلي، ويحاول تبيان كيف أن هذه الظواهر يمكن أن تؤدي إلى نتائج تسهم في المحافظة على استقرار النظام بكليته، أو أن تؤدي إلى عكس ذلك، وعندئذ تصبح الوظيفة خلاً وظيفياً.

لأن الاتصال الجماهيري بطبيعة الحال نظام اجتماعي جزئي تكراري الطابع، يعمل داخل النظام الاجتماعي الكلي، ويتفاعل مع مختلف الأنظمة الاجتماعية الجزئية الأخرى الموجودة في المجتمع، فقد أمكن استخدام البنائية الوظيفية لدراسة النظام الإعلامي وطبيعة وظائفه، أو الخلل الوظيفي الذي يمكن أن يصاب به هذا النظام.¹

كان هارولد لازوويل بوضعه لصيغته المشهورة الخالية من أي لبس (من؟ قال ماذا؟ وبأي وسيلة؟ من؟ وبأي تأثير؟)، قد زود السosiولوجيا الوظيفية لوسائل الاتصال بإطار مفاهيمي، والتي كانت حتى ذلك الوقت لم تظهر إلا في دراسات الحالة، ليشكل بعد ذلك ما أصبح يدعى بـ "نمط لازوويل" الذي يتمحور حول دراسة الجمهور، ودراسة التأثير، وتحليل المضمون والتي تتجسد جزئياً في مقوله من؟ قال ماذا؟ وبأي وسيلة؟ من؟ وبأي تأثير؟،² فلازوويل حاول أن يحلل دور وسائل الإعلام والاتصال وعلاقتها بالمجتمع، والوظائف والخدمات التي تقدمها لكافة المؤسسات والأفراد في المحافظة على النظام الاجتماعي وبقائه من خلال إشباع الحاجات الأساسية للمجتمع سواء اقتصادية، سياسية، ثقافية وتعليمية، ومهما تعددت المجالات وتغيرت الظروف لا يمكن أن يغير شيئاً في الوظيفة المنوطه بوسائل الإعلام، من حيث هي وسائل تعمل لأنظمة اجتماعية تقوم خاصة بدور أساسي في المجتمع، وذلك بتوصيل رسائل مرمرة للمجتمع ككل.³

وأصبح هذا التراث أساساً لصياغة الأفكار والمداخل الخاصة بتحديد وظائف الإعلام بالنسبة للفرد والمجتمع وعلاقة هذه الوظائف بالوسائل، أو المحتوى، أو الأفراد المتلقين، وتجيب جميعها على الأسئلة الخاصة بالأدوار التي تقوم بها وسائل الإعلام في المجتمع، وكذلك لإرضاء المتلقي وتلبية حاجاته، ومن بين الدراسات التي اعتمدت على التحليل الوظيفي دراسة ميلفين ديفلير حول محتوى الذوق الهابط لوسائل الإعلام، وذلك من خلال تقسيم

¹ فريال مهنا، مرجع سابق، ص29.

² باديس لونيس، نظرية القيم المعرفية في الإعلام "نحو براديغم اعلامي متميز"، مجلة الدراسات الإعلامية القيمية المعاصرة، المجلد 01، العدد 04، قسم الإعلام والاتصال، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012، ص.87.

³ بلقاسم بن روان، الإعلام المحلي وقضايا المجتمع، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2019، ص125.

مضامين الوسيلة إلى المحتوى هابط، ومحتوى لا يثير الجدل، ثم محتوى الذوق الرفيع، أما عناصر النظام الاجتماعي الذي يحدث بداخله مستوى الذوق الهاابط فهو حسب ديفلير يتكون من: الجمهور، هيئات البحث، الموزعين، المنتجين والممولين، وكالات الإعلان، نظم الرقابة، حيث تتفاعل هذه العناصر في تحديد المحتوى المسموح وغير المسموح، وتندرج كل وسائل الإعلام ضمن هذا النموذج العام من النظام الاجتماعي.¹

4- النقد الموجه للنظريّة:

تفق معظم الكتابات حول البنائية الوظيفية على وجود ثلاثة محاور رئيسية يمكن من خلالها عرض النظرية وتحليلها ونقدّها، يتعلق الأول بالبناء المنطقي للاتجاه، ويهمّ الثاني بكيانه وجواهره، ويركز الثالث على موقفه، وتتمثل أهم الانتقادات الموجهة إليها في:

4-1- النقد الموجه إلى البناء المنطقي للنظريّة:

وصف التحليل الوظيفي بأنه غائي، فهذا التحليل لا يقدم تفسيرات لنشأة السمات الوظيفية، ولا يوضح كيف تحدث الواقع. بدلاً من ذلك، هو يجيب على سؤال آخر هو: لماذا تحدث الواقع؟² يعني التفسير الغائي في جوهر اهتمام النظرية بفرض عامа غير قابلة للاختبار، حتى أن كوهين يرى أن ما تقدمه الوظيفة للفروض يتطلب نوعاً من التحقيق العلمي لا يوجد في علم الاجتماع، وترتبط الانتقادات التي وجهت للقدرة التفسيرية للنظرية بعدم وضوح ما قدمته من قضايا وفرض، وما تتضمنه من مفاهيم تنقصها الدقة من جهة والاتفاق على مدلولاتها من جهة أخرى.

4-2- الانتقادات المتعلقة بكيان النظريّة وجواهرها:

ويتبين من هذه الانتقادات بوضوح مبالغتها في التشديد على أهمية بعض القضايا أو العناصر البنائية وإغفال البعض الآخر مثل:

- **المبالغة في محاكاة العلوم الطبيعية:** لقد أدى تفوق العلوم الطبيعية إبان نشأة النظرية إلى تأثير الوظيفية ومحاكاتها لها، ورغم ما عكسه هذا التأثير من أثر إيجابي ناتج عن تفوق العلوم الطبيعية فإن المبالغة في تقليد هذه العلوم يؤدي إلى عدم إدراك الفروق الجوهرية بين طبيعة كل من الواقع الاجتماعي وظاهراته وعلم الحياة، كما أنه المقبول مرحلياً، على أن

¹ باديس لونيس، مرجع سابق، ص.87.

² نيكولا تيماشيف، نظريّة علم الاجتماع طبيعتها وتطورها، ترجمة محمود عودة والآخرون، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، مصر، 1999، ص.331.

تتم المماثلة في مهد العلم فقط حتى لا ثبت بعض الأفكار والقضايا والأطر التصورية المنقولة كأنها حقائق ثابتة لا تقبل النقاش.

- **المبالغة في تقدير أهمية الاشتراك في القيم:** يرى أنصار هذه النظرية أن أفراد المجتمع يشتركون في القيم التي ينتسبون لها، وأن هذا الاشتراك هو السبيل لتحقيق تكامل عناصر النسق الاجتماعي ومكوناته لأن على أعضاء المجتمع أن يتمثّلوا لهذه القيم ويتصرّفوا تبعاً لها، وإلا خرجوا من قواعد الضبط الاجتماعي. إلا أن هناك مبالغة في تقدير أهميتها يتعارض مع فكرة التكامل حيث يقتضي التكامل تساند الأنساق المكونة للبناء الاجتماعي بدلاً من التحيز إلى نسق بعينه، وتشير عدد من الدراسات إلى أن المبالغة في قضية الاشتراك في القيم أدى إلى أن تأتي هذه النظرية وكأنها نموذج عضوي يسير بطريقة نمطية نحو التكامل ويتناقض مع حقيقة وجود التغيير الاجتماعي.¹

- **إهمال البعض لأبعاد الواقع الاجتماعي:** لقد أغفلت الوظيفية، أو بعبارة أدق قللّت من أهمية، بعض أبعاد الواقع الاجتماعي، مما جعلها نظرية ذات منظور أحادي ثابت، وهو منظور النظام أو التكامل أو التوازن، ولعل من بين أبعاد ذلك الواقع الذي لم توله النظرية اهتماماً: بعدي التغيير والصراع الاجتماعيين، حيث اقتصر مفهوم التغيير على التغيير الداخلي التدريجي الذي لا يهدف إلى تغيير النظام الاجتماعي، كما اقتصر مفهوم الصراع على اعتباره معيناً وظيفياً مع أن كثيراً من أشكال الصراع تعد دافعاً للتقدم، كما أهملت في الوقت نفسه البعد التاريخي كأحد العوامل التي تُكسب الدراسة الاجتماعية بعدها الزمني.²

3-4- الانتقادات المتعلقة بالفلسفة الفكرية للنظرية:

يرتبط ذلك بالتحيزات الإيديولوجية في البناء الاجتماعي، والرغبة الملحة في التأكيد والتشديد على الثبات، ومحاولة إلغاء كل إرادة إنسانية واعية بدعوى مبالغ فيها لسمو المجتمع وتفوقه على كل أعضائه بشكل متعال، وتلك النظرة تبلورت بشكل جلي عند كل من تالكوت وبارسونز اللذان يريان أن أي خروج على القيم يعد انحرافاً يستوجب مزيداً من الضبط ومزيداً من الجزاء.

¹ مرفت طرابيشي، عبد العزيز السيد، مرجع سابق، ص 107، 108.

² محمد بن سليمان الصبيحي، العلاقة الوظيفية بين القائم بالاتصال والجمهور- دراسة وصفية على ضوء متغيرات البيئة الاتصالية الحديثة في المملكة العربية السعودية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، قسم الإعلام، كلية الدعاة والإعلام، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، مملكة العربية السعودية، 2008، ص 86.

لكن رغم الانتقادات الموجهة إلى البنائية الوظيفية في مختلف جوانبها إلا أن هذه النظرية تظل شكلًا رصينا في عملية التنظير في علم الاجتماع بصفة عامة وتطبيقاتها في بحوث علوم الإعلام والاتصال بصفة خاصة والدليل على ذلك عودة علماء الاجتماع في الولايات المتحدة الأمريكية إليها وبروز الوظيفة الجديدة التي حاولت تدارك نقائص ومباليغات البنائية الوظيفية.

بـ- نظرية ترتيب الأولويات:

1- الخلفية المعرفية لنظرية ترتيب الأولويات:

ترجع الأصول النظرية لبحوث ترتيب الأولويات إلى والتر ليبيان من خلال كتابه بعنوان الرأي العام 1922م، والذي يرى أن وسائل الإعلام تساعد على بناء الصور الذهنية لدى الجماهير، وفي الكثير من الأحيان تقدم هذه الوسائل بيات زائفة في عقول الجماهير، وتعمل وسائل الإعلام على تكوين الرأي العام من خلال تقديم القضايا التي تهم المجتمع. وقد تم تجاهل هذه النظرية تماماً في الأربعينات والخمسينات من القرن الماضي، وبعد ذلك بنحو أربعين سنة أعاد الباحث كوهين إحياء وجهة نظر ليبيان من خلال كتابة الصحافة والسياسة الخارجية عام 1963، حين زعم أن وسائل الإعلام لا تنجح دائمًا في إبلاغ الجماهير كيف يفكرون (الاتجاهات)، ولكنها تنجح دائمًا في إبلاغهم عمّا يجب أن يفكروا فيه (المعلومات).

ومن الدراسات التي كانت بها إشارة لنظرية ترتيب الأولويات، دراسة لانج ولانج في عام 1966م حيث أوضحا فيها "أن وسائل الإعلام توجه انتباها نحو قضية معينة وتشكل الصور بأذهان العامة عن الزعماء السياسيين البارزين، وهي تقدم باستمرار وبشكل ثابت موضوعات تحدد من خلالها ما ينبغي أن يفكرا الأفراد بشأنه ويعرفوا عنه ويكون لديهم مشاعر تجاهه"، وقد أكد لانج ولانج في دراستهما أن وسائل الإعلام لا توجه انتباها نحو قضايا معينة فحسب، ولكنها تشكل الصور بأذهان الجمهور عن الزعماء السياسيين البارزين.

ويتفق نيمو مع هذا الرأي حيث يقرر: "أن وسائل الإعلام تساعد على تحديد أولويات الجمهور من خلال تحديد القضايا التي تختلف بشأنها وجهات النظر، وتصلح للنقاش الجماعي".¹

¹ حسن عماد مكاوى، ليلى حسن السيد، مرجع سابق، ص 288، 289.

معنى ذلك أنه حين تقرر الصحافة الجزائرية بصفة عامة وصحيفة الخبر على وجه الخصوص تخصيص معظم المساحة لغطية ظاهرة الفساد الإداري، فإن هذه القضية سوف تكتسب أهمية قصوى لدى الجماهير التي تتعرض للرسائل الإعلامية، وإذا كان التركيز من جانب صحيفة الخبر بعد ذلك على موضوع الأزمة المالية، فإن هذه القضية سوف تحتل المرتبة الثانية في تفكير الجماهير واهتماماتهم، وهكذا تهتم بحوث الأجندة بدراسة العلاقة بين أولويات القضايا التي طرحتها وسائل الإعلام، وأولويات القضايا التي تشغل تفكير واهتمامات الجمهور كعلاقة تبادلية يمكن تحديدها من خلال الموضوعات والقضايا الإخبارية التي تطرحها وسائل الإعلام.

وقد بدأت نظرية ترتيب الأولويات بالظهور في الساحة الإعلامية كأحد التفسيرات المهمة التي توضح تأثيرات وسائل الإعلام على جمهورها في بداية السبعينيات، بعد ظهور دراسة ماكومبيس وشاو اللذان اختبرا فرضها الرئيس الذي يتمثل في العلاقة الارتباطية بين تركيز وسائل الإعلام على قضايا معينة واهتمام الجمهور بها، وقد اختبرا هذا الفرض من خلال دراسة عن دور وسائل الإعلام في حملة الانتخابات الرئاسية الأمريكية عام 1968م، والتي جرى تطبيقها في منطقة شابل هيل بمنطقة نورث كارولينا الأمريكية، حيث جمعت قائمة أولويات الاهتمام لدى وسائل الإعلام الرئيسية من خلال تحليل محتواها المتعلق بالحملة الانتخابية، وكذلك قائمة أولويات الجمهور عبر مسح أجري على عينة مكونة من مائة مفردة من الناخبيين، ووجدا ارتباطا قويا بين القائمتين واستنتجوا أن وسائل الإعلام رتبت للجمهور قائمة اهتماماته بشكل فعال، وتعد هذه الدراسة هي أول اختبار إمبريقي لوظيفة وضع الأولويات، لهذا يعد عام 1972 هو بدأ نشأة نظرية ترتيب الأولويات.

وتعد دراسة فانكهوسن سنة 1979 من الدراسات الرائدة التي أجريت للكشف عن العلاقة بين التغطية الإخبارية للصحف وإدراك الجمهور لأهمية القضايا بتحليل العلاقة بين الرأي العام والمحتوى الظاهر لوسائل الإعلام، حيث تم اختبار العلاقة بين محتوى وسائل الإعلام الظاهر والحقيقة، إذ أظهرت هذه الدراسة مؤشرات ارتباط قوية بين الرأي العام والمحتوى الظاهر لوسائل الإعلام، في حين كان الارتباط ضعيفاً بين المحتوى الظاهر لوسائل الإعلام والحقيقة.¹

¹ عاطف عدلي العبد، نهى عاطف العبد، نظريات الإعلام وتطبيقاته العربية، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2011، ص.326.

ويلخص كل من براين وتومبسون مراحل تطور بحوث وضع الأجندة في أربع مراحل

وهي:

- **المراحل الأولى:** وتمثلها دراسة شو وماكومبيس عام 1972 والتي أثبتت نتائجها أن اهتمام الجمهور العام بالقضايا يتأثر باهتمام المحتوى الإخباري لوسائل الإعلام بالقضايا ذاتها.

- **المراحل الثانية: التكرار:** عندما كرر هزان الباحثان عام 1977 تطبيق افتراضات نظرية وضع الأجندة من خلال دراسة تناولت القضايا البارزة لدى الناخبين، وقد أكدت نتائجها على أن هؤلاء الناخبين الذين يتعرضون بصورة كبيرة لوسائل الإعلام تتأثر أجندتهم اهتماماتهم بالقضايا المختلفة المطروحة ضمن أجندتها هذه الوسائل.

- **المراحل الثالثة: المتغيرات الوسيطية:** بالرغم من أن الدراسات الأولى والمتقدمة في مجال وضع الأجندة تناولت بالرصد والتحليل الارتباط المباشر بين أجنددة وسائل الإعلام ومثيلتها لدى الجمهور، فإن دراسة أخرى تالية أكدت نتائجها على وجود مجموعة من المتغيرات الوسيطة المؤثرة في عملية وضع الأجندة و تعد دراسة ماكومبيس وويفر التي أجرتها على الناخبين أثناء الحملات الانتخابية الرئاسية عام 1967 دراسة رائدة في هذا المجال فقد كشفت نتائجها عن وجود تأثيرات لمتغيرات تلعب دوراً مؤثراً في تحديد أولويات اهتمامات هؤلاء الناخبين إضافة إلى تأثير الأجندة الإعلامية.

- **المراحل الرابعة: التساؤل عنمن يضع الأجندة:** ويمكن أن يطلق عليها أيضاً مرحلة الانتقال لدراسات بناء الأجندة، فقد درس كل من الباحثين كونغ كيرت ولوونغ أنجل عام 1983 العلاقة بين الصحافة والرأي العام خلال أزمة أو فضيحة Watergate الشهيرة وأثبتوا أن الفرضية الأصلية لنظرية وضع الأجندة تحتاج لتوسيع مداها ليشمل بناء الأجندة.¹

2- مفهوم نظرية ترتيب الأولويات:

حدد الباحثون عدداً كبيراً من التعريفات لعملية وضع الأجندة، حيث يعرفها ستيفان باترسون بأنها " العملية التي تبرز فيها وسائل الإعلام قضايا مهمة، وتستحق ردود الحكومة والجمهور، من خلال إثارة انتباهم لتلك القضايا، بحيث تصبح ذات أولوية ضمن أجندتهم، وأن الفرد الذي يعتمد على وسيلة إعلامية ما، يتعرض لها سوف يكيف إدراكه

¹ أحمد ذكرياء أحمد، نظريات الإعلام مدخل لاهتمامات وسائل الإعلام وجمهورها، ط 01، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص 17، 18.

وفقاً للأهمية المنسوبة لقضايا تلك الوسيلة وموضوعاتها، وبشكل يتوافق واتجاه عرضها، وحجم الاهتمام المنوح لها في تلك الوسيلة¹.

كما تعرف على أنها العملية التي تقوم بها الهيئات والمؤسسات التي تقدم الأخبار والمعلومات باختيار والتأكيد على قضايا وأحداث ومصادر معينة لتغطيتها دون أخرى، ومعالجة هذه القضايا وتناولها بالكيفية التي تعكس اهتمامات هذه المؤسسات وأولويات المسؤولين الحكوميين ومتخذي القرار والصفوة.²

مما سبق ذكره؛ يتضح أن هذه الدراسة تستخدم نظرية ترتيب الأولويات لتوضيح عبارة كيف يعمل القائمون بالاتصال في صحفة الدراسة - الخبر - خلال سنة 2019 على إبراز قضايا الفساد الإداري باعتبارها أهم القضايا العامة وفقاً للسياسة التحريرية للجريدة واهتمامات الرأي العام والصفوة السياسية، من خلال التركيز على هذه القضية بشكل أكبر مقارنة بالقضايا والمواضيع الأخرى، وتخصيصها بحيزاً مكاني ومساحة بارزة في الصحفة، مما يفترض أن تزايد اهتمام صحيفة الخبر بهذه الظاهرة يجعل أهميتها تتزايد لدى قرائها.

3- عناصر عملية وضع الأجندة:

تضم نظرية ترتيب الأولويات ثلاث أنواع من الأجنادات وهي: أجندـة الجمهور، أجندـة الإعلام والأجندـة السياسية، ومن الجدير بالذكر أن العلاقة بين هذه الأجنادات الثلاث تميز بعـلاقات التأثير والتـأثر بين العـناصر الثلاثـة.

وفيما يلي عرض لكل نوع من أنواع الأجنادات الثلاث:

1/- **الأجندـة الأولى:** هي الأجندـة السياسية أو أجندـة صانـعي القرار السياسي، وتـتـخذ من أولويات قضايا السياسـة العامة، وأولويات اهتمـام صانـعي القرار السياسي متـغيرـاً مستـقلاً بينما تمـثل أولويات اهتمـامـات وسائل الإعلام متـغيرـاً تابـعاً لها.

2/- **الأجندـة الثانية:** هي أجندـة الإعلام وهي تـناقـش طبيـعة وترتـيب القضايا الـوارـدة في وسائل الإعلام والتي تـعرـفـنا باختـياراتـ الوسائلـ، وقد أوضـحتـ الـدراسـاتـ تـأـثيرـ أجـنـدـةـ الإعلامـ بشـكـلـ واسـعـ ومـباـشرـ عـلـىـ أجـنـدـةـ الحـكـومـةـ وـصـانـعيـ القرـارـ.³

¹ نسرين محمد عبد حسونة، نظريات الإعلام والاتصال، شبكة ألوكة، مصر، 2015، ص. 05.

² كريمة كاف، بناء الأجندة في الإعلام التلفزيوني الجزائري - دراسة وصفية لحالة الفضائيات الخاصة، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، المجلد 25، العدد 54، 2021، ص. 385.

³ عاطف عدلي العبد، نهى عاطف العبد، مرجع سابق، ص. 345.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

3- الأجندة الثالثة: هي أجندة العامة والتي تتخذ من اهتمامات الجمهور متغيراً تابعاً لها، وقد بدأ هذا الاتجاه ماكومبيس وشاو عام 1976، وهي تعني أن لوسائل الإعلام تأثيراً على أجندات الجمهور من خلال الاعتبارات معينة والتأكيد عليها، وتشمل (المألفية - البروز الذاتي- التفضيل)، وتكون من الأجندة الذاتية، الأجندة الشخصية، والأجندة الخاصة بالمجتمع.¹

4- فروض نظرية ترتيب الأولويات:

تقديم نظرية ترتيب الأولويات افتراضياً مفاده: أن لوسائل الإعلام تأثيراً كبيراً في شد انتباه الجمهور نحو موضوعات وأحداث معينة، تعمل هذه الوسائل على ترقيتها بواسطة التركيز عليها وعرضها بأشكال متنوعة. وتفترض هذه النظرية ما يلي:

- لا تستطيع وسائل الإعلام أن تعرض الموضوعات جمِيعاً التي هم المجتمع، إنما يختار القائمون على وسائل الإعلام بعضها، ويتم التركيز عليها والتحكم في طبيعتها ومضمونها.
- بمقدور وسائل الإعلام تغيير قناعات الجمهور وتوجيههم نحو الموضوعات التي يفكرون بها، وتفشل في تحديد الكيفية التي يفكرون بها.

- تسهم وسائل الإعلام في تعليم الجمهور بالقضايا والموضوعات المهمة، كما بمقدورها الكشف عن الأهمية التي تبلغها تلك الموضوعات.

- ترسم وسائل الإعلام الصورة الذهنية، وتحدد وجهات نظر الجمهور والموضوعات والقضايا المتنوعة.²

5- أهم العوامل المؤثرة في ترتيب الأولويات:

تتأثر عملية ترتيب الأولويات بمجموعة من المتغيرات الوسيطة التي تؤثر على قدرة وسائل الإعلام في وضع أجندة الجمهور سواء بالإيجاب أو السلب، وفيما يلي عرض لهذه المتغيرات:

- 1/- طبيعة ونوع القضية: يقصد بها مدى كونها ملموسة أي مدركة من جانب الجمهور، أو تكون القضية مجرد أي لا تكون مجردة بشكل مباشر من قبل الأفراد، فالقضية اليومية والتي تحدث للفرد بشكل مستمر أو يومياً، لا يكون لها تأثير لوضع الأجندة، أما القضية

¹ نسرين محمد عبد حسونة، مرجع سابق، ص 11.

² غالب كاظم جياد الدعوي، الإعلام الجديد - اعتمادية متضادة ووسائل متعددة -، ط 01، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017، ص 174.

الطارئة والتي لا يكون لها أي مصدر إلا الأخبار في استقصاء المعلومات، ففي هذه الحالة يكون لوضع الأجندة أثر كبير، وتم تقسيم القضايا إلى قسمين:

- القضايا المباشرة: وهي القضايا التي يعيشها الفرد وتتوافق لديه بشأنها خبرة شخصية.

- القضايا غير المباشرة: والمقصود بها الارتباط المتبادل بين مدى اهتمام المتلقي بقضية ما ووفرة نصيتها في الحصول على الأسبقية الترتيبية، أي كلما كان اهتمام الجمهور كبيراً بقضية ما، كانت درجة الترتيبية أفضل.¹

2/- الاتصال الشخصي: يعد الاتصال الشخصي همزة الوصل بين الإدراك الذاتي لأهمية القضايا على المستوى الشخصي وبين إدراك أهمية القضايا على المستوى العام، حيث أن قنوات الاتصال الشخصي تستند على المقدرة الإخبارية لوسائل الإعلام، وبذلك يؤدي الاتصال الشخصي إلى انتقال أجندة القضايا من وسائل الإعلام إلى الجمهور العام.

3/- نوع الوسيلة: أجريت العديد من الدراسات حول تأثير اختلاف الوسيلة الإعلامية على وضع أجندة الجمهور للتعرف على أي الوسائل الإعلامية تتفوق على الأخرى في وضع أجندة الجمهور، وقد أثبتت بعض الدراسات أن التلفزيون وسيلة فعالة أكثر من الصحف في وضع أجندة الجمهور على المدى القصير، في حين تحقق الصحف التأثيرات في وضع أجندة الجمهور على المدى الطويل، ومن الناحية الأخرى أوضحت بعض الدراسات أن الجمهور يفضل التلفزيون كوسيلة لاستقصاء الأنبياء القومية والعالمية في حين يفضلون الصحف كوسيلة لاستقصاء الأخبار المحلية.²

4/- أهمية القضايا: تزداد فاعلية وسائل الإعلام في ترتيب أولويات الجمهور، كلما ارتفعت أهمية هذه الأولويات للجمهور، انخفض دورها حينما لا تكون لها أهمية مباشرة معه؛ فالفرد عادة يرغب في متابعة الموضوعات ذات المحتوى المتصل بهمومه اليومية، واهتماماته السياسية والاجتماعية، وما يتصل بمحطيه، وبئته التي يعيش فيها، ولا يهتم كثيراً بما تعرضه وسائل الإعلام بشأن قضايا بعيدة عن اهتماماته، والفرد أكثر اتساقاً واهتماماماً بالموضوعات التي لها تأثير مباشر في حياته، كالكورونا البيئية التي تهدد كيانه.

5/- توقيت إثارة الموضوعات: أثبتت الدراسات في ترتيب أولويات الجمهور، أن وسائل الإعلام تكون أكثر تأثيراً في الأوقات التي يحتاج فيها الفرد للحصول على المعلومات بشأن

¹ نسرين محمد عبد حسونة، مرجع سابق، ص 13.

² عاطف عدن العبد، نهى عاطف العبد، مرجع سابق، ص 336-337.

القضايا التي تهمه، ففي الأزمات السياسية والأمنية والكوارث الطبيعية، تتولد رغبة لدى الجمهور بتفسير الأحداث، ومن ثم إصدار الأحكام بشأنها، فضلاً عن زيادة فاعلية إسهام وسائل الإعلام في بناء أجندـة الجمهور في الحملات الانتخابية، كما أثبتت ذلك دراسة الباحث الألماني بروسياس في التعرف على الكيفية التي يتم فيها ترتيب الناخـين في المجتمع الألماني.¹

6- المدى الزمني لوضع الأولويات: أشار المنظرون في بدايات تناولهم لنظريات الاتصال إلى أن تأثيرات وسائل الإعلام لا تحدث بشكل إلزامي، كما أنها لا تحدث بشكل مباشر وسريع، وحول هذا التأثير أشار هوفلاند إلى فكرة التأخر أو التباعد بين تقويم المصدر للرسالة من الناحية، وقبول المتلقـي لها من ناحية أخرى، وعرف ذلك بـ"التأثير الناعم" وبعد فترة من الزمن ينسى المتلقـي المصدر حين يتذكر الرسالة.

وأشارت نتائج دراسات عديدة إلى أن هذا التأثير يحدث تدريجياً، عبر فترة من الزمن، ومع ذلك فإن طبيعة القضية المثارة قد تفرض زمناً قصيراً أو طويلاً للتأثير على الجمهور، ولكن بوجه عام يكون المدى الزمني لوضع الأولويات في التلفزيون أقصر منه في الصحف.²

7- الخصائص الديموغرافية للجمهـور: تشير بعض الدراسـات إلى وجود علاقة ارتباط بين الخصائص الديموغرافية وترتيب الأولويات، وخلصت دراسة ويتنـي إلى أن متغير التعليم يلعب دوراً أساسياً في ترتيب الأولويات نحو القضايا المثارة في وسائل الإعلام حيث تزيد قدرة تلك الوسائل في وضع أولويات المتعلمين مقارنة مع غير المتعلمين، ورغم ذلك أشارت دراسـات أخرى إلى عدم وجود ارتباط بين المتغيرات الديموغرافية وترتيب الأولويات.

6- تقـيم نظرية ترتيب الأولويات:

يكاد يجمع الباحثون على أن ظهور نظرية ترتيب الأولويات ضمن الأطر النظرية الإعلامية أسمـى في تحقيق طفرة على المستويين الأكاديمي والعلمي وساهمـ في زيادة فـهم دور وسائل الإعلام في المجتمع ومن أهم عناصر القوة في هذه النـظرية في مجال الدراسـات الإعلامية ما يلي:

- تـعد من النـظريـات الخـصبة كما يصفـها ماكومبيـس لإسـهامـها في الـولوج إلى مجالـات بـحثـية جـديدة، فـضلاً عن قـدرتها في استـيعـاب أبحـاث في حـقل الـاتـصال والـاجـتمـاع والـعـلـاقـات.

¹ غالب كاظم، جيـاد الدـعمـيـ، مـرجع سـابـقـ، صـ177.

² حـسن عمـاد مـكاـوىـ، ليـلى حـسن السـيدـ، مـرجع سـابـقـ، صـ297، 298.

الإجراءات المنهجية للدراسة ومدخلها النظري

- تركيزها على دور العاملين في وسائل الإعلام في التأثير في إصدار القرار بمنحها موقعاً مهماً في أجندات الحكومات، فضلاً عن كونها أعطت مجالاً بحثياً لحقول السياسة والمجتمع والعلاقات العامة.
- المرونة التي امتازت بها هذه النظرية مكنتها من إجراء دراسات تستمر لمدة زمنية طويلة، فضلاً عن مرونتهما في البحوث التي تجرى في أوقات زمنية قصيرة، مثل دراسة شاو التي بحثت في تأثير القضايا الملحوظة، وغير الملحوظة في ترتيب أولويات الجمهور التي استمرت لمدة ثمان سنوات، ودراسات أخرى أسهمت في تأطير النظرية التي أجرتها الباحثان ماكومبليس وشاو.
- عززت نظرية ترتيب الأولويات أهمية وسائل الإعلام في المجتمع، فضلاً عن أنها أكدت على التأثير التراكمي، للمدى الطويل الذي يتحقق نتيجة التعرض المستمر لوسائل الإعلام وانعكاسه في التأثير على المجتمع.
- تقدم هذه النظرية مجالاً للباحثين في إجراء البحوث الميدانية التجريبية، مثلما سمح لها في معرفة التأثير الناتج من المتغيرات الوسطية.¹
- رغم أهمية نظرية وضع الأجندة في مجال تفسير تأثير وسائل الإعلام على الجمهور، والمزايا العديدة التي حققتها، إلا أنها واجهت مجموعة من الانتقادات لهذه النظرية، ومنها:
 - إن نظرية وضع الأجندة لم تكن مفصلة بشكل كافٍ، ولم تكشف عن السببية بشكل منهجي، وأن البحث حول وظيفة وضع الأجندة كان مقصوراً على الصحافة المطبوعة في الوقت الذي كان يجب أن تركز على الوسيلة الرئيسية للمعلومات في المجتمعات الغربية وهي التلفزيون.
 - يفترض كل من شاو وماكومبليس، في النظرية وجود علاقة بين التغطية الإعلامية وأهمية القضايا التي تدرك بالحواس، وهي علاقة لا يمكن إثباتها من خلال هذا الطرح.
 - يعتبر وضع الأجندة إجراءً متغيراً وفعلاً بمعنى أن التغييرات في التغطية الإعلامية تسبب في إشارة الإدراك بالقضايا، وأظهرت بعض النتائج البحث أن وضع الأجندة لا تؤثر على الإدراك الماضي، وأن زيادة التغطية التلفزيونية لقضية ما يؤدي إلى زيادة إدراك الجمهور لتلك القضية والعكس صحيح، كما ثبت أن وعي الجمهور له نفس التأثير على التغطية التلفزيونية، ومن ثم فإن التحليل الديناميكي ينتهي.

¹ غالب كاظم جياد الداعي، الإعلام الجديد، مرجع سابق، ص 178.

- أغلب الدراسات المنشورة عن هذه النظرية لم تعتمد على تصميمات منهجية تمكن من البرهنة على العلاقات السببية بين أجندة وسائل الاتصال وأجندة الجمهور.¹

- تغفل نظرية ترتيب الأولويات التأثير التراكمي لمصمون وسائل الإعلام في المدى القصير، فضلاً عن تباين رؤية الباحثين للمدى الزمني لوضع الأجندة.

- تغفل هذه النظرية تأثيرات وسائل الإعلام الأخرى، وتأكيداً لها على تأثير الصحافة في وضع الأجندة، مما يجعلها عرضة للانتقاد في عصر الإعلام الجديد وأنواعه.²

هذه الدراسة تأتي لتقدم تصميماً منهجياً يبرهن على طبيعة أجندـة صحيفـة الخبر فيما يتعلق بقضايا الفساد الإداري، سعـياً لنـقديـم دلـيل إـرشـادي لـلدـرـاسـاتـ الـمـسـتـقـبـلـةـ يـسـاعـدـ الـبـاحـثـينـ عـلـىـ رـيـطـ أـجـنـدـةـ الـخـبـرـ (ـفـيـ نـتـائـجـ هـذـهـ الدـرـاسـةـ)ـ بـطـبـيـعـةـ أـجـنـدـةـ قـرـاءـهـاـ فـيـماـ يـتـصـلـ بـقـضـاـيـاـ الـفـسـادـ.

ثالثاً: معالجة صحيفـةـ الـخـبـرـ لـلـفـسـادـ الإـدـارـيـ فـيـ ضـوءـ نـظـريـيـ الـدـرـاسـةـ:

أـ-ـمعـالـجـةـ صـحـيـفـةـ الـخـبـرـ لـلـفـسـادـ الإـدـارـيـ فـيـ ضـوءـ نـظـريـةـ الـبـنـائـيـةـ الـوـظـيفـيـةـ:

إن أبرز خطوة في المقاربة النظرية هي الإسقاط النظري حيث يتم الاستدلال بها، وشرح فروضها وجوهرها بأمثلة ميدانية من الواقع الذي له علاقة مباشرة بموضوع البحث. إن أوكـدـ الـفـرـوـضـ الـخـاصـةـ بـالـبـنـائـيـةـ الـوـظـيـفـيـةـ هيـ تـلـكـ الـتـيـ قـدـمـهـاـ يـيـرـيلـسـونـ سـنـةـ 1952ـ قـائـلاـ بـأـنـ:ـ تـحـلـيـلـ الـمـصـمـوـنـ يـجـبـ أـنـ يـكـوـنـ وـصـفـاـ مـوـضـوـعـيـاـ وـنـسـقـيـاـ وـكـمـيـاـ لـلـمـحتـوـيـ الـظـاهـريـ.³


يبـرـزـ هـذـاـ طـرـحـ مـنـ خـلـالـ الـمـصـامـيـنـ الـإـلـاعـامـيـةـ الـتـيـ تـكـتـبـهـاـ الـخـبـرـ عـلـىـ يـوـمـيـتـهـ بـمـخـتـلـفـ الصـفـحـاتـ مـنـ الصـفـحةـ الـأـلـوـىـ إـلـىـ الصـفـحةـ الـأـخـيـرـةـ (24)ـ وـبـمـخـتـلـفـ الـمـوـاقـعـ التـيـ يـتـبـوـغـ رـافـيـةـ بـالـصـفـحـاتـ (ـأـعـلـىـ الـيـسـارـ،ـ أـعـلـىـ الـيـمـينـ،ـ أـسـفـلـ الـيـسـارـ وـأـسـفـلـ الـيـمـينـ)،ـ وـكـذـاـ إـخـرـاجـ الصـحـفيـ لـلـمـوـاضـيـعـ (ـصـورـةـ أـوـ دـوـنـ صـورـةـ)ـ وـكـلـ هـذـهـ الـأـبعـادـ الـمـشـكـلـةـ لـلـمـظـهـرـ الـعـامـ لـمـوـاضـيـعـ الـفـسـادـ الإـدـارـيـ الـتـيـ عـالـجـهـاـ جـرـيـدةـ الـخـبـرـ تـنـاسـقـ وـمـصـمـوـنـ الـمـوـاضـيـعـ،ـ وـيـمـكـنـ اـسـتـشـافـ أـهـمـيـةـ الـمـوـاضـيـعـ مـنـ عـدـمـهـاـ مـنـ خـلـالـ جـمـلـةـ الـمـوـاضـيـعـ الـتـيـ نـشـرـتـهـاـ الـخـبـرـ فـيـ الـعـدـدـ الـواـحـدـ،ـ وـكـذـاـ الـمـوـاضـيـعـ الـمـنشـورـةـ خـلـالـ فـتـرـةـ الـدـرـاسـةـ،ـ الـتـيـ عـالـجـهـاـ الـبـاحـثـ وـصـفـاـ وـتـفـسـيـرـاـ وـتـحلـيـلاـ،ـ

¹ محمد عبد حسونة نسرين، مرجع سابق، ص 19.

² غالب كاظم جياد الدعمي، الإعلام الجديد، مرجع سابق، ص 178.

³ بيرنار مييج، الفكر الاتصالي من التأسيس إلى منعطف الألفية الثالثة، ترجمة أحمد القصوار، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، 2011، ص 26.

وكشفت في محصلة العملية التحليلية عن الأنماط التحريرية بشكل كمي ظاهري لما تحمله جريدة الخبر من أخبار، تقارير، تعليقات، ريبورتاجات، مقالات متعلقة بالفساد الإداري. يمكن تبسيط ما تقدم من إسقاط في الشكل الآتي:



الشكل رقم (1): إسقاط المقاربة البنائية الوظيفية على موضوع الدراسة

المصدر: من إعداد الباحث

إن المزج بين الفرض الخاص بالبنائية الوظيفية من جهة، والشكل أعلاه من جهة ثانية يوضح بما لا يدع مجالاً للشك أن تحليل المحتوى عنصر رئيس في بحوث البنائية الوظيفية، ويدعم التوجه المنهجي لهذه الدراسة بتطبيق أداة تحليل المحتوى قصد دراسة الظواهر الإعلامية. وهنا ركزت الدراسة على تحليل مواضيع الفساد الإداري من خلال ثلاث أنواع من الوصف؛ أولها الوصف الموضوعي الذي يقوم على تقسيم المواضيع المتعلقة بالوحدات وفئات التحليل، أبرزها الجمهور، القيم، الاتجاهات، الفاعلون، والقوالب التحريرية وغيرها من الفئات والوحدات، بينما يقوم الوصف النسقي على الفصل بين الفئات والوحدات الموجودة في استماراة تحليل المحتوى والتي تحيط إحاطة شاملة بموضوع الفساد الإداري، في حين أن الوصف الكمي يتمثل في الأرقام والإحصائيات والتكرارات الموجودة على مستوى الشق التطبيقي لهذا البحث.

بـ- معالجة صحفية الخبر للفساد الإداري في ضوء نظرية ترتيب الأولويات

وعلى الرغم من الانتقادات الموجهة لنظرية ترتيب الأولويات، إلا أنها تبقى النظرية الأكثر تفسيراً لمعالجة الخبر لقضايا الفساد الإداري، حيث تتعلق نظرية ترتيب الأولويات بثلاثة عناصر مهمة في العملية الاتصالية حيث يتعلّق العنصر الأول بالجمهور، أما الثاني فيتصل بالوسيلة الإعلامية في حين يرتبط الثالث بالقضايا الإعلامية التي لها علاقة مباشرة باهتمامات الجمهور من جهة، وأجندة الوسائل الإعلامية من ناحية ثانية.


أوضحت الباحثة نور رازينا أنه كلما زادت سرعة الوسيلة المستخدمة في توصيل

¹ المعلومات، زاد تأثير وسائل الإعلام.

ما جاءت به الباحثة نور رازينا يبرز علاقة التأثير والتأثير بين كل من الوسائل الإعلامية المستخدمة من جهة، وطريقة التأثير لدى الجمهور من جهة ثانية، حيث ربطت الباحثة قوة التأثير بمدى سرعة توصيل المعلومات، وعلى هذا الأساس يمكن القول أن مواضيع الفساد الإداري في جريدة الخبر لا تملك تأثيراً قوياً بالنظر إلى أن الجريدة الورقية (الخبر) لا تملك خاصية سرعة توصيل المعلومة مقارنة بالإذاعة مثلاً أو التلفاز أو حتى الجرائد الإلكترونية والموقع الإخباري، وهنا يتضح أن العلاقة بين ما تنشره جريدة الخبر من مواضيع حول الفساد الإداري والجمهور القارئ لهذه المواضيع يتجاوز علاقة التأثير والأثر، ويرتبط أساساً بالطرح التقليدي الخاص بالفرضيات الكلاسيكية لنظرية الأجندة، وأن جريدة الخبر تقول للجمهور الجزائري بأن عليه أن يفكّر في مواضيع الفساد الإداري ولا يهمّها، أي موضوع من مواضيع الفساد الإداري الواجب قراءتها ومتابعتها.

ويمكن اعتبار حجم العلاقة التأثيرية بين الوسيلة الإعلامية (جريدة الخبر) والجمهور (القراء الجزائريون) مرتبطة أساساً بأنواع الفساد الإداري دون غيره، حيث أن الفساد على مستوى المؤسسات والتنظيمات الكبرى يحظى بمتابعة كبيرة مقارنة بمواضيع الفساد الأصغر، وهنا نجد أن القرب الجغرافي يكون أقل أثراً على المعالجة الإعلامية للفساد على المستوى المحلي ويزداد.

¹ Nor Razinah Mohd Zain, Agenda Setting Theory, International Islamic University Malaysia, January 2014, p9.



الشكل رقم (2): نظرية ترتيب الأولويات حسب الباحثة نور رازينا

المصدر: من إعداد الباحث

الكثير من الباحثين يرون أن نظرية الأجندة (ترتيب الأولويات) تتعلق أساساً بطريقة ترتيب أولويات الجمهور أو وسائل الإعلام، بينما قد أشارت إلى جزئية لا تقل أهمية عن الفكرة التي تم ذكرها بل تعمق أكثر فيها، فإن كان فرضها الرئيس حول الآلية والكيفية التي يرتب كل من الجمهور والوسائل الإعلامية أولويات الآخر، فإنه من المهم معرفة الشروط والآليات التي تؤثر بشكل مباشر في الرسالة المتموقة وسط البيئة الاتصالية بين الوسيلة الإعلامية من جهة والجمهور من جهة ثانية. وتمثل سرعة نقل المعلومة من طرف الوسيلة واحدة من أهم العوامل المساهمة في إحداث تأثير قوي على الجمهور، إذ ذلك فإن تأثير جريدة الخبر من هذا المنطلق قليل مقارنة بالوسائل التي تنقل المعلومة بسرعة كالإذاعة، التلفاز وموقع التواصل الاجتماعي، ولأجل ذلك تتوجه الوسائل الإعلامية المكتوبة كالجريدة إلى استدراك هذا النقص من خلال التركيز على تفاصيل الخبر أكثر، والغوص في الجانب التحليلي للموضوع المنشور عبر صفحاتها، باعتبارها واحدة من أهم خصوصيات الجرائد الورقية.

قائمة المصادر والمراجع الفصل:

أولاً: القوايس والمعاجم:

1. ابن منظور، لسان العرب، د. ط، ج 4، دار المعرفة.
2. أحمد الزاوي: الطاهر، ترتيل قاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، ج 3، ط 3، دار الفكر.
3. أحمد الزاوي: الطاهر، مختار القاموس، دار العربية للكتاب، 1980.
4. أحمد بن محمد بن علي: الفيومي المقري، المصباح المنير معجم عربي عربي، دار الحديث، القاهرة، مصر، 2004.
5. العابد؛ أحمد وآخرون، المعجم العربي الأسامي، د. ط، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.
6. قاموس المصطلحات الأمنية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، 1997.
7. قاموس المنجد في اللغة والإعلام، دار المشرق، المكتبة الشرقية، 2003.
8. قاموس لسان العرب لابن منظور، القاهرة، مصر، دار المعرفة، المجلد 5.
9. مذكور؛ إبراهيم، معجم العلوم الاجتماعية، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، مصر، 1957.

ثانياً: الكتب:

10. أبو زيد؛ فاروق، مدخل إلى علم الصحافة، ط 2، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1998.
11. أبو شنب؛ جمال محمد، نظريات الاتصال والإعلام - المفاهيم المداخل النظرية، القضية، دون طبعة، دار المعرفة الجامعية، الأزاريطة، 2008.
12. أنجرس؛ موريس، منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية، ترجمة صحراوي بوزيد وآخرون، دار القصبة، الجزائر، 2009.
13. بن روان؛ بلقاسم، الإعلام المحلي وقضايا المجتمع، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2019.
14. بن عبد العزيز بدر العسكري؛ فهد، الإخراج الصحفي أهميته الوظيفية واتجاهاته الحديثة، ط 01، مكتبة العبيكان، الرياض، السعودية، 1998.

15. بن مرسي؛ أحمد، مناهج البحث العلمي في علوم الاعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
16. تمار؛ يوسف، تحليل المحتوى للباحثين والطلبة الجامعيين، ط 01، طاكسيرج كوم للدراسات والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
17. توري محمود؛ مرتضى، الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد الإداري والمالي في العراق، المؤتمر العالمي حول النزاهة أساس الأمن والتنمية، هيئة النزاهة، العراق، ديسمبر 2008.
18. تيماشيف؛ نيكولا، نظرية علم الاجتماع طبيعتها وتطورها، ترجمة محمود عودة والآخرون، دار المعرفة الجامعية، القاهرة، مصر، 1999.
19. جياد الدعمي غالب؛ كاظم، الاعلام الجديد - اعتمادية متضادة ووسائل متعددة، ط 01، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2017.
20. حامد؛ خالد، مدخل الى علم الاجتماع، ط 02، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
21. حجاب؛ محمد منير، أساسيات البحوث العلمية والاجتماعية، ط 3، دار الفجر، القاهرة، مصر، 2002.
22. الحوات؛ علي، النظرية الاجتماعية اتجاهات أساسية، منشورات شركة إلجا، مالطا، 1998.
23. خضر؛ زكياء، نظريات السosiولوجية، ط 01، الأهالي للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سوريا، 1998.
24. خليل عمر؛ معين، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، ط 02، دار الأفاق الجديدة، بيروت، لبنان، 1999.
25. دليو؛ فضيل، تقنيات المعاينة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، دار هومة، الجزائر.
26. دي طيرازي الفيكونت؛ فليب، تاريخ الصحافة العربية، ج 1، المطبعة الأدبية، بيروت، لبنان، 1983.
27. ذو الفقار؛ رغيب شيماء، مناهج البحث والاستخدامات الإحصائية في الدراسات الإعلامية، ط 01، الدار المصرية اللبنانية، مصر، 2009.
28. زكرياء أحمد؛ أحمد، نظريات الاعلام مدخل لاهتمامات وسائل الاعلام وجمهورها، ط 01، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2009.

29. طرابيشي؛ مرفت، السيد عبد العزيز، نظريات الاتصال، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2006.
30. عبد الحميد؛ محمد، البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2004.
31. عبد الحميد؛ محمد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1979.
32. عبد الحميد؛ محمد، تحليل المحتوى في بحوث الإعلام، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
33. عبد الحميد؛ محمد، نظريات الإعلام واتجاهات التأثير، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1992.
34. عبد الرحمن؛ عبد الله، الإعلام المادي وأسس النظرية والمنهجية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006.
35. عبد العاطي نجم سمير؛ طه، مناهج البحث الإعلامي، ط01، دار كلمة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 2015.
36. العبد الله؛ مي، نظريات الاتصال، ط01، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2010.
37. عبد المجيد إبراهيم؛ مروان، أسس البحث العلمي لإعداد الرسائل الجامعية، ط1، مؤسسة الوراق، عمان، الأردن، 2000.
38. عبيادات؛ ذوقان والآخرون، البحث العلمي، مفهومه، أدواته، أساليبه، ط5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1996.
39. عدلي العبد؛ عاطف، زكي أحمد؛ عزمي، الأسلوب الإحصائي واستخداماته في بحوث الرأي لعلام والإعلام، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1993.
40. عدلي العبد؛ عاطف، عاطف العبد؛ نهى، نظريات الإعلام وتطبيقاته العربية، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2011.
41. محمد حسين؛ سمير، بحوث الإعلام الأسس والمبادئ، عالم الفكر، القاهرة، 1976.
42. محمد حسين؛ سمير، تحليل المضمون تعريفاته ومفاهيمه ومحدداته، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1983.

43. محمد حسين؛ سمير، دراسات في مناهج البحث العلمي بحوث الإعلام، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2006.
44. محمد عبده حسونة؛ نسرين، نظريات الإعلام والاتصال، شبكة ألوكة، مصر، 2015.
45. مرتاض نفوسى؛ ملياء، تحليل المحتوى في العلوم الإنسانية أسس وتطبيقات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016.
46. مكاوى؛ حسان عماد، حسن السيد؛ ليلى، الاتصال ونظرياته المعاصرة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2006.
47. مهنا؛ فريال، علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية، دار الفكر، سوريا، 2002.
48. ميج بيرنارد، الفكر الاتصالي من التأسيس إلى منعطف الألفية الثالثة، ترجمة أحمد القصوار، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، 2011.
49. هلال مزاهرة؛ منال، مناهج البحث الإعلامي، ط1، دار ميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان،الأردن، 2014.
- ثالثاً: الرسائل الجامعية:
50. بن سليمان صبيحي؛ محمد، العلاقة الوظيفية بين القائم بالاتصال والجمهور- دراسة وصفية في ضوء متغيرات البيئة الاتصالية الحديثة في المملكة العربية السعودية – رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في الإعلام، قسم الإعلام، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2008.
51. عاشور الدلو؛ نور أنور، دور التحقيق الصحفي في معالجة قضايا الفساد بالصحافة الفلسطينية – دراسة تحليلية وميادينة مقارنة، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، كلية الآداب، قسم الصحافة والإعلام، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015.
52. عبد العزيز رشيد؛ بتول، دور الصحافة في تدعيم تنفيذ آليات الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد – دراسة تحليلية لجريدة البرلمان نموذجا- للفترة من 01 / 06 / 2010 ولغاية 30 / 06 / 2010، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، تخصص صحافة، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة بغداد، 2011.
53. كاف؛ كريمة، بناء الأجندة في الإعلام التلفزيوني الجزائري – دراسة وصفية لحالة الفضائيات الخاصة، مجلة المعيار، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، المجلد 25، العدد 54، 2021.

54. مجالی؛ عبد الله، اتجاهات الصحفيين الأردنيين نحو قضایا الفساد الإداري، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماجستير، تخصص الإعلام، كلية الإعلام، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2012.
- رابعاً: المقالات والملتقيات العلمية:
55. بوخنوفة؛ عبد الوهاب، المعالجة الصحفية لقضایا الفساد الاقتصادي في الجزائر - نموذج الخبر أون لاين والوطن أون لاين-المجلة الجزائرية للاتصال، مجلد 13، العدد 22، 2013.
56. جلولي؛ مختار، اسهامات التيار الوظيفي في مقاربة الظاهرة الإعلامية والاتصالية، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، مجلد 14، عدد 01، مارس 2019.
57. حمدي؛ محمد الفاتح، المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية - دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، الجزائر، المجلد 03، العدد 06، 2015.
58. صلاح الدين فهمي؛ محمود محمد، الفساد الإداري كمعوق لعملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض السعودية، 1994.
59. لاوسين؛ سليمان، موفق صالح، التغطية الإعلامية لمباريات المنتخبات العربية خلال كأس العالم 2018 بروسيا - جريدة الخبر أنموذجاً، مجلة الإبداع الرياضي، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 10، العدد 02، 2019.
60. لونيسي؛ باديس، نظريّة الاحتميّة القيميّة في الإعلام " نحو براديغم إعلامي متميّز"، مجلة الدراسات الإعلامية القيمية المعاصرة، المجلد 01، العدد 04، قسم الإعلام والاتصال، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012.
61. مروة عبد الإله؛ عباس، دريد شدهان محمود، دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 30/06/2014 إلى 01/01/2014، مجلة آداب المستنصرية، جامعة المستنصرية، العراق، العدد 85، آذار 2019.
62. منوبية؛ بركات نوال، تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد - صحفة الشروق اليومي نموذجاً، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد 01، سبتمبر 2013.

63. هايس عبد الغفور؛ عقيل، معالجة قضايا الفساد الإداري في ضوء (نظريه الأطر الخيرية)

دراسة تحليلية مقارنة، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد 36. 2017.

خامساً: القوانين والمراسيم:

64. قانون رقم 01/06، المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته

الجريدة الرسمية، العدد 14، بتاريخ 08 مارس 2006.

سادساً: الكتب باللغة الأجنبية:

65. Pier Paolo Giglilioi, political corruption And the Media, The Tangentopoli Affair,

International Social science Journal, vol 4, September 1996.

66. Nor Razinah ; Mohd Zain: Agenda Setting Theory, International Islamic University Malaysia, January 2014.

67. Hachette, dictionnaire de française, Algérie, ENAG ,1993.

سابعاً: الواقع الإلكترونية:

68. www.transparency.org

الفصل الثاني: الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

تمهيد:

يعتبر الفساد الإداري من المواقسيع التي عانت منها المجتمعات البشرية على مر التاريخ، فلم يعد اليوم مجرد مشكلة داخلية مرتبطة بالدولة الوطنية، بل أصبح ظاهرة عالمية، تعاني منها الدول الغنية والفقيرة على حد سواء وبدرجة أكبر في الدول الفقيرة منها، وللفساد الإداري أسباب متعددة، اقتصادية، سياسية، اجتماعية ثقافية وإدارية، ولعل خطورته تتجلى في آثاره السلبية المدمرة على مختلف الجوانب التنموية، ومن هنا حازت هذه الظاهرة اهتمام العديد من الدول، بما فيها الجزائر بوصفها أحد عناصر المجتمع الدولي، إذ قامت باتخاذ العديد من التدابير والإجراءات سواء على المستوى الدولي من خلال مصادقتها على مختلف الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة الفساد، أو المحلي من خلال رصدها لمنظومة قانونية ومؤسساتية قصد مواجهة هذه الظاهرة، والملاحظ أن وسائل الإعلام بصفة عامة والصحافة المكتوبة على وجه الخصوص من بين المؤسسات التي تقع عليها مسؤولية كبيرة في القيام بأدوارها في محاربة الفساد الإداري من خلال توجيه الرأي العام وتوعيته ضد الظاهرة وغير ذلك من الوظائف التي تمارسها، وعليه في هذا الفصل سيتم تسليط الضوء على ظاهرة الفساد الإداري والمعالجة الصحفية للظاهرة من خلال عرض مباحثين يتناول الأول مدخل عام لظاهرة الفساد الإداري، أما المبحث الثاني فيتطرق إلى الصحافة المكتوبة وظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.

أولاً: الفساد الإداري:

أ- مدخل عام للفساد الإداري:

1- التطور التاريخي للفساد الإداري:

لم يكن ظهور الفساد الإداري كظاهرة إنسانية واجتماعية مقتربنا بنتائج الحضارة التكنولوجية الحديثة، بل إن جذوره تمتد في أعماق التاريخ، وترجع في الأساس إلى النساء الأولى للمجتمعات البشرية على وجه الأرض، وقد تعددت أسبابه وتنوعت أساليبه وصوره نتيجة ازدياد أعداد الناس وتتطور قراراتهم وأساليب عملهم.

وبالرجوع إلى جذور التاريخ الإنساني نقف على العديد من الشواهد التي تؤكد أن الأقوام التي استوطنت بلاد الرافدين أولى الحضارات في العالم التي عرفت الفساد، وقد تم الإشارة إلى مختلف جرائم المتعلقة بالظاهرة والعقوبات المترتبة عنها في القوانين التي عرفتها (أوروك) و(أونرمو) في الألواح السومارية، ومحاضر جلسات مجلس (أرك).¹ وتبين الوثائق التي يعود تاريخها إلى أكثر من 3000 سنة قبل الميلاد أنه في العصر السومي كانت (المحكمة الملكية) تنظر في قضايا الفساد (استغلال النفوذ، استغلال الوظيفة، الرشوة...) وحتى أن أحكام هذه القضايا كانت في غالب الأحيان تصل إلى حد الإعدام. كما يلاحظ أن ملك بابل (حمورابي) في تشريعاته التي أصدرها عام 1780 قبل الميلاد قد أشار في المادة السادسة من شريعته إلى جريمة الرشوة وتشدد على ضرورة إحضار طالب الرشوة أمامه ليحاكمه بنفسه، مما يؤكد على اهتمامه الكبير بظاهرة الفساد من خلال محاولاته لاجتنابها من جذورها.²

ومن جانب آخر عذر فريق آثار الهولندي عام 1997 في (راكا) بسوريا على حوالي 1500 كتابة مسمارية وهو موقع احتوى على مركز إداري للحضارة الآشورية الذي يرجع إلى القرن (13 ق.م) فقد وجد في الأرشيف بيانات عن أسماء بعض الموظفين وكبار المسؤولين في البلاط الملكي المتورطين في قضايا الفساد الإداري، ومن ضمنهم أميرة آشورية.³

¹ سعيدة بووزة، الحكم الراشد كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الإدارة المحلية الجزائرية، مجلة معالم للدراسات القانونية، المركز الجامعي تندوف، العدد 05، ديسمبر 2008، ص.88.

² ألاء حسن حمودي العزاوي، موضوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة. ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص ص 53 .54

³ بشار محيسن حسن الإمارة، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي. دراسة مقارنة، مذكرة لنيل درجة ماجستير، قانون العام، كلية الحقوق، جامعة البحرين، العراق، 2012، ص.7.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

وبانتقالنا إلى حضارة وادي النيل نجد رغم أن مصر الفرعونية كانت مثالاً يحتذى به في التنظيم الإداري الجيد وإقامة العلاقات السليمة في الحكم والدولة إلا أن البرديات القديمة سجلت العديد من الحوادث المتعلقة بالفساد الإداري، ومن صوره المذكورة التواطؤ الذي كان قائماً بين بعض حراس المقابر الفرعونية واللصوص لسرقة ما تحتويه من المجوهرات، كما وصل الفساد إلى حد محاولة البعض خداع الآلهة في حد ذاتها، مثلما ورد في إحدى البرديات الفرعونية: (اختلت الموازين... يحاول البعض خداع الآلهة. يذبحون الإوز كقرابين للآلهة زاعمين أنها ثيران).¹

لم يستثنى قدماء الإغريق الاهتمام بمعضلة الفساد الإداري، فقد حدد سولون في تشريعاته التي سماها قانون (أتيكا) جملة من القواعد الإرشادية لضبط عمل موظفي الدولة، وتكرис مبدأ سيادة القانون والحق للحد من مظاهر الفساد التي يمارسها الأغنياء من خلال سلطتهم على الفقراء.² أما أفلاطون (الذي جاء بعد سولون) فقد تطرق في كتابه (الجمهورية) لظاهرة الفساد الذي قدم من خلاله تصوراً لجمهورية فاضلة لا فساد فيها حيث أكد أن اللجوء إلى العدالة يستبعد مسألة المنفعة أو المصلحة والتي هي الأساس في ظهور الفساد واستفحاله، وقد نادى على ضرورة تكوين هيئة من الموظفين تكلف بمراقبة تصرفات الموطنين،³ وفي الإمبراطورية الصينية القديمة فرضت على الموظفين علاوة يطلق عليها (يانغ لين) والتي تعني تقوية محاربة الفساد، وبالعودة إلى الفكر السياسي لدى (كونفوشيوس) نجد أنه قد شخص ظاهرة الفساد في كتابه (التعليم الأكبر) حيث رد أسباب الحرerb إلى فساد الحكم والذي أرجعه إلى فساد الأسر وعدم تقويم الأشخاص أنفسهم.⁴

وقد ورد في كتابات كوتيليا رئيس الوزراء في مملكة الهند القديمة (300 ق. م) عن مشكلة الفساد الإداري ما نصه: (يستحيل على المرء إلا يتذوق العسل إذا امتد إليه لسانه، فكذلك الأمر بالنسبة للذى يدير أموال وأمور الدولة فإنه يستحيل عليه إلا يتذوق من ثروة

¹ عبد الباسط مداح، *أثر جودة المعلومات المحاسبية في الكشف عن الفساد المالي في ضل تبني حوكمة الشركات*، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص بنوك المالية والمحاسبة، جامعة ميسيلة، الجزائر، 2018، ص.14.

² عصام عبد الفتاح مطر، *الفساد الإداري ماهيته، أسبابه، مظاهره*، دار الجامعة الجديدة، إسكندرية، مصر، 2005، ص.36.

³ حورية بن عودة، *الفساد وأليات مكافحته في إطار اتفاقيات الدولية والقانون الجزائري*، أطروحة مقدمة لنيل شهادة علوم في الحقوق، تخصص قانون دولي وعلاقات دولية، جامعة سيدى بلعباس، الجزائر، 2016، ص.13.

⁴ عبد الباسط مداح، مرجع سابق، ص.15.

الملك ولو قليلاً^١، مما يؤكد حسب اعتقاده على صعوبة مواجهة الفساد الإداري خاصة بالنسبة للموظفين الذين يشتغلون في الوظائف السامية في الدولة.

وبانتقالنا إلى العصور الوسطى نرى أن الفساد الإداري قد استشرى في أوروبا في هذه الفترة على نطاق واسع، فبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية وظهور النظام الإقطاعي وانتقال السلطة إلى الكنيسة صار الفساد يشمل مجالات عدّة بالإضافة إلى نظام الحكم والإدارة العامة، المؤسسة الدينية الممثلة بالكنيسة نتيجة سطوة رجال الدين على مقايد الحكم والقرار وتدخلهم في شؤون السياسة مما أدى إلى تفشي الفساد الديني رغم أن الكتاب المقدس اهتم بالخلق القويم ومحاربة كل أشكال الفساد والضلال، ومن الناحية الأخرى فقد غذى النظام الإقطاعي الفساد الإداري بشكل كبير من خلال الإساءة في استخدام السلطة الوظيفية التي يتمتع بها أصحاب الإقطاع، وانتشار المحاباة والواسطة في الوظائف والتعيينات.^٢

وفي الحضارة الإسلامية ثبت الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم بعد هجرته إلى المدينة المنورة أول أسس ودعائم التنظيم الإداري للدولة الإسلامية وفق القانون والدستور الإلهي الذي رسم القيم والمبادئ السامية التي تنظم حياة الأفراد ومحاجة مختلف مظاهر الفساد الموروثة عن الجاهلية^٣، وقد أعطى القرآن الكريم إشارات وتنبّيات حول الظاهرة في مواضع عدّة واستخدم مختلف الوسائل الوقائية وكذا الردعية لصد الفساد والانحراف، كما ركز على دعم القيم الروحية لعظم دورها في ترشيد سلوك الإنسان. ولم نشهد في رؤيتنا لتاريخ المسلمين في عصر النبوة والخلافة الراشدة مظاهر للفساد باستثناء فساد بعض الولاة، في حين تجلّى الفساد الإداري بصفة أكبر في العصرين الأموي والعباسي خاصة في الطور الأخير من الخلافة أين انتشرت بعض السلوكيات الفاسدة كشراء الذمم والولاءات لتولي المناصب السامية في الدولة والتي عجلت بسقوط الخلافة.^٤

^١ هاشم الشمري، إيثار فتلي، الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية، ط01، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص.63.

^٢ حورية بن عودة، مرجع سابق، ص14.

^٣ آلاء حسن حمودي العزاوي، مرجع سابق، ص55.

^٤ عبد العالى حاجة، الأليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013، ص.35.

أما في العصر الحديث ومع ظهور الثورة الصناعية في القرن 18 بأوروبا الغربية والتي أدت إلى انهيار النظام الإقطاعي وبروز الرأسمالية كنظام اقتصادي عالي يرتكز على الانفتاح الاقتصادي وحرية حركة رؤوس الأموال والعولمة وتعاظم دور الشركات متعددة الجنسيات، وهي الممارسات والأفكار التي ساهمت بشكل كبير في انتشار الفساد الإداري وتعدد أشكاله وصوره وإعطائه بعده عالمياً، منتقلًا بذلك من كونه مجرد هاجس وطني لا يتعدى في تأثيراته حدود الجغرافية للبلد الواحد إلى معضلة دولية تشتراك فيه دول ومنظمات تؤكد على ضرورة إيجاد الحلول والآليات الفعالة للحد من تداعياته السلبية، وعلى هذا الأساس أثمرت الجهود الدولية على عقد عدة اتفاقيات، ومبادرات دولية وإقليمية لمكافحة الفساد خاصة في العقد الأخير من القرن العشرين وكذا مطلع القرن الواحد والعشرين.

ومما تقدم نخلص أن الفساد الإداري ظاهرة قديمة قدم الحضارة الإنسانية على وجه الأرض، غير أن الجديد فيما هو تفاقم حجم الظاهرة وتعدد صورها ومظاهرها نتيجة تعقيدات المجتمعات الحديثة.

2- تعريف الفساد الإداري:

من جملة الصعوبات التي تواجه الباحث في دراسة الفساد الإداري وجود تعريف جامع مانع ومتافق عليه من قبل المختصين والدارسين للظاهرة في علم الإدارة المعاصر، وذلك ناتج عن تباين المطلقات المنهجية وتنوع الخلفيات المعرفية والإيديولوجية للمشاركين في نقاشها وبحثها، وللوقوف على المعنى الدقيق وواضح للفساد الإداري سنحاول التطرق إلى المعنى الشرعي ثم الفقه الاصطلاحي على النحو التالي:

2-1 التعريف الشرعي للفساد الإداري:

يطلق علماء الشرع لفظ الفساد الإداري على "عدول الموظف العام عن الاستقامة لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها في إطار الوظيفة العامة"¹، وكما يعرف الفساد الإداري أيضًا من وجهة النظر الشرعية بأنه "الإخلال بالسلطات المنوحة بموجب ولاية شرعية عامة، بتجاوز حدودها المشروعة قصداً أو استعمالها بما يتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية من تلك الولاية واقعاً أو ماله". وبموجب هذين التعريفين نستخلص

¹ عباس زاوي، الاطار المفاهيمي للفساد الإداري، مجلة العلوم الإنسانية، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 24، مارس 2012، ص 299.

مجموعة من التصورات التي تضعها الشريعة الإسلامية حول ظاهرة الفساد الإداري والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

- إن الفساد الإداري هو الإخلال عن الاستقامة في اتباع الحق من طرف الموظف العام.

- إن طبيعة الإدارة هي ممارسة السلطات التي تمنح للموظف العام في تسيير الأمر الذي كلف به.

- أحكام الشريعة الإسلامية تشمل كل ما أمر به الشرع أو نهى عن القيام به.

- وأن مجالات الإدارة في الشريعة الإسلامية لا تنحصر في شؤون العامة وما يتعلق بها، بل تشمل أيضا المجالات التي تقام عليها الولاية بأنواعها.¹

2-2- التعريف الاصطلاحي للفساد الإداري

ومن خلال انتقالنا من التعريف الشرعي إلى التعريفات الاصطلاحية نجد عدة تفسيرات للظاهرة والتي يمكن أن نذكر منها:

- يُعرف أنه "هبوط السلوك الإداري والتنظيمي عن أخلاقيات الوظيفة العامة إلى مستوى التحلل من القيم والمبادئ والأعراف التي تعارفت عليها الجماعة والخروج بالوظيفة عن إطارها الشرعي في تحقيق المصلحة العامة إلى إطار ذاتي يساء فيه استخدامها لتحقيق المصلحة الذاتية لشخص شاغلها"، ومن خلال استقراء هذا التعريف نجده يرد الفساد الإداري إلى مختلف الانحرافات الأخلاقية التي تتم على المستوى الإداري من قبل الموظفين المكلفين بالخدمة العمومية، حيث يؤخذ عليه عدم الدقة والشمولية من خلال التركيز فقط على الانحرافات التي تتم على المستوى القيم المتعارف عليها من قبل الجماعات التنظيمية فيما تجاهل مختلف الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية للظاهرة.² وهذا التعريف يتفق مع ما ذهب إليه صامويل هننتفون الذي يعرفه على اعتباره "سلوك الموظف العام عندما ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق الأهداف وخاصة".³

¹ محمد سعيد رملاوي، أحكام الفساد المالي والإداري في الفقه الجنائي الإسلامي، ط1، دار الفكر الجامعي، إسكندرية، مصر، 2013، ص.60.

² عمار بوروح، بلقاسم بوقرة، الفساد الإداري أنواعه، أسبابه ومظاهره، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باتنة 1، العدد 38، جوان 2018، ص.253.

³ عبد الحليم بن مشرى، عمر فرحاتي، الفساد الإداري: مدخل مفاهيمي، مجلة الاجتياز القضائي، جامعة محمد خير بسكرة، العدد 5، 2009، ص.11.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

- ومن جهتها تعرفه منظمة الشفافية الدولية على أنه: "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة سواء كانت ذاتية لنفسه أو لغيره"،¹ كما عرفه البنك الدولي بأنه: "استخدام الوظيفة لتحقيق المنافع الخاصة أو الاستغلال السيء للوظيفة العامة الرسمية من أجل تحقيق المصلحة الفردية أو سوء استخدام المنصب أو السلطة لأغراض شخصية ويكون ذلك بابتزاز المتعاملين أو الحصول على الرشوة"²، يتفق هذا التعريف مع تعريف منظمة الشفافية الدولية حيث يركز على آليتين من الفساد هما:

أ- قيام الموظف العام بالاستغلال السيء للوظيفة سواء من خلال قبول طلب أو ابتزاز للحصول على الرشوة.

ب- كذلك يحصل عن طريق استغلال الوظيفة الحكومية دون اللجوء إلى الابتزاز أو الرشوة، سواء كان ذلك عن طريق سرقة أموال الدولة، أو التزوير، أو من خلال تعيين الأقارب في مناصب العمل بدون استحقاق.

يلاحظ من خلال استقراء هذين التعريفين نجد أنهما قد ضيقا من دائرة الفساد الإداري من خلال إلحاقه فقط بالقطاع العام أو الحكومي بدون التطرق إلى الفساد الإداري الذي ينتشر في القطاع الخاص والذي قد يكون أكثر ظهورا وفتكا بالدولة وبنائها التنظيمي.

- وفي إطار المفهوم الموسع للظاهرة نشير إلى ما ذهب إليه عطاء الله خليل الذي عرف الفساد الإداري بأنه: "سوء استخدام السلطة أو المنصب العام لغايات شخصية. ويتدرج ضمن الفساد الإداري على سبيل المثال لا الحصر: الرشوة والابتزاز واستغلال النفوذ والواسطة، المحسوبية.... والفساد ليس فقط حكرا على القطاع العام فقط بل أيضا موجود في القطاع الخاص، والذي يعتبر متورطا إلى حد كبير في مختلف أشكال الفساد الموجودة في القطاع العام".³

- بينما أشارت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2003 في تعريفها إلى بعض الحالات التي يترجم فيها الفساد إلى ممارسات على أرض الواقع وهي: "رشوة بجميع وجوهها،

¹ نسيمة بومعراج، **مظاهر الفساد الإداري**، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 22، مارس 2017، ص131.

² فضيل خان، شعيب محمد توفيق، **المفهوم والأسباب والأثار وسبل العلاج**، مجلة الحقوق والجعفرات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد 2، مارس 2016، ص.395.

³ عبد الحليم بن مشري، عمر فرحاتي، مرجع سابق، ص.15.

والاختلاسات بجميع أنواعها في القطاعين العام والخاص، والمتاجرة بالنفوذ، وإساءة استغلال الوظيفة والإثراء غير المشروع، وغسل العائدات الإجرامية، إخفاء الممتلكات المتأتية من جرائم الفساد، وإعاقة سير العدالة".¹ يعكس هذا التعريف أكثر ممارسات الفساد الإداري في الجانب الاقتصادي منه من المجالات الأخرى.

- أما على مستوى التشريع الجزائري وبعد مصادقة الجزائر على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد سنة 2004 كان لزاماً عليها تكييف تشريعاتها بما يتلاءم وهذه الاتفاقية، وهو الأمر الذي دفع بالشرع الجزائري إلى استحداث قانون خاص بجرائم الفساد أطلق على تسميته قانون الوقاية من الفساد ومكافحته رقم 01_06 الصادر في 20 فيفري 2006، وبالرجوع إلى القانون نجد أن المشرع الجزائري انتهج نفس منهج الأمم المتحدة في تعريف الفساد الإداري؛ من خلال الإشارة إلى صوره ومظاهره حيث اكتفت المادة 02 من هذا القانون في تعريفها بنصها في الفقرة -أ- على أنه: "كل الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من هذا القانون".²

وبالرجوع إلى الباب الرابع من قانون 01/06 الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته، نجد أن المشرع الجزائري قد أشار إلى تجريم مجموعة من الأفعال واعتبارها جرائم الفساد الإداري تجاوز عددها عشرين جريمة من بينها (الرشوة، اختلاس المال العام)، وسيأتي تفصيلها في البحث الثاني من هذا الفصل تحت عنوان مظاهر الفساد الإداري في التشريع الجزائري.

تأسيساً على ما تقدم من التعريف يتضح أن للفساد الإداري جملة من السمات والخصائص التي يمكن إبرازها فيما يلي:

- **السرية:** تتصف الأعمال التي تقع ضمن الفساد الإداري بالشكل العام بالطابع السري والتحفظ، لما تتضمنه من ممارسات وسلوكيات غير مشروعة سواء من جانب القواعد

¹ باديس بوسعيود، مؤسسة مكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص التنظيم والسياسة العام، جامعة مولود معمري تizi وزو، الجزائر، 2015، ص.30.

² قانون رقم 01/06، المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، بتاريخ 08 مارس 2006، ص.5.

والضوابط القانونية الرسمية، وأيضاً من حيث مبادئ ومعايير المجتمع.¹ وهذا من شأنه أن يبرز صعوبة وتعقد ملابسات الكثير من القضايا المرتبطة بالفساد الإداري.

- تعدد الأطراف المشاركة في ممارسة الفساد الإداري: يشترك في الفساد الإداري أكثر من طرف كونه يتم بين الموظف العام الذي يستغل وظيفته لتحقيق صالح لأطراف أخرى مقابل مكاسب خاصة، أو عبر تدخل الوسطاء للعب دوراً رئيسياً في تسهيل المهمة للطرفين وهو ما يجسد المصالح المشتركة والعلاقات التبادلية لمرتكبيه.

- سرعة الانتشار: إن أهم ما يميز الفساد الإداري سرعة الانتشار فكثيراً ما يوصف بأنه وباء أو مرض مع دلائل انتشاره بسرعة كبيرة في مختلف مؤسسات المجتمع، خاصة عندما يكون ناتجاً عن المسؤولين في المستويات العليا بحكم السلطة والنفوذ الذي يتمتعون به مما يعطيمهم القوة أكثر للضغط على باقي الجهاز الإداري للسير في مسارهم.²

- تحقيق المصلحة الخاصة على حساب العامة: غالباً ما يسعى من يمارس السلوك المرتبط بالفساد الإداري إلى تغليب المصلحة الخاصة سواء كانت له أولذويه أو لعشيرته على حساب المصلحة العليا للمجتمع.

- التخلف الإداري: نتيجة بروز بعض الانحراف المرتبطة بالفساد الإداري في المرافق العمومية: كتضخم الجهاز الإداري، تأخير المعاملات، تغيب الموظفين عن العمل، سواء استغلال الوقت، المحاباة، العلاقات الشخصية، والعصبية والفوقية في التعامل مع المواطنين... إلخ من المشاكل الإدارية التي تؤدي إلى عدم قدرة الإدارة على القيام بوظائفها ومهامها في تنفيذ الأهداف المرسومة من طرف الدولة.

3- أنواع الفساد الإداري:

إن عدم التوصل إلى تعريف شامل ومتافق عليه للفساد الإداري يعد من المشكلات التي تواجه الباحثين والدارسين في هذا المجال، وهذا راجع لعدة أسباب، في مقدمتها وجود أنواع وأشكال مختلفة للفساد الإداري، والتي تتتنوع وفقاً لاعتبارات عدّة منها؛ نوع القطاع الذي ينتمي فيه، أو مستوى وحجم نطاقه، وتعدد مجالاته، ... وغير ذلك من التصنيفات؛ والتي نذكرها فيما يلي:

¹ محمود محمد معابر، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الإداري، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 101.

² عمار بوروخ، بلقاسم بوقرة، مرجع سابق، ص 260.

3-1- الفساد الإداري تبعاً لمعايير الرأي العام:

يقسم إلى ما يلي:

- **الفساد الأسود:** ويشير إلى اتفاق كبير بين عامة الناس وكذا الموظفين العاملين في الأجهزة الإدارية على إدانة كل التصرفات التي تخرج عن المعايير الرسمية المتفق عليها.

- **الفساد الأبيض:** يعني مختلف أنماط السلوك والأفعال التي يعتبرها كل من الجمهور والموظفي العاملين في الجهاز الإداري على أنها سلوكيات يمكن تقبلها واستحسانها ولا تستحق أي عقاب.

- **الفساد الرمادي:** سمي بالرمادي لعدم إمكانية احتسابه على أي نوع من النوعين السابقين؛ ويعود سبب ذلك إلى غياب الاتفاق من عدمه حول عمل أو تصرف من قبل غالبية الناس والموظفي في الإدارات العمومية.¹

3-2- أشكال الفساد الإداري تبعاً لمعايير الحجم:

يقسم من حيث الحجم بدوره إلى نوعين أساسيين هما:

- **الفساد الصغير أو الافقى:** (فساد الدرجات الوظيفية الدنيا) يشمل كل الانحرافات والسلوكيات المتكررة بين صغار الموظفين في القطاعات المختلفة وأساسه الحاجة المادية لدى هذه الفئة، سواء عن طريق الرشوة مقابل تسهيل الخدمات في مختلف القطاعات، كما يمكن أن يحدث الفساد عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة وذلك باختلاس أموال الدولة أو بتعيين الأقرب عن طريق المحسوبية أو غير ذلك من الطرق المتواترة.²

- **الفساد الكبير أو العمودي:** (فساد الدرجات الوظيفية العليا) وهو الذي يمارس من طرف كبار الموظفين والمسؤولين في الدولة كرؤساء الدول والحكومات والوزراء والمدراء التنفيذيين ومن في مراتبهم، ويدرك هذا الشكل من الفساد إلى تحقيق مصالح مادية واجتماعية كبيرة تفوق المصالح المحققة من طرف النوع الأول، وهو أخطر أنواع الفساد الإداري لأنه الأعم

¹ هواري العابد، الفساد الإداري في المجتمع الجزائري الملائم والمؤشرات، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أحمد درابا، أدرار، المجلد 07، العدد 02، 2019، ص 121.

² نوال مغربي، تكنولوجياباً لاعلام واتصال والحكمة: نحو ارساء شفافية المعلومات ومكافحة الفساد، مجلة ميلف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، المجلد 4، العدد 2، ديسمبر 2018، ص 52.

والأشمل لتكليفه الدولة مبالغ مالية ضخمة، ويرتبط في الكثير من الأحيان بالصفقات الكبرى وتجارة الأسلحة... الخ.¹

وهذا النوع من الفساد الإداري الذي يتشكل من تزاوج بين رأس المال والسلطة، يطلق عليه الفقه الغربي تسمية "جرائم الصفة" و"جرائم ذو الياقات البيضاء" لأنها ترتكب من طرف أفراد يحتلون مراتب اجتماعية مرموقة حيث يستغلون سلطتهم لخرق القوانين والتنظيمات.²

3-3 أشكال الفساد الإداري حسب نوع القطاع الذي ينتشر فيه: ويقسم الفقهاء الفساد الإداري وفقاً لهذا المعيار إلى نوعين أيضاً:

- فساد القطاع العام: يعتبر القطاع العام بيئة لاستشراء مختلف للانحرافات الإدارية والاختلاسات، حيث يلجأ بعض الموظفين إلى استغلال مناصبهم لتلبية حاجاتهم على حساب المصلحة العامة وعلى حساب تحقيق الأهداف المرجوة من الوظيفة العامة.³

- فساد القطاع الخاص: إن الفساد لا يقتصر فقط على البيروقراطية الإدارية المنتشرة داخل القطاع العام. فالقطاع الخاص أيضاً كثيراً ما يقع فيه حالات الفساد أشد فضاعه من القطاع الحكومي في العديد من دول العالم. وترتبط قوة الفساد الإداري وحجمه في القطاع الخاص بمدى القدرة الاحتكارية والحرية التي يتمتع بها هذا القطاع داخل الدول، وقيمة الرقابة والمحاسبة. فكلما قلت الرقابة والمحاسبة وزادت القوة الاحتكارية التي يتمتع بها، كلما زاد الفساد الإداري؛ والعكس صحيح.⁴

4-3 أشكال الفساد الإداري من حيث الانتشار: يقسم من حيث الانتشار إلى النوعين الآتيين:

- الفساد الدولي: يأخذ هذا النوع من الفساد مدى واسع عالمياً يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن إطار ما يطلق عليه بالعولمة، بفتح الحدود والمعابر بين الدول تحت مظلة

¹ بوراس بودالية، قدودو جميلة، واقع الفساد الإداري والمالي في الجزائر، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، جامعة عين تيموشنت، المجلد 4، العدد 7، 2018، ص.55.

² عبد العالى حاجة، مرجع السابق، ص.27.

³ غنية بن حركو، محمد حراث، استراتيجية مكافحة الفساد الإداري والمالي في الجزائر، مجلة التنوير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 06، جوان 2018، ص.271.

⁴ حسين محمدى بوادى، الفساد الإداري لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2008، ص.15.

نظام الاقتصاد الحر. وتصل الأمور إلى حد ترابط المؤسسات والشركات المحلية والدولية بالدولة ضمن منافع متبادلة يصعب الفصل بينها.¹

ويتخذ الفساد الدولي أدوات متعددة منها الشركات المتعددة الجنسيات، والمنظمات الدولية كمنظمة التجارة العالمية، والصندوق النقد الدولي... الخ.

وفي هذا الإطار أشار تقرير منظمة الشفافية الدولية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس الأعمال المرتبطة بالفساد، متبقعة بالشركات الفرنسية والصينية، كما يشير التقرير كذلك إلى أن عدداً كبيراً من كبار الموظفين في أكثر من (136) دولة في العالم يتقاضون رواتب منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات، وقد تم كذلك اكتشاف قرابة 30 مليون دولار أمريكي قدمتها بعض الشركات الأمريكية لتسهيل عقد أزيد من 60 عقداً للشركات الأمريكية في الخارج.²

- الفساد المحلي: ينتشر هذا النوع من الفساد الإداري داخل النطاق الجغرافي للبلد الواحد ولا ينأى عن كونه فساد الموظفين لا تربطهم علاقة بشركات أو كيانات أجنبية مرتبطة بدول أخرى، ومن أمثلته: الرشوة، سوء استغلال المنصب العام، اختلاس المال العام، الوساطة والمحاباة وغير ذلك من الصور والمظاهر.³

¹ إسماعيل بوقدرة، سمير موراد، **جرائم الفساد الإداري والجزاءات المقررة لما في التشريع الجزائري**، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، العدد 10، جوان 2018، ص 372.

² هاشم الشمرى، إيهار الفتلي، مرجع سابق، ص 50

³ صليحة بوجاهي، **آليات مكافحة الفساد المالي والإداري بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة 01، 2018، الجزائر، ص 130.

الشكل رقم (3): أشكال الفساد الإداري



المصدر: إنجاز الباحث

4- أسباب ظهور الفساد الإداري:

تختلف الأسباب المؤدية للفساد الإداري باختلاف المؤسسات أو التنظيمات وبيئات العمل، وكذا ظروف المجتمعات وتتفاوت هذه الأسباب بين المباشرة أو غير المباشرة، وبين الظاهرة والكامنة، وبعضاً منها يتعلق بالجوانب الاقتصادية والأخرى بالجوانب السياسية، وبعضاً ناتج عن البيئة الاجتماعية الثقافية وما تحمله من رواسب اجتماعية وثقافية تقليدية وبعضاً ناتج عن مناخ عمل في مختلف التنظيمات (كانعدام الرقابة الإدارية، وتضخم الجهاز الإداري) والتي تمثل بطبعتها الجذور الأساسية لبروز مختلف مظاهر الفساد الإداري.

وعموماً يمكن تصنيف أهم هذه الأسباب فيما يلي:

4-1- أسباب إدارية وقانونية:

تساهم مختلف العوامل الإدارية والقانونية بشكل كبير في خلق هذه الآفة المتمثلة في الفساد الإداري، ويمكن الإشارة إلى أهم هذه العوامل كالتالي:

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

- **ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية:** إن من أهم أسباب تفشي الفساد الإداري ضعف أو عدم وجود أجهزة رقابية أو تفتيشية قوية تستطيع بسط إجراءات الضبط الداخلي، وتطبيق القوانين على كل المراافق وحلقات الإدارة العامة للدولة.¹ والتي تعتبر في هذا العصر ضرورة ملحة لتقدير أداء وفعالية المرقق الإداري وأيضا الكشف عن الانحرافات والأخطاء الإدارية قصد علاجها.

- **سوء التنظيم وتحديد الاختصاصات الإدارية:** إن عدم وضوح الصالحيات والسلطات في بعض المؤسسات، واحتلال البيكل التنظيمي، وعدم وجود وصف وظيفي واضح للمهام يتيح الفرصة لتغلغل الفساد الإداري في المؤسسة² حيث يجد بعض الموظفين الفاسدين في ذلك البيئة المناسبة لممارسة انحرافاتهم، خاصة إذا علمنا أن الفساد الإداري لا ينمو إلا في الوسط الذي يسود فيه سوء التنظيم وغياب تطبيق القانون.

- **جمود وقصور الكثير من القوانين:** ونقصد هنا بقوانين مكافحة الفساد الإداري سوء كان مصدرها جنائي أو إداري فقصورها وعدم تنظيمها للسلوكيات الفاسدة المستجدة التي ينفذ منها المحثالين والمتابعين وال fasdins مستغلين الفراغ أو السكوت القانوني عنها، كما قد تكون هذه القوانين والتنظيمات قديمة غير مواكبة للواقع فتظل حبرا على الورق.³ فضلا عن ذلك يعبأ على الكثير من القوانين والتشريعات عدم الدقة والوضوح مما يفتح المجال لتعدد التفسيرات والتآويلات من طرف الموظفين العموميين والتي قد تتعارض في الكثير منها مع متطلبات المصلحة العامة.

- **فساد الجهاز القضائي:** يعتبر ضعف الجهاز القضائي وعدم شفافيته واستقلاليته من الأسباب الهامة في ارتفاع مستويات الفساد الإداري، إذ ينمو ويرتفع الفساد أكثر في ضل حماية الجناة والمفسدين والتغاضي عنهم، وتبعا لأهمية الجهاز القضائي كجواهر البناء المؤسسي في أجهزة الدولة ومرتكز وجودها والأساس في التصدي لظاهرة الفساد الإداري فقد نصت المادة 11 من اتفاقية الأمم المتحدة على أن "تتخذ كل دولة الطرف وفقا للمبادئ

¹ صادق نوال، دور الشفافية والمساءلة في محاربة الفساد المحلي، مجلة الرائد في الدراسات السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت، المجلد 01، العدد 02، جوان 2020، ص 100.

² وليد العماري، أسباب ومظاهر الفساد في الدول المغاربية وآثارها السلبية على...، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 01، المجلد 07، العدد 02، جوان 2020، ص 188.

³ عبد العالى حاجة، مرجع سابق، ص 78.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

الأساسية لنظامها القانوني ودون المساس باستقلالية القضاء تدابير لتدعم التزاهة ودرء فرص الفساد بين الأعضاء الجهاز القضائي، يرجع ويجوز أن تشمل تلك التدابير قواعد بشأن سلوك أعضاء الضبط القضائي".¹

- **تضخم الجهاز الإداري:** لقد أدت سياسة التوظيف المتبعة في الكثير من دول العالم خاصة المختلفة منها، والقائمة أساساً على مبدأ العشوائية وعدم مراعاة متطلبات الحقيقة للمنظمة أو المرفق العمومي من الموارد البشرية، إلى تكدس وتضخم الجهاز الإداري وانتشار ما يعرف بالبطالة المقنعة كنوع من البطالة في المجتمع، ذلك ما ساهم بشكل كبير في بروز مختلف مظاهر الفساد الإداري خاصة منها المرتبطة بالإهمال الوظيفي، كعدم التزام الموظف بأوقات العمل، والتراخي والسلبية واللامبالاة، والتدخل الوظيفي في الإدارات العمومية.

- **إقصاء الكفاءة في التوظيف والترقية وتقليل المناصب العمومية:** من المتطلبات الأساسية لنجاح المنظمة أو الإدارة العمومية في القيام بمهام المنوط بها في المجتمع؛ استقطاب كادر بشري ذو كفاءة وقدرات وفعالية عالية، والذي يعتبر الحلقة الأهم في سلسلة الإنتاج إذ من خلاله يتم تحريك باقي العوامل الأخرى المادية والمالية، غير أن انحراف بعض الدول عن هذا المبدأ واعتمادهم على معايير غير موضوعية وغير القانونية في التوظيف، إضافة إلى إقصائهم لعنصر الكفاءة الذي أثر على صحة إدارتهم وساهم في ظهور الكثير من الأمراض الإدارية.

4-2- الأسباب الاقتصادية:

تؤدي الأوضاع الاقتصادية المتردية دوراً هاماً باعتبارها أحد البواعث الأساسية وراء ظهور وتفشي الفساد الإداري، يمكن عملياً أن نركز في العوامل الاقتصادية المسيبة للفساد الإداري على عاملين أساسيين وهما:

- **تدني مستوى الأجور:** أكد أغلب الباحثين وجود علاقة عكسيّة بين معدل الفساد الإداري والمستوى المنخفض للأجور في القطاع العمومي مقارنة بالقطاع الخاص، مما يحفز الموظفين اللجوء إلى طرق غير سوية كالرشوة، والتحايل وقبول المدايا، وتدلّيس على المال العام لسد احتياجاتهم المادية.² وقد أوضح تقرير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2017 أن أكثر الدول

¹ بدر الدين الحاج، جرائم الفساد وأدوات مكافحتها في التشريع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2016، ص.61.

² أمين بن سعيدة، الفساد المالي والإداري (الأسباب والمظاهر) من خلال المؤشرات العربية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، أكتوبر 2009، ص.36.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

فقرأ هي التي ينتشر فيها الفساد بكثرة، حيث كلما كان اقتصاد الدولة ضعيفاً وشعيرها فقيراً يزداد حجم الفساد تبعاً لذلك، نجد مثلاً ترتيب دولة كصومال في هذا التقرير كان كأسوء دولة في العالم من حيث الفساد، تليها السودان وسوريا وأفغانستان وذلك بسبب الحروب.¹

ومن جهتنا، نرى أن الفقر وتدني مستوى أجور العمال والموظفين في الأجهزة الإدارية الدنيا ليسا العامل الوحيد المسبب للفساد، فكذلك يمكن اعتبار الغنى الفاحش وحياة الترف لبعض الإطارات والمسؤولين العاملين في المناصب الإدارية العليا في الدولة من أهم وأخطر عوامل الفساد الإداري، خاصة في دول العالم الثالث أين يتمتع المسؤولون في السلطة بالحصانة وغياب المساءلة الإدارية والقانونية بما يوفر لهم البيئة المناسبة لتحصيل المزيد من المنافع الشخصية لهم ولأقاربهم، ويظهر فساد الصفة عموماً في شكل اختلالات كبرى، أو عبر تبييض الأموال.

- اتساع تدخل الدولة في الاقتصاد: إن اتساع تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، يعد أحد العوامل الرئيسية لظهور الفساد الإداري، لأن الأفراد يميلون بطبيعتهم لمنح الرشاوى والهدايا للمسؤولين، لتخطي القواعد والنظم والإجراءات الروتينية.² وفي هذا الصدد أجرى المنتدى الاقتصادي العالمي مسحاً لألفي شركة في (49) دولة في العالم، كانت نتائجه أن المستثمرين يضطرون للجوء إلى الرشاوى بسبب القواعد المتعنتة، والتدخل البيروقراطي من قبل الدولة في أعمالهم، مما يزيد من تكلفة الأعمال بمقدار 20%， ويضعف الحافز على الاستثمار، ويعيق النمو الاقتصادي.³

3-4- الأسباب السياسية:

تلعب طبيعة النظام السياسي دوراً هاماً في محاربة الفساد الإداري أو التعايش معه واحتضانه وتشجيعه، فالنظام السياسي ذو الطبيعة الديموقراطية، التي تسمح بالمشاركة السياسية وتعتمد على الانتخابات كآلية للوصول للسلطة وتحترم الحقوق والحريات، يكون الفساد الإداري فيه أقل انتشاراً وخطورة، وذلك لامتلاك هذه الأنظمة العديد من الوسائل

¹ وليد العماري، مرجع سابق، ص 178.

² خالد عيادة نزال عليمات، انعكاسات الفساد على التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الأردن. أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم الاقتصادية، فرع تحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 03، ص 100.

³ محمد صغير سعداوي، عبد الكريم بلعرابي، الفساد الإداري من أسلوب المعالجة إلى استراتيجية الوقاية. مجلة الحقيقة، جامعة أحمد دراية، أدرار، العدد 11، مارس 2008، ص 137.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

لمحاربة الفساد الإداري كوجود سلطة القانون والمؤسسات الفاعلة، وتوازن العلاقة بين السلطات الثلاث التنفيذية، التشريعية، والقضائية في النظام السياسي. وعلى نقيض من ذلك، فالأنظمة ذات الطبيعة الشمولية، التي تحكر السلطة ولا تسمح بالمشاركة السياسية ولا تحترم حقوق وحريات الأفراد، تعتبر حاضنة للفساد الإداري، كما سبق وأشار ابن الرشد بأن "السلطة المطلقة هي مفسدة مطلقة" ، وذلك لغياب دور المؤسسات الفاعلة، وغياب التوازن بين السلطات الثلاث في الدولة وغيرها من سمات هذه الأنظمة.¹

وقد أكد DIJKET BUSAGLIA على العلاقة بين الفساد والديموقراطية، وذلك أن نمو أحدهما يؤثر سلباً في نمو الآخر، فالفساد ينخفض في البلدان الديموقراطية التي تتمتع فيها الصحافة بمزيد من الحرية والجمعيات الأهلية بمزيد من القوة ومن ثم فإن ضعف التنافس في القطاع العام يعزز من انتشار الفساد الإداري، فضلاً عن العلاقة الإيجابية بين ارتفاع نسبة وسائل الإعلام المملوكة للدولة وارتفاع مستويات الفساد الإداري.²

كما أن فرص ممارسة الفساد الإداري تزداد أكثر مع غياب الاستقرار السياسي نتيجة التغيرات المستمرة في عناصر السلطة الحاكمة، وخاصة في المراحل الانتقالية من الحكم وهي الفترات التي تشهد فيها الدول تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية، ويساعد في ذلك حداثة أو عدم اكتمال صرح البناء المؤسي والإطار القانوني، والتي يتخللها الإفراط التشريعي والقرارات الارتجالية التي توفر بيئة مناسبة للفاسدين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المرحلة.³

إن القارئ للمشهد السياسي العربي خاصة الدول التي شهدت أحداث ما يسمى بثورات الربيع العربي، يلاحظ أن عملية التغيير والتحول السياسي التي أعقبت ثورات الدول كتونس ومصر، قد أفرزت وضعاً عاماً يسوده العنف والإرهاب والاضطرابات وغياب الاستقرار السياسي، كل تلك العوامل والاختلالات اجتمعت لتنتج بيئة ملائمة لتفشي مختلف ممارسات الفساد الإداري والتي تتجلّى أكثر وضوحاً في ترتيب هاتين الدولتين ضمن مؤشر مدركات الفساد في العالم حيث عرفتا تراجعاً كبيراً.

وما يعزز الفساد الإداري أيضاً تغاضي القيادة السياسية عن برامج محاربة الفساد وإرساء قيم النزاهة والشفافية لدى المواطنين مع وضع قوانين رادعة ضد المفسدين، بل

¹ ياسمين أحمد فراونة، التدابير الوقائية والعلاجية لمكافحة جرائم الفساد في التشريع الفلسطيني، دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية، مذكرة ماجستير، تخصص القانون العام، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2018، ص18.

² حورية بن عودة، مرجع سابق، ص.95.

³ بلال خلف سكارنة، أخلاقيات العمل، ط 4، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2014، ص285.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

نجد تورط الكثير من كبار السياسيين وصناع القرار في قضايا وملفات الفساد، بما يفتح الباب على مصراعيه لمن دونهم خاصة صغار الموظفين في الوظيفة العمومية بممارسة مختلف أشكال الانحرافات المتعلقة بالفساد الإداري دون رقيب أو حسيب.¹

4-4 الأسباب الاجتماعية والثقافية:

إن الأجهزة الإدارية للدولة لا تعمل في الفراغ، بل إن للبيئة الاجتماعية والثقافية المحيطة بها تأثيراً في سلوك العاملين فيها، فالمجتمع المتخلّف وعلاقاته أفراده السلبية وعاداتهم وتقاليدهم الموروثة تفرض نفسها على المنظمات والإدارات العمومية، كما أن للتربّية الاجتماعية وقيمهم علاقة وثيقة بالفساد الإداري،² وعموماً يمكن توضيح أهم الأسباب الاجتماعية والثقافية فيما يلي:

- توظيف الانتماءات العشائرية والقبلية في التعاملات الرسمية: وبالتالي ظهور مظاهر الفساد الإداري الناتجة عن التقاليد الاجتماعية المكرسة للولاءات الطبقية وال العلاقات العرقية التي تساهم في تحيز الموظف العام ومحاباته لمن يخصوه سواء بالقرابة أو الولاء وتوظيف الانتماءات الفئوية والعشائرية في العمل الرسمي لكسب مكاسب خاصة بطرق غير شرعية.³ ذلك ما يفقد المجتمع الاستفادة من كفاءاته وطاقاته ويؤثر بصفة سلبية على فعالية وجودة الخدمة المقدمة من طرف الجهاز الإداري.

- تشوّه منظومة القيم المجتمعية: خاصة في ظل التطورات الاقتصادية والتكنولوجية الحديثة وبروز التزعّنة المادية الاستهلاكية كأسلوب حياة، والتي أعادت تشكيل الإنسان إذ أصبح كائناً ذو بعد واحد تراجعاً لديه الأفكار الروحية لصالح قيم الذوق الهازي، كالتباهي والبذخ والترف والثراء الفاحش، كل هذه التطورات جعلت منه لاهماً قصد الوصول إلى مستويات معيشية مرتفعة، حتى ولو على حساب قيم النزاهة والموضوعية والتقييد بالقواعد والضوابط الأخلاقية، وقد انعكس هذا النمط القيمي كذلك على الموظفين في الوظيفة العمومية من خلال بحثهم عن المصادر السريعة للربح المادي وخلق الثروة بغض النظر عن

¹ أمين بن سعيدة، الفساد المالي والإداري (الأسباب والمظاهر) من خلال المؤشرات العربية، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 03، العدد 09، أكتوبر 2009، ص 37.

² سامية حمريش، الفساد المالي والإداري: أسبابه، مظاهره وأليات الوقاية منه، مع عرض أهم تجارب الدولية لمكافحته، مجلة المغار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحيى شريف، المدينة، العدد 16، جوان 2016، ص 283.

³ محمود محمد معابرة، مرجع سابق، ص 114، 115.

مشروعية الوسيلة، سواء عن طريق الرشوة أو المحسوبية أو الاختلاسات... وغيرها من السبل غير سوية.

4-5-الأسباب الذاتية:

تعد هذه الأسباب كامنة في الشخص وتتبع من ذاته، غالباً ما يكون محركها قيم ومعتقدات ومبادئ يسلم بها الفرد ويُلزم بها نفسه ومن أمثلتها: ضعف الوازع الديني والأخلاقي، حيث يعتبر الوازع الديني بمثابة الرادع والكافح لكل الممارسات السلبية التي قد يقع فيها الموظف العمومي وكما يساهم في تهذيب النفس وتحصينها عن المفاسد. كما ترجع بعض مظاهر الفساد الإداري إلى تدني مستوى الولاء للوطن، وضعف صفات المواطنة، وعدم إدراك الفرد لأثر سلوك الفاسد على المجتمع والوطن، ومن صور انعدام الولاء للدولة شيوع مقوله "لا يهمكم تسرق من الدولة فلن تسترد أبداً ما سرقته هي منك".¹


علاوة عن ذلك فقد أشارت العديد من الدراسات إلى وجود علاقة وثيقة بين بعض الخصائص الفردية الفيزيولوجية وممارساته الإدارية الفاسدة في المنظمات والإدارات العمومية، مثل العمر كما أكدت عليه دراسة (علي شتا)، في تحليله لأبعاد السلوك للتعرف على قضایا الاختلاس من خلال دراسته لـ 39 ملفاً في مصر، توصل فيما بأن أعلى نسب المحتلسين تقع في الفئة التي تبلغ أعمارهم ما بين 30 و35 سنة، حيث تمثل (32,1%) فئة الأعمار 45 سنة فتبليغ نسبة الحالات (17,9%), وعليه يمكن اعتبار أن كثرة حاجات الموظف الشاب حديث التعيين في المنصب الإداري مقارنة بالأجر الذي يتقادمه قد يكون سبباً في دفعه وراء طلب الرشوة، أو قبول المدايا، أو اختلاس الأموال،² ومن جانب آخر يلعب عامل الجنس دوراً مهماً كذلك في الفساد الإداري مثلاً أشار إليه أحد الباحثين في دراسة أجريت على عينة من المؤسسات الإدارية في العراق، بأن الرجال أكثر ميلاً لممارسة

¹ محمد صغير سعداوي، عبد الكريم بلعرابي، *الفساد الإداري من أسلوب المعالجة إلى استراتيجية الوقاية*، مرجع سابق، ص.137.

² بوفنور إسماعيل، *التنمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري- دراسة حالة الجزائر 1991-2006*. مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسي وإداري، قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2007، ص.87.

حالات الفساد الإداري من النساء بسبب تكوينهم النفسي وسرعة تأثرهم بما يحيط بهم من الموظفين.¹

الشكل رقم (4): أسباب الفساد الإداري



المصدر: إنجاز الباحث

5- آثار الفساد الإداري وسبل محاربته:

إن مكافحة ظاهرة الفساد الإداري والتخلص من آثارها المدمرة على المجتمع يمر حتماً بالتشخيص الدقيق للظاهرة ومعاينة آثارها السلبية على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، ومن ثم يمكن وضع الإستراتيجيات الناجعة وإيجاد الآليات الفعالة التي تساعدها واستئصال منابعها.

¹ يحيى زروقي، **أخلاقيات الاعمال والفساد الإداري للموظف العام**، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية تلمسان، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2017، ص 118.

ومما سبق يمكننا تحديد أهم آثار الفساد الإداري وكذلك الإجراءات والآليات التي يجب تفعيلها لمحاربة الظاهرة على النحو التالي:

5-1- الآثار الفساد الإداري:

5-1-1- الآثار الاقتصادية:

إن لانتشار الفساد الإداري تبعات خطيرة على اقتصادات الدول والشعوب والتي يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

1/ أثر الفساد الإداري على الاستثمار: للفساد الإداري تأثيرات سلبية خطيرة على حجم ونوعية موارد الاستثمار الأجنبي والمحلي، ففي الوقت الذي تسعى فيه البلدان النامية إلى استقطاب موارد الاستثمارات الأجنبية إلى بلدانها لما تنتهي عليه هذه الاستثمارات من إمكانيات نقل المهارات والتكنولوجيا، وترقية صادراتها، فإن الدراسات أثبتت أن ارتفاع مستويات الفساد الإداري في هذه البلدان يعطل من هذه التدفقات الاستثمارية وقد يضيعها¹، مثلما أشارت إليه دراسة مختار الفاتح محمد (2014) الموسومة بالفساد الاقتصادي وأثره على الاقتصاد السوداني، أن استشراء الفساد الإداري في السودان قد أدى إلى هروب الاستثمارات الأجنبية إلى الخارج. وتوصلت كذلك دراسة خالد عليمات (2015)² إلى نتائج تبين أن الفساد انعكاسات سلبية على معدلات الاستثمار المحلي والأجنبي.

2/ أثر الفساد الإداري على القطاع الضريبي: ينجر عن الفساد الإداري في القطاع الضريبي آثار خطيرة تمثل في التقدير غير الحقيقي للوعاء الضريبي من خلال إقرارات مزيفة، مما يؤدي إلى الإخلال بمبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الأعباء العامة. كما يؤدي الفساد الإداري في هذا القطاع إلى عجز السياسة المالية الاقتصادية عن تحقيق أهدافها النهائية، والناتجة بالدرجة الأولى عن التحديد الزائف للطاقة الضريبية للمجتمع، والذي ينتج عنه تخطيط خاطئ للإنفاق العام.³

¹ عبلة سقني، محمد لمين هيشور، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب والآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، جامعة الجزائر 03. المجلد 07. العدد 01، جوان 2018، ص.22.

² حمود حميدي بنى خالد، أثر الفساد على الرفاهية الاقتصادية: دراسة تحليلية قياسية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البوقي، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2019، ص.39.

³ مسعود لشہب، دراسة لأثر الفساد المالي والإداري على أداء السياسة المالية في الجزائر خلال الفترة 2002 – 2015 باستخدام نماذج var، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة سكيدمة، العدد 08، ديسمبر 2017، ص.197.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

3/ ارتفاع معدلات الفقر وتدني مستوى دخل الفرد: مثلاً تم الإشارة إليه سابقاً بأن الفقر وضعف الدخل من ضمن العوامل الرئيسية المؤدية إلى انتشار الفساد في الإدارات العمومية، وفي الحقيقة يعتبر الفقر وضعف المداخل كذلك من بين الآثار السلبية المرتبطة عن تفشي ظاهرة الفساد الإداري في المجتمع، نتيجة انخفاض مستويات النمو الاقتصادي وهدر موارد الدولة مما يجعلها في حالة العوز، وهو ما ينعكس سلباً على الموظف العمومي، وما يؤكد أثر الفساد الإداري في زيادة مستويات الفقر وضعف مستوى الدخل الفردي دراسة Nazzar (2014) التي أجريت على 20 بلداً: عشرة منها ذات مستوى فساد مرتفع، والأخرى على النقيض من ذلك، وقد توصلت الدراسة إلى وجود أثر سلبي¹ للفساد على مستوى دخل الفرد.

2-1-5 الآثار الاجتماعية:

للفساد الإداري مخلفات خطيرة تمّس المجتمع ومقوماته والتي يمكن حصر بعضها فيما يلي:

1/ انهيار القيم الأخلاقية والمبادئ الاجتماعية: إن تفشي الفساد الإداري في المجتمع له بالغ الأثر على الحياة الاجتماعية والأخلاقية، حيث يؤدي إلى زعزعة القيم الأخلاقية ومنظومة المبادئ السامية في المجتمع وأخلاقيات العمل فيؤدي إلى تقليل القيم الإيجابية (قيم المصلحة العامة، الأمانة، وتكافؤ الفرص، قيم الانتفاء) وتنشأ بدلاً منها قيم وعادات وأعراف تديرها وتحكم فيها عقلية خاصة خاصة لعيار الكسب والجشع والطمع²، والتي تتجذر مع مرور الأجيال في ثقافة المجتمع وتصبح كأسلوب حياة الأفراد، ومن تجليات انهيار القيم الأخلاقية في المجتمع كذلك انتقاله إلى حالة غرائزية، بما يتسبب في تفكك البناء الاجتماعي وتعزيز منهج القهر الاجتماعي والظلم وانتشار الإجرام كرد فعل على انهيار القيم.

2/ زعزعة الاستقرار الاجتماعي: يؤدي الفساد الإداري إلى وجود طبقة اجتماعية، حيث تصعد فئة جديدة إلى قمة الهرم الاجتماعي، نتيجة ما حصلت عليه من دخول غير مشروعة، وفي المقابل توجد فئة فقيرة أسفل السلم الاجتماعي يتم استغلالها استغلالاً فاحشاً من الطبقة الغنية، مما يولد لدى الفقراء الرغبة في الانتقام والحصول على الثروة، وبالتالي حدوث صراع طبقي قد يؤدي إلى عنف اجتماعي ضد الأغنياء.³

¹ حمود حميدي بني خالد، مرجع سابق، ص 138.

² محمد جمعة عبدو، الفساد أسبابه، ظواهره، آثاره، الوقاية منه، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2019، ص 42.

³ عبد العالى حاجة، مرجع سابق، ص 106.

3-1-5 الآثار السياسية:

يسبب الفساد الإداري عدة آثار سياسية سلبية والتي تتجلى فيما يلي:

1/ فقدان نظام الحكم للشرعية: إن أهم شروط النجاح واستمرار الأنظمة السياسية على مر التاريخ هي قدرتها على حشد التأييد والقبول الشعبي والجماهيري، غير أن الكثير من الدول خاصة المتخلفة منها تعاني من فقدان نظام الحكم للشرعية، بمعنى أنه لا يلقى القبول والتوفيق المجتمعي، وهي نتيجة مترتبة عن واقع هذه الدول التي تعيش أزمات عدة لعل أخطرها استشراء وتغلغل الفساد في مفاصل مؤسسات الدولة، الشيء الذي يضعف أكثر العلاقة القائمة بين النظام والمجتمع لاعتقاد غالبية الأفراد أن النظام السياسي يسعى بالدرجة الأولى لخدمة أهدافه الخاصة والتي تتنافي مع توقعاتهم، وقد يقود ذلك في الأخير إلى أعمال عنف معادية للنظام، كما قد ينعكس سلباً أمام المشاركة السياسية للمواطنين.

2/ عدم الاستقرار السياسي: بالإضافة إلى تسبب الفساد الإداري في فقدان نظام الحكم للشرعية الشعبية فإنه يؤدي كذلك إلى زيادة عدم الاستقرار السياسي للدولة، حيث تصبح كل جماعة أشبه بالكيان المنعزل عن غيرها ويكون لكل جماعة معايرها الخاصة التي قد تتناقض مع القوانين المعمول بها داخل الدولة، وتعطي هذه الجماعة الأولوية لمصلحتها الخاصة على حساب مصلحة الدولة¹; ويوضح هنا أن انتشار الفساد الإداري في المستويات العليا من الأجهزة ومؤسسات الدولة يؤدي إلى الحد من فعالية الدولة في فرض هيئتها في إيجاد المبادرات ومواجهة مختلف التحديات التي تفرضها عليهاحركات السياسية وقوى التغيير المختلفة، وبالتالي تفسح المجال للساحة السياسية بأن تصبح ميداناً لتنامي مختلف أشكال الاضطرابات والانتفاضات الشعبية.

3/ ضعف موقف الدولة داخلياً وخارجياً: كما قد يضعف الفساد الإداري موقف الدولة داخلياً وأمام القوى الخارجية المؤثرة من حكومات ومنظمات دولية وشركات، بسبب فقدان الشرعية وعدم الاستقرار السياسي، وهذا ما قد يدفع إلى اتخاذ قرارات غير متوازنة لصالح هذه الأطراف الخارجية بسبب موقف الدولة الضعيف وسهولة إغراء كبار المسؤولين فيها نتيجة عدم تقبيلهم من قبل الشعب.²

¹ محمود محمد، عطية معابرة، مرجع سابق، ص120.

² وليد العماري، مرجع سابق، ص200.

5-2- سبل وأدوات مكافحة الفساد الإداري:

5-2-1- التعامل بمبدأ الشفافية:

تعني الشفافية باعتبارها آلية مهمة من آليات مكافحة الفساد الإداري، استجابة مسؤولو الإدارة العمومية سواء على المستوى الكلي (الحكومة) أو على المستوى الجزئي (المؤسسات) لحقوق المواطنين وغيرهم (المجتمع المدني، الإعلام، القضاء) للاطلاع علانية وبالوضوح على المعلومات المتعلقة بحقيقة أنشطتها، وأعمالها وكيفية اتخاذ القرارات خاصة تلك التي لها علاقة بالشأن العام وتمس حياة المواطنين، وبالتالي يكون المسؤولون متفتحين قدر الإمكان لتوضيح قراراتهم والأعمال التي يقومون بها، والتحفظ يكون فقط فيما يتعلق بالمعلومات المتصلة بالأمن القومي أو بالتحقيقات في جرائم المخالفات.¹ وتبرز بذلك أهمية الشفافية كأحد متطلبات مكافحة الفساد الإداري على اعتبار أنها تساهم إلى حد بعيد في:

- تحقيق المصلحة العامة لأن غيابها يعتبر سبباً رئيسياً للاجتذابات الشخصية التي لا تخدم المصلحة العامة في الكثير من الأحيان.

- توفير النجاح والاستمرارية لأية منظمة تريد مكافحة الفساد الذي كان نتيجة عدم وضوح أحكام وبنود الأنظمة.

- تسهيل جذب الاستثمارات وتشجيعها من خلال توضيح الأنظمة والتشريعات والإجراءات.²

5-2-2- تبني أسلوب المسائلة:

فمن خلال المسائلة يمكن محاسبة المسؤولين على أعمالهم وفحص وتدقيق قراراتهم وكشف حساباتهم، وإتاحة الفرصة أمامهم لإيضاح أية نقاط غامضة أو هم موجهة إليهم سواء كانوا منتخبين أو معينين، وينطبق الأمر على المؤسسات العامة والخاصة، فالمواطنون هم مطالبون بالإجابة على أيّة تساؤلات يقدمها المواطنون أو المستفيدين من الخدمة، وهو بما يؤدي إلى الكشف عن التقصير أو الفشل أو النقص في أداء الخدمة أو

¹ سعيدة بوعز، مرجع سابق، ص92.

² فتحية حيمير، الشفافية كآلية للحد من الفساد، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة بن باديس، مستغانم، العدد 24، جوان 2017.

.ص32

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

الاختلاس أو غير ذلك. وهناك عدة أنواع من المسائلة منها المسائلة القضائية والمسائلة البرلمانية مسائلة الرأي العام.¹

5-2-3- تدوير الوظيفة العامة:

يعتبر التدوير الوظيفي أحد البرامج والأساليب الحديثة التي تسعى من خلاله التنظيمات والمؤسسات الحكومية لاستثمار في الموارد البشرية بأسلوب ذكي يتيح الفرصة للتجديد الإداري والاستفادة من الخبرات الجديدة يمكنه إذابة كل أشكال الجمود والركود والرتبة التي قد تصيب الموظف العمومي في وظيفته المتكررة وتدفعه إلى ارتكاب مخالفات إدارية.

وقد أكدت العديد من الدراسات على أهمية التدوير الوظيفي كأسلوب وقائي فعال ضد مختلف أشكال الممارسات الفاسدة في الإدارة العمومية، والتي نذكر منها دراسة محمد العلي، عماد عمر، (2018) التي توصل من خلالها إلى عدة نتائج أهمها، أن التدوير الوظيفي يساهم في الحد من معدلات ترك العمل ويخفف من سلبيات الروتين، كما يساهم كذلك في الحد من الفساد الإداري في المؤسسات الحكومية.²

5-2-4- تعزيز مفهوم النزاهة:

إن النزاهة كمفهوم آخر من المفاهيم ذات العلاقة بمكافحة الفساد الإداري تعرف بأنها مجموعة من القيم المتعلقة بالصدق والأمانة والإخلاص في العمل، والالتزام بالسلوك القويم المرتبط بمبدأ تجنب تضارب المصالح، والاهتمام بالمصلحة العامة، وحرص الذين يتولون مناصب عامة على الإعلان عن أي نوع من تضارب المصالح قد ينشأ بين مصالحهم الخاصة والمصالح العامة التي تقع في إطار مناصبهم.³

¹ جريءة سارة، بوفليح نبيل، دور الحكم الراشد في الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي، مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، المجلد 04، العدد 02، 2018، ص 128.

² محمد العلي، عماد العمر، التدوير الوظيفي وأثره على الفساد الإداري لدى موظفي القطاع الحكومي في الجمهورية العربية السورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 04، العدد 03، 2018، ص 321.

³ رؤوف نادي محمود أبو عواد، بحسن مباركة، جرائم الفساد وسبل الوقاية منها، مجلة الاجتياح القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 12، العدد 01، مارس 2020، ص 641.

ب- واقع الفساد الإداري في الجزائر:

1- التطور التاريخي للفساد الإداري في الجزائر:

تعتبر الجزائر من بين الدول التي تعرف تغللاً واسعاً لظاهرة الفساد في منظومتها الإدارية والذي يعتبر سبباً مهماً في تراجع النمو الاقتصادي، وضعف البنية التحتية، وكذا فقدان الإدارة العمومية لفعاليتها.

وقصد الفهم الأعمق لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر لابد من تتبع بعدها التاريخي، على اعتبار أنها ليست وليدة السنوات الأخيرة وإنما لها امتدادات تعود إلى السنوات الأولى من الاستقلال، ويمكن تقسيم المراحل التي مرت بهذه الظاهرة في الجزائر إلى 05 مراحل أساسية، تمثل كل مرحلة فيها عهدة رئاسية؛ وهي على الشكل التالي:

1-1 المرحلة الأولى: 1962-1965 (فترة أحمد بن بلة)

عرفت هذه الفترة بداية البوادر الأولى لتشكل الفساد الإداري في الجزائر، إذ نشير أن الجزائر مرت بعد الاستقلال مباشرة بمرحلة انتقالية دامت ثلاث سنوات، لم تتضح فيها بعد ملامح النظام السياسي والاقتصادي والإداري، حيث شهدت حالة من عدم الاستقرار السياسي نتيجة بروز خلافات وصراعات حول السلطة والحكم بين تيارات وشخصيات سياسية وعسكرية مختلفة، وقد تسبّب عجز الإطارات وغياب الكفاءات التي تضمن السير الحسن لأمور وشؤون مؤسسات الدولة الموروثة عن الاستعمار في انتشار السلوكيات البيروقراطية والمماطلة و مختلف التعقيّدات الإدارية والمحاباة، بل حتى أن الإدارة الجزائرية كانت تخدم مصالح أفرادها والمقربين منهم.¹

ومن أشهر فضائح الفساد الإداري التي تجلت في هذه المرحلة قضية المجاهدين المزيفين، التي حدثت نتيجة تواؤ وضعف الجهاز الإداري الموروث عن الاستعمار إذ أن القوانين كانت تشترط وجود شاهدين فقط لإعداد بطاقة المجاهد، ذلك ما تسبّب في تضخيم أعداد أشخاص لا علاقة لهم بالثورة، إذ تجاوزت آنذاك عدد البطاقات المزيفة 10,000 بطاقة، كما برزت كذلك قضية خزينة جمهة التحرير الوطني بشكل كبير في تلك الفترة المتعلقة بسرقة مبالغ مالية قدرت قيمتها بـ 43 مليون فرنك من أموال جمهة تحرير

¹ عبدو مصطفى، تأثير الفساد السياسي على التنمية المستدامة-حالة الجزائر 1996-2006، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008، ص.67.

الوطني وتحويلها إلى الخارج، فضلاً عن قضية الاستلاء على صندوق التضامن الذي أنشأه الرئيس بن بلة، والذي كانت تجمع فيه مجمل التبرعات الموجهة لمساعدة الفئات الضعيفة في المجتمع، حيث تم الاستلاء عليها بطريقة غير مشروعة من طرف فئات تسعى لكسب غير مشروع¹.

1-2- المراحل الثانية: 1966-1979 (فترة بومدين)

بعد تولي الرئيس هواري بومدين مقاليد الحكم باسم (التصحيح الشوري) سنة 1965 تمكنت السلطة الجزائرية من وضع استراتيجية للنمو الاقتصادي والاجتماعي وتطبيقاتها، وأعطيت فيها الأولوية للقطاع الصناعي، مع تعزيز القطاع العمومي. وقد صاحب هذه المرحلة انتشار الممارسات الفاسدة التي حاولت استغلال موجة الإصلاحات لتشكيل الثروات الطائلة.

ويرجع كثير من الباحثين أسباب تفشي الفساد الكبير إلى عملية التصنيع السريعة التي انتهجهما الجزائر عن طريق سياسة الاستثمارات الواسعة والمكلفة التي اعتمدت أساساً على اللجوء المبالغ فيه إلى الخارج بغية استيراد التكنولوجيا، إضافة إلى الاستيراد المتزايد للمنتجات والخدمات المتنوعة، وقد نتج عن هذه السياسة المتبعة تبذير وتبذيد للأموال العامة والإسراف الكبير نتيجة سوء التسيير التي تميزت به المؤسسات الصناعية العمومية.² أما من الناحية التشريعية فامتازت هذه الفترة بإدراج جرائم الفساد في مجلتها في قانون العقوبات الجزائري الصادر في 08/06/1966 وتوزيعها بين المواد (119) و (143) والتي كانت توصف بجرائم ذوي الصفة أي تلك التي لا ترتكب إلا من طرف شخص يكتسي صفة معينة وهي صفة الموظف أو من في حكمه بالمفهوم الجنائي لمصطلح الموظف.³

¹ سارة بوسعيود، شراف عقون، واقع الفساد في الجزائر وأليات مكافحته، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البوقي، المجلد 05، العدد 01، جوان 2018، ص 309.

² عبد الحميد براهمي، دراسة حالة الجزائر، الفساد وحكم الصالح في البلاد العربية، مركز الدراسات الوحيدة العربية، بيروت، لبنان، 2004، ص 842.

³ العربي شحط محمد الأمين، السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري والاتفاقيات الدولية، أطروحة للحصول على شهادة الدكتوراه الطور الثالث، قانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 02، 2019، ص 62.

1-3- المراحل الثالثة: 1980-1989 (فترة شاذلي بن جديد)

لقد ازداد الفساد الإداري اتساعاً وتطورت أساليبه في العهدة التي تلت فترة التصنيع، وهذا بالرغم من محاولات السلطة الحاكمة آنذاك احتواء هذه الأفة، من خلال القيام بإصلاحات اقتصاديّة شاملة، وكذا فرض الرقابة على العقود الكبيرة ابتداءً من سنة 1980 قصد دفع عجلة التنمية وزيادة نمو الاستثمارات، غير أن ذلك لم يغير شيئاً بخصوص فضائح الفساد الإداري.¹

ولعل أهم وقائع الفساد الإداري في هذه المرحلة ظهور فضائح مالية ترتبط أساساً بمشاريع البناء والإسكان التي لها علاقة مباشرة بشركات أجنبية مارست الفساد بشكل موسع على السوق الجزائري لاسيما الفرنسي منها، وشمل الفساد أيضاً خلال هذه المرحلة قطاع استيراد المواد الغذائية خاصة المواد ذات الاستهلاك الواسع كالأدوية والحبوب والبن واللحليب الذي خضع لعقود وصفقات تجارية مشبوهة. وبالرغم من الأضرار المادية الكبيرة التي خلفها الفساد الإداري في هذه المرحلة إلا أنه لم تتخذ أية إجراءات جزائية ضد كل من له ضلع فيها.²

1-4- المراحل الرابعة: 1990-1999 (الفترة الانتقالية وحكم اليامين زروال)

تعد هذه المرحلة من أعقد المراحل التي مرت بها الجزائر منذ الاستقلال، وذلك نتيجة للأزمة المالية والأمنية التي عرفتها هذه الفترة من جهة، ومن جهة أخرى لكونها تعتبر مرحلة انتقالية في الاقتصاد الجزائري؛ جرى فيها الانتقال من (النظام الاقتصادي الاشتراكي إلى النظام الرأسمالي)، حيث تسبب ذلك في شغور مؤسساتي كبير، نتيجة إعادة هيكلة وخصخصة المؤسسات الاقتصادية، ما ساعد على اتساع ممارسات الفساد الإداري وتمرير الثروة في يد الأقلية وزيادة فقرئات واسعة من المجتمع الجزائري.

لقد كان الفساد الإداري خلال هذه الفترة متنوّع الأوجه على عكس المراحل السابقة، فقد انخفض في مجال الاستيراد نظراً لإنفاص قيمة الواردات خلال التي قدرت بحوالي 8

¹ سارة بوعيود، دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة مقارنة بين الجزائر ومالطا، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013، ص 118.

² العربي شحط محمد الأمين، مرجع سابق، ص 64.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

مليارات دولار سنويا، وذلك محاولة لإعادة التوازن المالي الخارجي، ولكنه انتقل إلى عمليات أخرى أكثر ربحية مثل برامج إعادة الهيكلة الاقتصادية التي فرضها الصندوق النقد الدولي على الجزائر، حيث بلغ الفساد الإداري مستويات قياسية لدرجة أنه أصبح يتم النهب علينا للثروات الوطنية.¹

ويرى الباحث أن توجه الجزائر في هذه المرحلة إلى التعددية الحزبية والذي نتج عنه تعددية إعلامية خاصة في الصحافة المكتوبة أين بلغ عدد الصحف أندالك قرابة 140 عنوانا بعضها محسوب على جهات معارضة لنظام الحكم مثل (البلاغ) و (الفرسان) المقربتان من الفيس و (الحق) المحسوب على الأفافاس، وأمام هذا الانفجار الإعلامي الكبير خاصة في السنوات الأولى من التسعينيات، أصبح لم يعد ممكنا التستر عن قضايا الفساد الإداري كما كان عليه الأمر في السابق، أين كان الإعلام أداة في يد الدولة تحكم في مخرجاته، فخروجه من قبضة نظام الحكم ساهم بشكل كبير في الكشف عن الكثير من القضايا وملفات الفساد التي كانت في السابق تتم في الخفاء وفي جو من السرية والتعتيم.

5-1. المرحلة الخامسة: 2000-2020 (فترة عبد العزيز بوتفليقة)

شهد منحنى الفساد الإداري في الجزائر خلال مطلع الألفية الجديدة وإلى يومنا هذا تطورا كبيرا، حيث مس كل القطاعات بسبب البحبوحة المالية التي عرفتها الجزائر في هذه الفترة، مثلا أكدت مختلف التقارير أن تفشي الفساد في الجزائر مرتبط أساسا بارتفاع إيرادات النفطية التي بلغت 500 مليار دولار في العشر سنوات الأخيرة، أضاف إلى ذلك المنظومة التشريعية المتهيئة، في حين أرجعها بعض المحللين إلى عدم نجاعة آليات الرقابة وضعفها في متابعة كيفية صرف المال العام.²

منذ عام 2003 انفجرت العديد من قضايا الفساد الإداري في الجزائر بدءا بقضية البنوك الخاصة التي تم تصفيتها في ظروف جد غامضة بدون متابعة فعلية لأصحابها الذين فروا للخارج، وعلى رأسها مجمع الخليفة الذي يتكون من شركة الطيران والبنك وشركة البناء وشركة الخدمات الأمنية وشركة الأدوية والتي اشتهرت " - بفضيحة القرن - "، لتليها

¹ سارة بوسعيود، دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة مقارنة بين الجزائر وماليزيا، مرجع سابق، ص 120.

² فايزة مجور، اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، فرع تنظيم والسياسات العامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تizi وزو، 2015، ص 106.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

قضايا أخرى أهمها: قضية الفساد في قطاع الأشغال العمومية، وبالأخص فضيحة الطريق السيار شرق - غرب، وفضيحة سوناطراك 1 و 2¹، التي تعتبر أكبر وأثقل بكثير من سابقتها حيث امتد الفساد وتغافل في قطاع المحروقات الذي يعد من القطاعات الحساسة في الجزائر، ويمثل عمودها الفقري حيث أبرمت العديد من الصفقات المشبوهة مع الشركات الأجنبية وخاصة الإيطالية والتي قدرت بأكثر من 1600 صفقة.²

يعتبر استشراء الفساد الإداري بكافة أنواعه وأشكاله في هذه المرحلة من العوامل الرئيسية التي أدت إلى انشقاق الحراك الشعبي في 22 فيفري 2019، وفي ذلك توصلت الباحثة سايج فاطمية (2019) في دراستها التي شملت 150 مفردة من المواطنين الجزائريين المشاركين في الحراك، بأن 75% من أفراد العينة يرون أن استفحال ظاهرة الفساد المالي والإداري السبب الرئيسي في خروج مسيرات الشعب الجزائري في فبراير 2019.³

ومن جانب آخر بدأت قضايا الفساد الإداري خاصة الكبير منه بعد الحراك الشعبي في الظهور تباعاً بشكل غير مسبوق، وقد طالت شخصيات سياسية، حزبية، عسكرية وكبار رجال المال والأعمال في نظام الرئيس عبد العزيز بوتفليقة؛ أبرزهم أحمد أوحياني، عبد المالك سلال، يوسف يوسفي، عبد السلام بوشوارب، علي حداد، الذين توبعوا بتهم الفساد في قضايا ثقيلة تتعلق أساساً بمنع الامتيازات غير المستحقة، منح وأخذ قروض بطرق غير قانونية، تبييض الأموال، إساءة استغلال الوظيفة، التمويل الخفي للحملة الانتخابية، وتبييد المال العام... وغير ذلك من تهم الفساد.

2- موقع الجزائر في مؤشر مدركات الفساد:

هو مؤشر تصدره منظمة الشفافية الدولية منذ سنة 1995، كمؤشر مركب يعكس درجة محاربة الفساد وتعزيز الشفافية في هذه الممارسات ويرتب دول العالم وفقاً لذلك، ويستند إلى 14 مetricاً ميدانياً قامته به 7 مؤسسات دولية مستقلة ترصد آراء المستثمرين المحليين والأجانب والتعاملين مع الإدارات العمومية المعنية والخبراء والمحللين حول

¹ سارة بوسعيود، شراف عقون، واقع الفساد في الجزائر وأليات مكافحته، مرجع سابق، ص 313.

² عبلة سقني، محمد لمين هيشور، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب وأليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، المجلد 07، العدد 01، جوان 2018، ص 19.

³ فاطمة سايج فاطمة، دور الفساد المالي والإداري في انشقاق الحراك الشعبي في الجزائر- دراسة على عينة من المشاركين في الحراك، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 03، سبتمبر 2019، ص 46.

الإجراءات المتبعة ودرجة المعاناة التي تعرض لهم. ويتخذ المؤشر قيمة رقمية تقع بين (10) نقاط وتعني درجة خالية من الفساد أما درجة الصرف فهي درجة عالية من الفساد، ويتم حساب المؤشر من خلال معلومات تقوم بتجميعها مؤسسات مستقلة استناداً إلى استطلاعات ومصادر عالمية مثل البنك الدولي.¹

ويوضح الجدول التالي رتبة ودرجة الفساد التي حصلت عليها الجزائر في مؤشر مدركات

الفساد 2003-2019.


¹ عماد غزازي، سيد علي صغيري، أثر الفساد على النمو الاقتصادي في دول شمال إفريقيا وجنوب آسيا للفترة 2003-2018، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 14، العدد 01، 2020، ص 357.

الجدول رقم (2): تطور مدركات الفساد في الجزائر للفترة (2003 - 2019)

السنة	قيمة المؤشر	الرتبة عالميا
2003	2,6	133/88
2004	2,7	146/97
2005	2,8	158/97
2006	3,1	163/84
2007	3,0	180/99
2008	3,2	180/92
2009	2,8	180/111
2010	2,9	178/105
2011	2,9	183/112
2012	3,4	176/105
2013	3,6	183/94
2014	3,6	175/100
2015	3,6	168/88
2016	3,4	176/108
2017	3,3	180/112
2018	3,5	180/105
2019	3,5	180/106

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على تقارير منظمة الشفافية الدولية

الشكل رقم (5): تطور مدركات الفساد في الجزائر للفترة (2003-2019)



المصدر: من إعداد الباحث باعتماد على تقارير منظمة الشفافية الدولية

يتضح من خلال قراءة بيانات الجدول رقم (5) أن الجزائر تعتبر من بين الدول التي تعاني من تنامي الفساد الإداري، إذ باتت متأخرة في مجال ضمان الشفافية والحد من الفساد، ففي سنة 2003 حصلت على درجة جد متدينة إذ قدرت حسب المؤشر الخاص بمنظمة الشفافية الدولية بـ(2,6) واحتلت بذلك المرتبة 88 من أصل 133 دولة، وتعتبر أسوأ قيمة عرفتها الجزائر إلى غاية سنة 2019، ما يعكس تفشي الفساد بشكل واسع في المرافق والإدارات العمومية للبلاد.

ثم عرفت الجزائر بعد ذلك تحسينا طفيفا في درجة الفساد خلال المرحلة من 2004 إلى غاية 2006، ويعود ذلك أساسا للإجراءات القانونية والرداعية المتخذة من قبل الحكومة قصد التصدي للظاهرة، إذ لم تبق الجزائر في معزل عن الدينامية الدولية بل سارعت للانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وقصد مواكبة ذلك تبلورت لدى المشرع الجزائري إستراتيجية جديدة لمكافحة الفساد الإداري، والتي تمثلت في إصدار قانون رقم (01-06) المتعلق بمكافحة الفساد الوقاية منه، ومن جهة ثانية وفي السنة ذاتها، قامت الجزائر أيضا بالتصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته، المعتمدة في مابوتو في جوبلية 2003، والتي تهدف إلى تشجيع الدول على إنشاء آليات لمكافحة الفساد.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

فيما ارتفع المؤشر قليلاً عند درجة 03 من أصل 10 في سنوات (2006-2007 - 2008) لتخرج بذلك الجزائر من القائمة السوداء التي تضم مجموعة البلدان الأكثر فساداً في العالم والتي تحصل على أقل من 03 درجات في المؤشر، لتعود بعد ذلك للمؤشر الذي يضم الدول الأكثر فساداً في السنوات (2009-2010-2011)، وهي المرحلة التي عرفت تطورات كبيرة في حجم الإنفاق العام للدولة وتضاعفت أرقامها بوتيرة متسارعة بالتوازي مع ارتفاع أسعار المحروقات في السوق العالمية، وقصد الاستثمار في هذه الوفرة المالية للخزينة العمومية أطلقت السلطات الجزائرية البرنامج الخماسي (2010-2014)، الذي خصص له غلاف مالي قدر بحوالي 286 مليار دولار أمريكي لدعم هندسة التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد، وتم بذلك إطلاق مشاريع كبرى سيمما في قطاعات الأشغال العمومية، النقل، الري، والصحة... وغير ذلك من المجالات الحيوية، الأمر الذي فتح المجال أمام كبار المسؤولين في الدولة لممارسة الفساد الإداري بشكل أعمق، حيث انتشرت الرشاوى والاختلالات بشكل كبير وفظيع.

بدءاً من سنة 2012 إلى غاية السنوات التي تلتها، حيث سجل المؤشر ارتفاعاً طفيفاً ليسير بين المجال (3,3 - 3,6) درجات وهو مؤشر ضعيف من أصل 10 درجات، ما يؤكد أن الفساد الإداري ما زال يهدد مؤسسات الدولة الجزائرية، في ظل صمت رسمي وتسرب السلطة السياسية الحاكمة التي أنشأت منظومة فساد قائمة بحد ذاتها.

3- مظاهر الفساد الإداري في التشريع الجزائري:

إن تغفل الفساد واتساع أشكاله وصوره في مختلف المؤسسات والإدارات العمومية الجزائرية ساهم بشكل كبير في تردي وضع الإدارة الجزائرية، وأثر على قدرتها في تقديم مختلف الخدمات للمواطنين، ووفقاً لذلك فقد جرم المشرع الجزائري العديد من السلوكيات والأفعال الماسة بنزاهة الوظيفة العمومية في ظل قانون العقوبات، ولم يتوقف عند ذلك بل من قانوناً خاصاً بمكافحة الفساد، سُمي بقانون الوقاية من الفساد ومكافحته تحت رقم 01/06، والذي حصر فيه مختلف جرائم الفساد الإداري والعقوبات المرتبطة بها.

ومن خلال استقراء النصوص القانونية المرتبطة بالموضوع في التشريع الجزائري يمكننا تحديد ثلاثة مظاهر عامة لجرائم الفساد الإداري: مظاهر مرتبطة بالانحرافات

التنظيمية، مظاهر ذات الطبيعة السلوكية، وانحرافات مالية. والتي سنجاول إبرازها فيما يلي:

3-1-3 الانحرافات التنظيمية:

ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف أثناء تأديته لمهامه الوظيفية والتي تتصل مباشرة بالعمل وسيره وانتظامه. ومن أشكال الفساد الإداري المتعلقة بهذه الصورة نجد ما يلي¹:

3-1-3-1 إفشاء أسرار الوظيفة:

يقصد بالسر المهني "كل معلومة أو أمر يصل إلى علم الموظف من خلال ممارسته الوظيفة العامة وكان في إفشاءه إضراراً بصاحبها"، فيما يقصد بالإفشاء "إفشاء بوقائع لها الصفة السرية من شخص مؤمن عليها بحكم وظيفته أو مهنته خلافاً للقانون".²

يعد مبدأ الالتزام بالسر الوظيفي والمحافظة عليه وتجنب الإفشاء به من الواجبات الوظيفية الملقة على عاتق الموظف العمومي، ومن أهم قواعد السلوك وأخلاقيات الوظيفة التي تقتضيها أصول ومبادئ الشرف والأمانة التي يتعين على الموظف الحفاظ عليها، وقد أكدت مختلف التشريعات والنصوص القانونية على هذا المبدأ ورتبت عليه مسؤولية جزائية وتأديبية عند إفشهائه.

وفي هذا الإطار جرم المشرع الجزائري في قانون العقوبات هذا الفعل بنص صريح وهذا في المادة (302) والتي تنص على أنه "كل من يعمل بأية صفة كانت في مؤسسة وأدى وشرع في الإذاء إلى أجانب أو إلى جزائريين يقيمون في بلد أجنبية بأسرار المؤسسة التي يعمل فيها دون أن يكون مخولاً له ذلك يعاقب بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة من 500 إلى 10.000 دينار".³

وكما تطرق المشرع الجزائري في قانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته تحديداً في نص المادة (23) على هذا الواجب فيما يلي "يلتزم جميع أعضاء وموظفي الهيئة

¹ عبد العالى حاجة، مرجع سابق، ص.383.

² علال قاشي، إفشاء أسرار الوظيفة العامة والمسؤولية القانونية المترتبة، مجلة آفاق العلمية، المركز الجامعي تمنراست، المجلد 12، العدد 04، 2020، ص.502.

³ الأمر رقم 156 / 66، المؤرخ في 8 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية، العدد 49، بتاريخ 11 جوان 1966، ص ص 732، 733.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

- بحفظ السر المهني ويطبق هذا الالتزام كذلك على الأشخاص الذين انتهت علاقتهم المهنية بالهيئة. كذلك كل خرق للالتزام المذكور في الفقرة السابقة، يشكل جريمة يعاقب عليها بالعقوبات المقررة في قانون العقوبات لجريمة إفشاء السر المهني.¹ نستخلص من هذه المادة:
- أن هذا الحظر غير مؤقت ولا يقتصر على الموظف أثناء مزاولته وظيفته العمومية بل ويظل قائما حتى بعد انتهاء علاقته بالإدارة أو الهيئة التي كان منتسبا إليها في السابق.
 - كل موظف ملتزم بالحفظ على السر المهني، مهما كانت صفتة في السلم الإداري للهيئة، ومهما كانت طبيعة هذا السر المهني.
 - أن الوثيقة أو الواقعة تكون محل السر إذا ترتب عن إفشائها ضررا لصاحها أو ضررا بالمؤسسة كنسق كلي.
 - يتربى على إفشاء الموظف لأسرار الوظيفة القيام بالعديد من الآثار القانونية.

2-1-3- الإهمال الوظيفي:

إن أداء الموظف العمومي لعمله بدقة وأمانة من أهم المبادئ التي تحكم الوظيفة العمومية، والذي يلتزم به الموظف بداية من لحظة تسلمه لمهامه، وبالتالي فائي خروج عن هذه المبادئ يعرضه للمساءلة والتأديب، ومن أخطر التصرفات التي تنتهك هذا المبدأ نجد الإهمال عن أداء الوظيفة أو ما يصطلح تسميته "بالإهمال الوظيفي" ويقصد بهذا الأخير" تراخي الموظف العام عن القيام بالواجبات الموكلة إليه بحكم وظيفته والتقاعس عن القيام بالواجبات". يتخذ الإهمال عن أداء الوظيفة على مستوى المرافق العمومية والإدارات عدة صور يمكن ذكر أهمها فيما يلي²:

- 1/- امتناع الموظف عن أداء اختصاصاته الوظيفية بنفسه: من ضمن الواجبات الأساسية للموظف العمومي قيامه بالوظيفة الموكلة له بنفسه فائي امتناع له عن أداء مهامه يعتبر إهاماً للوظيفة، ويؤدي به إلى عقوبات تأديبية.

وقد أكد المشرع الجزائري صراحة على وجوب قيام الموظف عن أداء مهامه الوظيفية الموكلة إليه بصفة شخصية وهذا في المادة 47 من القانون الأساسي للوظيف

¹ قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص 8.

² عبد العالى حاجة، أثر الإهمال الوظيفي على أداء الخدمة بالمرافق العامة، مجلة الاجتهد القضائى، جامعة محمد خضر، بسكرة، العدد 15، سبتمبر 2017، ص 147.

العمومي " كل موظف مهما كانت رتبته في السلم الإداري مسؤول عن تنفيذ المهام الموكلة إليه".¹

كما أنه لا يمكن للموظف العمومي في هذا الصدد أن يوكل غيره عن أداء الوظيفة المنوطة به إلا وفق اللوائح والقوانين.

2/- عدم الالتزام بأوقات العمل: رغم إلزام أخلاقيات الوظيفة العمومية وقوانينها الموظف باحترام مواعيد العمل، غير أن هناك أشكال مختلفة لعدم التقيد بأوقات الرسمية المنصوص عليها قانونيا منها تأخر الموظف في الحضور إلى العمل، مغادرة المكان باكرا دون إذن الرئيس المختص، إضاعة الوقت من خلال قراءة الصحف أو استقبال الزوار، التغيب عن العمل... إلخ.

ولقد أولى المشرع الجزائري أهمية كبيرة لمواعيد العمل وهذا ما تؤكده المادة 207 من القانون الأساسي للوظيف العمومي " باستثناء الحالات المنصوص عليها صراحة في هذا الأمر، لا يمكن للموظف مهما كانت رتبته أن يتغاضى راتبا عن فترة لم ي عمل خلالها".²

ومن صور الإهمال الوظيفي التي تبرز في الإدارات العمومية نجد كذلك: البطء والتراخي في إنجاز المعاملات الإدارية، السلبية واللامبالاة الإدارية، وعدم تحمل الموظفين مسؤولياتهم الإدارية.

يرى الباحث أن الإهمال الوظيفي بمختلف صوره وأشكاله يعتبر من أكثر مظاهر الانحرافات التنظيمية المتفشية في الإدارات والمراافق العمومية، والذي تتعدد الأسباب الكامنة وراء حدوثه وتفشيه بين ما هو مرتبط بثنائية الحقوق والواجبات المتعلقة بالعامل إذ يعمد الكثير من العمال إلى الميل نحو الإهمال الوظيفي كلما أحسوا أن الحقوق التي يتحصلون عليها أقل من الواجبات التي يقومون بها، وما هو مرتبط بالعوامل الشخصية والمتعلقة أساسا بضعف الواقع الديني والأخلاقي ومنها ما له علاقة بالمرفق العام والمتمثلة في تضخم الجهاز الإداري وتدخل المهام بين الموظفين، وكذا ضعف المسائلة القانونية والرقابة... الخ، وهي كلها عوامل وأسباب من شأنها أن تؤدي إلى انعكاسات سلبية وأضرار بالغة في مختلف الميادين الإنسانية، الاقتصادية، الاجتماعية، والإدارية والتي يمكن حصر أهمها فيما يلي:

¹ أمر رقم 03/06. المؤرخ في 15 جويلية 2006، المتضمن قانون الوظيف العمومي، الجريدة الرسمية، العدد 46، بتاريخ 16 جويلية .06. 2006

² أمر رقم 03/06، مرجع سابق، ص 18.

- تدني الخدمات الإدارية المقدمة سواء من حيث الجودة أو الكفاءة.
- تفاقم ظاهرة الاحتجاجات والشكاوى من طرف المواطنين وذلك ما يؤدي إلى اتساع الفجوة وغياب الثقة بين المواطن والإدارة العمومية.
- للإهمال الوظيفي تبعات اقتصادية سلبية، تمثل في ضعف جودة ونوعية الإنتاج، كما يعتبر من أهم المعوقات الأساسية للاستثمار سواء المحلي أو الأجنبي.
- انحلال القيم الأخلاقية السامية داخل المجتمع نتيجة بروز بعض الممارسات سلبية كتأخير إنجاز الأعمال، غياب الأمانة وغيرها من السلوكيات التي ترسخ مع مرور الوقت في ثقافة عادات المجتمع.

3-1-3- عدم الالتزام بأوامر الرؤساء (عدم طاعة الرؤساء):

يعتبر امتثال الموظف العمومي للأوامر الرئاسية الصادرة من قبل السلطة التابع لها وظيفياً والتعامل معهم بلباقة والاحترام من الضروريات التي تفرضها طبيعة الوظيفة العامة وحجر زاوية لكل نظام إداري، وبالتالي فإنه إخلال بها يؤدي إلى فشل السلطة الإدارية في تحقيق مهامها، كما أن عدم طاعة الرؤساء يعرض التنظيم الإداري إلى التفكك والانهيار والحط من مكانة الوظيفة العامة.

ويقصد بالطاعة هنا امتثال المرؤوس للأوامر التي تصدر من السلطة الإدارية سواء كانت في شكل تعليمات، منشورات، أو قرارات إدارية متعلقة بأداء واجباته وفي حدود ما تقتضيه القوانين والأنظمة.¹

وقد أكد المشرع الجزائري في هذا السياق على ضرورة احترام وتقدير الموظف لرؤسائه وزملائه في المادة 52 من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية "يجب على الموظف التعامل بأدب واحترام في علاقاته مع رؤسائه وزملائه ومرؤوسيه".²

3-4-1-3- مخالفة واجب التفرغ للوظيفة العامة:

يعد واجب التفرغ لأداء مهام الوظيفة من أهم الواجبات الملقاة على عاتق الموظف العام، ولهذا لا يجوز له كأصل عام الجمع بين الوظيفة والأعمال الأخرى في آن واحد، فالموظف ملزم بتخصيص كامل وقته لأداء وظيفته التي عين فيها.

¹ محمود محمد معابرة، مرجع سابق، ص130.

² أمر رقم 03/06، مرجع سابق، ص.07.

وفي هذا الإطار جاءت المادة 01/43 من القانون الأساسي للوظيف العمومي، التي نصت على وجوب تخصيص الموظفون كل نشاطهم للمهام التي أسندة إليهم ولا يمكنهم ممارسة نشاط مريح في إطار خاص مهما كان نوعه.¹

ولا يؤخذ بعدم الجمع على إطلاقه، فهناك بعض الاستثناءات أوردها المشرع في القانون المنظم للوظيفة العمومية، وهي كالتالي:

- الاستثناء الأول: ممارسة الموظف المهام التكوين أو التعليم أو البحث كنشاط ثانوي، في إطار يحدد عن طريق التنظيم.
- الاستثناء الثاني: إنتاج الأعمال العلمية أو الأدبية أو الفنية، وعلى الموظف في هذه الحالة أن يتلزم بعدم ذكر صفتة أو رتبته الإدارية في حال نشرها إلا بعد الحصول على الموافقة من سلطة التعيين.
- الاستثناء الثالث: وخص به المشرع على وجه التحديد، الموظفين المنتسبين إلى أسلاك أستاذ التعليم العالي والباحثين، وأسلاك الممارسين الطبيين المختصين، إذ يجوز لهؤلاء ممارسة نشاط مدرللريح، بشرط أن يوافق تخصصهم.²

3- الانحرافات السلوكية:

وهي تلك المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وترتبط بسلوكه الشخصي وتصرفه ومن أهم هذه السلوكيات نذكر³:

3-1-2-3- الانحراف عن استعمال السلطة:

تلجأ الإدارة العامة أحياناً من خلال قيامها بالمهام والاختصاصات المنوطة بها إلى استخدام وسائل السلطة العامة على نحو مخالف للقانون⁴ ما قد يجعلها تنتمك حقوق الأفراد وحرياتهم وتمس بمبراذهم القانونية، فتلحق الضرر بهم وبالتالي تمس بالمشروعية

¹ عبد العالى حاجة، الأليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، مرجع سابق، ص.396.

² أم الخير بوقرة، تأدية الموظف وفقاً لأحكام القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 08، العدد 09، 2013، ص ص 74، 75.

³ عبد القادر خريش، بن قبلي آمنة، دراسة سوسيولوجيا لظاهرة الفساد الإداري، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 11، جوان 2015، ص 137.

⁴ بدر الدين الحاج علي، مرجع سابق، ص 103.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

الإدارية، وتنحرف فيها عن المصلحة العامة في سبيل تحقيق الأغراض الشخصية، وبهذا تكون في موقع إساءة استغلال الوظيفة.

ويعرف بعلي محمد الصغير الانحراف عن استغلال السلطة على النحو التالي "يكون القرار الإداري مشوباً بعيوب الانحراف في استعمال السلطة أو إساءة استعمالها نظراً لاتجاه هدفه لتحقيق هدف آخر خارج عن مقتضيات المصلحة العامة أو الهدف المخصص بموجب النصوص".¹

من خلال استقراء هذا التعريف نجد أنه اقترب انحراف الإدارة عن استخدام السلطة بأحد أركان القرار الإداري، وهو الغاية أو الهدف الذي قصده القرار، إذ يتحقق حسبه عيب الانحراف في حالة اتجاه مصدر القرار الإداري نحو أهداف أخرى منافية عن خدمة المصلحة العامة.

نظراً لخطورة الظاهرة فقد أقرت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المادة (19) على كل دولة طرف في الاتفاقية أن تتخذ التدابير اللازمة لتجريم الاستغلال الوظيفي سواء كان القيام بالعمل أو بالامتناع عن عمل حيث نصت هذه المادة على أن: "تنظر كل دولة طرف في اعتماد ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لكي تجرم تعمد موظف عمومي إساءة استغلال وظائفه أو موقعه، أي قيام أو عدم قيام بفعل مالدى اضطلاع بوظائفه بغرض الحصول على مزاية غير مستحقة لصالحه هو أو لصالح شخص آخر أو كيان آخر مما يشكل انتهاكاً للقوانين"،² ويتلاءم التشريع الجزائري مع اتفاقية الأمم المتحدة فيما يخص إساءة استغلال السلطة حيث قام المشرع الجزائري بتجريمها في المادة (33) من قانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته بقوله "يعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 1.000.000 دج، كل موظف عمومي أساء استغلال وظائفه أو منصبه عمداً من أجل أداء عمل أو امتناع عن أداء عمل في إطار ممارسة وظائفه، على نحو يخرق القوانين والتنظيمات، وذلك بغرض الحصول على منافع غير مستحقة لنفسه أو لشخص أو كيان آخر".³

¹ محمد الصغير بعلي، الوسيط في المنازعات الإدارية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 197.

² أحمد محمود نهار أبو سليم، مكافحة الفساد، ط 01، دار الفكر، الأردن، 2010، ص 25.

³ قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص 10.

3-2-3 المحسوبية والمحاباة:

تتمثل المحسوبية في استغلال السلطة أو النفوذ، أو التحيز لفرد أو جهة معينة على نحو يتعارض مع القوانين أو التشريعات، كأن يمنح بعض الذين يتمتعون بسلطة معينة (سواء قطاع العام أو الخاص) مزايا معينة أو تسهيلات لفرد أو جهة معينة بسبب وجود صلة قرابة أو صدقة أو علاقة خاصة.¹

وهذا الشكل من الفساد يعتبر من أخطر أشكال الفساد الإداري لأنه يؤثر على فعالية وكفاءة الجهاز الإداري ونراحته، ويترتب عن انتشارها كذلك تعاظم الشعور بالظلم والقهر الاجتماعي لدى الفئات الأخرى من المواطنين مما يتسبب في ضعف الانتماء الوطني.²

وقد نظم المشرع الجزائري أحكام هذه الجريمة في المادة 26 من قانون 01/06 حيث تنص على أنه "يعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 1.000.000 دج كل موظف عمومي يمنح عمداً للغير امتيازاً غير مبرر عند إبرام أو تأشير عقد أو اتفاقية أو صفقة أو ملحق مخالف للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحرية الترشح والمساواة بين المرشحين والشفافية الإجراءات".³

3-2-3 الواسطة:

تعرف الواسطة "أهـا طلب الفرد من الموظف العام انجاز عمل مشروع أو غير مشروع لصالحه ولصالح فرد آخر".⁴ حيث تعد من الظواهر الاجتماعية العامة الراسخة في ثقافة الكثير من المجتمعات إلا أنها تختلف من مجتمع لآخر، وتعتبر المجتمعات النامية الأكثر تأثراً بها وبممارسةها من المجتمعات المتقدمة، لتركيبتها الاجتماعية ولبيتها الحضارية التي تتميز باستمرار العلاقات التقليدية وما يرتبط بها من قيم ثقافية وعمق مشاكلها الاجتماعية والاقتصادية والإدارية.

ما تجدر الإشارة إليه في هذا المجال أنه رغم ما يترتب عن انتشار هذه الظاهرة من أضرار بالغة الخطورة على القيم والمبادئ الأخلاقية، والعدالة الاجتماعية والمساواة، وغيرها

¹ محمد يوسف كافي، الاعلام والفساد الإداري والمالي وتداعياته على العمل الحكومي، ط1، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016، ص.70.

² أحمد محمود نهار أبو سويلم، مرجع سابق، ص.45.

³ قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص ص 8، 9.

⁴ عبد القادر عبد الحافظ شيخلي، الواسطة في الادارة - الوقاية والكافحة -، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، العدد 33، أكتوبر 2004، ص 283.

من التبعات السلبية التي تمس البناء الاجتماعي، فإن المشرع الجزائري لم يعلن صراحة الواسطة كنوع من أنواع الفساد الإداري بل أشار إليها بموجب المادة (33) من قانون 01-06 المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته - السابق ذكره .

3-3- الانحرافات المالية:

وتتمثل في عدم التزام الموظف العمومي بالقواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها، ومخالفة تعليمات أجهزة الرقابة المالية لأن المادة تستهوي البشر، ومن صور الانحرافات المالية ما يلي¹ :

3-3-1- جريمة الرشوة وما في حكمها:

تعد الرشوة من أهم مظاهر الفساد الإداري ومن أخطر الجرائم المستفلة في جميع الدول سواء منها المتقدمة أو المتخلفة، لما تتضمن من معانٍ اللامبالاة وعدم الاتكتراث من قبل الموظف بالوظيفة العامة لدرجة أنه يتاجر فيها وبيعها.

وتعرف الرشوة بأ أنها "دفع المال من صاحب الحاجة إلى المسؤول المكلف لأحد الأمرين، إما مقابل قضاء حاجة أو مصلحة يجب على المسؤول المكلف قصاؤها دونه- أي دون دفع المال – وإما لإبطال حق أو إحقاق باطل".²

ويفهم من هذا أنها عملية متاجرة من الموظف العام بوظيفته حيث تحول إلى سلعة أو خدمة لتحقيق منافع شخصية، لذلك فإن المشرع الجزائري قد نص على هذه الجريمة في قانون العقوبات وتضمنها القانون رقم 01/06 والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المعدل بالأمر رقم 05/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 بالقانون رقم 05/11 المؤرخ في 02 أوت 2011 في مواده من (25) إلى (28) والمادة (40)، وتترتب عنها عقوبة تمثل في الحبس.

ونشير إلى أن المشرع الجزائري لم يعرف جريمة الرشوة بل أشار إلى تبيان صفة المرتشي والأفعال التي تؤدي إلى قيام الجريمة، الأول يتمثل في المرتشي (الموظف العام وما في حكمه)، الثاني هو الرأسي الذي يسعى إلى تحقيق مصلحته من خلال عرض الوعود على الموظف ثمنا

¹ بدر الدين الحاج علي، مرجع سابق، ص156.

² مليكة هنان، جرائم الفساد الرشوة والاختلاس وتكمب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري، دار الجامعة الجديدة، 2010، ص.21.

لما يقوم به الذي يدخل في وظيفته أو اختصاصه، أو عندما يمتنع عن القيام بعمل كان مقرراً أن يقوم به بحكم هذه الوظيفة.¹

استكمالاً لدائرة الحماية من جرائم الفساد الإداري استحدث المشرع الجزائري بموجب قانون 01/06 إضافة إلى الصور الكلاسيكية من الفساد نوعاً آخر من الانحرافات المالية الملحقة بالرشوة، بحكم التداخل الموجود بينها وبين الرشوة من حيث الإخلال بنزاهة الوظيفة العامة ويدخل في هذا النطاق كل من² : (جريمة تلقي الهدايا وجريمة الإثراء غير مشروع).

- جريمة تلقي الهدايا: تعرف هذه الجريمة حسب المادة 38 من القانون 01/06 على أنها قبول الموظف العمومي لهدية أو أية مزية غير مستحقة من شخص في ظروف من شأنها أن تؤثر في سير إجراء ما أو معاملة لها صلة بمهامه، يتربّ على هذه الجريمة حسب نص المادة عقوبة الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين وبغرامة من 50.000 إلى 200.000 دج لكل من الموظف العمومي والشخص مقدم الهدية.³

إن القصد من تجريم المشرع الجزائري لفعل تلقي الموظف العمومي للهدايا هو محاولة درء لكل أشكال الشيميات التي قد تحوم على الموظف أثناء مزاولته لوظيفته وتحصين الوظيفة العمومية من كل أشكال الإغراءات سواء المعنوية أو المادية التي من شأنها أن تمتنع بنزاهتها وتؤثر على الإجراءات والمعاملات الإدارية.

- جريمة الإثراء غير مشروع: يقصد بالإثارة غير المشروع "كل زيادة معتبرة تطرأ على الذمة المالية للموظف العمومي قياساً بداخله المشروع ولا يمكنه تبرير معقول لهذه الزيادة"⁴ ، وقد أشارت إليه أحکام المادة 37 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته على أنه "يعاقب بالحبس من سنتين إلى 10 سنوات وبغرامة مالية تصل إلى 1.000.000 دج، كل

¹ علال قاشي، الرشوة كمظهر من مظاهر الفساد الإداري وأساليب معالجتها، حلويات جامعة الجزائر 01، العدد 32، الجزء 02، جوان 2018، ص.254.

² بدر الدين الحاج علي، مرجع سابق، ص.175.

³ قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص.10.

⁴ معمر بن علي، عبد المالك الدج، جرائم الفساد في قانون رقم 01/06 ولآليات المعتمدة لمحاجتها في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 05، العدد 01، مارس 2020، ص.314.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

موظف عمومي لا يمكنه تقديم تبرير معقول للزيادة المعتبرة في ذمته المالية وذلك بعد مقارنة مداخله الجديدة مع مداخله المشروعة.¹

3-2-3-3- جريمة عدم التصريح بالمتلكات:

يعد التصريح بالمتلكات من الآليات التي تبناها المشرع الجزائري في إطار سياسة مكافحة الفساد الإداري وذلك بمتابعة النزعة المالية للموظفين العموميين ومعرفة مختلف التغييرات التي تطرأ عليها من خلال الكشف عن حالات الشراء السريع، والوقوف عند كل كسب غير مشروع ومسائلته عن كل ما يحصل عليه من أموال دون وجه حق والتي لا يمكن تبريرها مقارنة بمداخله العادلة.²

وقد أكدت المادة 36 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته بأن "كل موظف ملزم بجرد ممتلكاته ولم يقم بذلك عمدا، بعد مضي شهرين (2) من تذكيره بالطرق القانونية أو قام بتصريح غير كامل أو غير صحيح أو خاطئ، أو أدلى عمدا بمخالفات خاطئة أو خرق عمدا الالتزامات التي يفرضها عليه القانون، بناء على ذلك يعاقب الموظف بالحبس من 6 أشهر إلى 5 سنوات وغرامة مالية تصل إلى 500.000 دج".³

3-3-3- جريمة اختلاس المال العام:

تعتبر جريمة اختلاس الأموال العامة أو الخاصة من بين أكثر جرائم الفساد الإداري المهددة لكيان المجتمع واستقراره، وأشدّها خطورة على اقتصادات الدول والحكومات حيث تتمثل في "استيلاء الموظف العمومي أو من في حكمه دون وجه حق على الأموال العامة أو الخاصة وجدت في عهده أو بمقتضى وظيفته".⁴

تفقد هذه الجريمة الدولة ومؤسساتها فاعليتها وقدرتها على القيام بأدوارها الوظيفية في المجتمع على اعتبار الأموال العمومية تعد بمثابة العمود الفقري في استمرار الدول وتقديمها، والممول الرئيسي لمشاريعها ومخططاتها التنموية.

¹ قانون رقم 01/06، 01/06/2020، مرجع سابق، ص 10.

² أحمد البرج، تصنيف الجرائم الواردة في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته الجزائري "دراسة على ضوء القانون رقم 01/06 المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته"، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، المجلد 04، العدد 01، جوان 2020، ص 32.

³ قانون رقم 01/06، 01/06/2020، مرجع سابق، ص 10.

⁴ إبراهيم العيدى، الاختلاس منظور القانون 01/06 المعدل والمتمم، مجلة قانون الدولي والتنمية، جامعة بن باديس مستغانم، المجلد 05، العدد 01، 2017، ص 09.

نتيجة لذلك فقد أولى المشرعون في مختلف القوانين والأنظمة أهمية بالغة لحماية المال العام والخاص من مختلف أشكال الاختلاسات والتعدى عليه، خاصة أن هذه الظاهرة من ضمن الجرائم الأكثر شيوعاً في أوساط الإدارات العمومية.

وقد نصت على ذلك المادة (17) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أن "تعتمد كل دولة طرف فيما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم قيام موظف عمومي عمداً لصالحه هو أو لصالح شخص أو كيان آخر باختلاس أو تبديد أي ممتلكات أو أوراق أو أموال مالية عمومية أو خصوصية أو أي أشياء أخرى ذات قيمة عهد بها إليه بحكم وظيفته أو تسريرها بشكل آخر".¹

وعلى هذا المنطلق أقر المشرع الجزائري بالنص على تجريم فعل اختلاس المال العام أو الخاص في المادة (29) من القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته وجاء فيها "يعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 1000.000 دج كل موظف عمومي يبدد أو يخalis أو يتلف أو يحتجز بدون وجه حق أي ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خاصة أو أي أشياء أخرى ذات قيمة عهد بها إليه بحكم وظيفته أو بسيئها".²

يرى الباحث أن المشرع الجزائري قد قام بموجب هذه المادة بتوسيع من مفهوم الاختلاس الذي استخدمه لفظ عام ليشمل خمسة أنواع من الأفعال وهي: الاختلاس، التبديد، الإتلاف، الاحتياز دون وجه حق، واستعماله على وجه غير شرعي، فضلاً عن إقامة المشرع للعقوبة من جنس العمل، إذ يتم تغريم المتسبب في مثل هذه القضايا بالغرامات المالية، إلا أن الغرامات المرتبطة عن هذه القضايا يعتبرها الكثير غير ردعية مقارنة بحجم الفساد المستشري والأرقام الخيالية للكثير، من القضايا المرتبطة ب الرجال المال والسياسة في الجزائر بينما بعد إفرازات محاكمات رؤوس النظام السابق، لذا وجب على المشرع الجزائري أن يستند أكثر إلى حجم الضرر في تقديره للعقوبات المناسبة.

¹ حمزة حسن خضر الطائي، مازن ليلوراضي، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، ط01، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، الأردن، 2015، ص109.

² قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص09.

4-3-3 جريمة الغدر:

هو كل فعل منصوص عليه في المادة 30 من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته والتي تعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة مالية تقدر من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج كل موظف عمومي يطالب أو يتلقى أو يشترط أو يأمر بتحصيل مبالغ مالية يعلم أنها غير مستحقة الأداء أو يجاوز ما هو مستحق سواء لنفسه أو لصالح الإدارة أو لصالح الأفراد الذين يتم التحصيل لحسابهم.¹

إن الغاية من وراء تجريم فعل الغدر هو حماية المالية للأفراد من استبداد الموظف العام لهم باسم الإدارة للمطالبة أو تلقي ما ليس مستحق في التحصيل، كأن يتعلق الأمر بتحصيل الضرائب أو الرسوم أو أية مستحقات مالية أخرى بدون وجه حق للقانون.²

3-3-3 جريمة الإعفاء أو التخفيض غير قانوني في الضريبة أو الرسم:

يقصد بالضريبة "فرضية نقدية يدفعها الفرد جبراً للدولة أو إلى هيئات عامة بصفة نهائية وبدون مقابل كأداة مالية تلجأ إليها الدولة من أجل تحقيق أهدافها على مقتضى أيديولوجياتها".³

وتشكل بذلك الضريبة أحد أهم مصادر إيرادات الخزينة العامة للدولة الحديثة لما تلعبه من دور في تغطية الأعباء العامة، والمساهمة في تمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية قصد تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع.

ولأهمية الضريبة كمورد مالي رئيسي للدولة وضع المشرع الجزائري عقوبات صارمة لقمع أي مساس بهذا المورد الهام في الاقتصاد الوطني، وتأتي من ضمن الجرائم التي تقع في هذا الإطار إقدام الموظف العمومي بإعفاء أو تخفيض غير قانوني في الضريبة أو الرسم، وهو الفعل المنصوص والمعاقب عليه قانونيا بموجب المادة (31) من القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته التي تنص "يعاقب بالحبس من خمس (05) سنوات إلى (10) سنوات وبغرامة سنوات وبغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج، كل موظف عمومي

¹ قانون رقم 01/06، مرجع سابق ، ص.09.

² محمد حداد، بعض مظاهر الفساد الإداري وأليات مكافحته من الناحية الإدارية والجنائية، مجلة حوليات كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد، وهران 02، المجلد 07، العدد 03، 2015، ص.69.

³ عبد العزيز شمال، جرائم المال العام وطرق حمايته في التشريع الجزائري والاتفاقية الدولية. أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، تخصص قانون العقوبات وعلوم الجنائية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حاج لخضر باتنة 01، 2018، ص.220.

يمتحن أو يأمر بالاستفادة، تحت أي شكل من الأشكال، ولأي سبب كان، ودون ترخيص من القانون، من إعفاءات أو تخفيضات في الضرائب أو الرسوم العمومية أو يسلم مجاناً محاصل مؤسسات الدولة".¹

الشكل رقم (6): أشكال الفساد الإداري حسب التشريع الجزائري

الإنحرافات المالية	الإنحرافات التنظيمية	الإنحرافات السلوكية
<ul style="list-style-type: none"> • جريمة الرشوة وما في حكمها (تنقي الهدايا، الإثراء غير المشروع) • جريمة عدم التصريح بالمتناهيات • جريمة اختلاس المال العام • جريمة الغدر • جريمة الإعفاء أو التخفيض غير القانوني في الضريبة أو الرسم 	<ul style="list-style-type: none"> • إفشاء أسرار الوظيفة • الإهمال الوظيفي • عدم الالتزام بأوامر الرؤساء 	<ul style="list-style-type: none"> • الإنحراف عن استعمال السلطة • المحسوبية والمحاباة • الواسطة

المصدر: إنجاز الباحث

4- تدابير المشرع الجزائري وألياته لمكافحة الفساد الإداري:

4-1- التدابير على مستوى المحلي:

إن تعقد ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر وتغلغله في كافة المنظمات والإدارات العمومية زاد من عزم الدولة على تبني استراتيجية تقوم على الشمولية والتكامل لمحاربة هذه الظاهرة من خلال مجموعة من التدابير والأليات وإنشاء العديد من المؤسسات التي تعنى بمكافحة هذه الظاهرة وتمثل هذه التدابير فيما يلي:

4-1-1-4- التدابير الوقائية من الفساد الإداري الواجب مراعاتها عند التوظيف في القطاع العام:

نصت المادة 03 من قانون 01/06 على جملة من القواعد والتنظيمات التي يجب مراعاتها في توظيف مستخدمي القطاع العام والتي تتمثل فيما يلي:

¹ قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص.09.

- اعتماد مبادئ الجدارة وتكافؤ الفرص أمام الجميع في التوظيف، مع تحديد الإجراءات والسبل القانونية التي تضمن أنساب الطرق لاختيار وتكوين الأفراد المرشحين لتولي المناصب الإدارية التي تكون أكثر عرضة للفساد.
 - ضمان الحقوق للموظف بمجرد تعيينه في وظيفته يستمدّها من القوانين واللوائح والمتمثلة أساساً في: الحق في الراتب، الحق في الحماية، الحق في العطل، الحق النقابي، الحق في التكوين والترقية، الحق في الضمان الاجتماعي والتقاعد.
 - إعداد برامج تعليمية وتكوينية ملائمة لتمكن الموظفين العموميين من الأداء الصحيح والنزيه والسليم لوظائفهم بما يدعم وعيهم بمخاطر الفساد الإداري.

4-1-2- التصریح بالممتلكات:

أوجب المشرع الجزائري من خلال قانون مكافحة الفساد 01/06 كل موظف عمومي التصرّح بمتلكاته كما ألمّ به كل منتخب بالتصريح بالمتلكات التي هي في ذمته في بداية عهده الانتخابي، بحيث نصت المادة 05 من قانون 01/06 على أن تصريح بالمتلكات يحتوي الجرد للأملاك العقارية والمنقولية التي يحوزها المكتب أو أولاده القصر.

وأكّدت المادة 06 من قانون مكافحة الفساد على أن يكون "التصريح بمتلكات الخاص برئيس الجمهورية، أعضاء البرلمان، رئيس المجلس الدستوري وأعضائه، رئيس الحكومة وأعضائها، رئيس مجلس المحاسبة، محافظ بنك الجزائر، السفراء، والولاة، أمام الرئيس الأول للمحكمة العليا، وينشر محتواه في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية خلال شهرين المواليين لتسليمهم مهامهم، يكون التصريح بمتلكات رؤساء أعضاء المجالس الشعبية المحلية المنتخبة أمام الهيئة، ويكون محل النشر عن طريق التعليق في لوحة إعلانات بمقر البلدية أو الولاية، ويصرح القضاة بمتلكاتهم أمام الرئيس الأول للمحكمة العليا، فيما يتم تحديد كيفيات التصريح بمتلكات بالنسبة لباقي الموظفين العموميين عن طريق التنظيم.

4-3- سن مدونات قواعد سلوك الموظفين:

فرضت المادة 07 من قانون 01/06 الخاص بالوقاية من الفساد ومكافحته على الإدارات العمومية وضع مدونات وقواعد سلوكية تحديد الإطار الذي يضمن الأداء السليم والنزاهة والملائم للوظيفة العمومية وتحقيقاً ودعماً لمساعي مكافحة الفساد الإداري.¹

4-4- التدابير المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية:

أوجبت المادة 09 من قانون 01/06 إتباع مجموعة من القواعد والإجراءات قصد ضمان الشفافية والتزاهة في مجال الصفقات العمومية والممثلة في:

- علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية.

- الإعداد المسبق لشروط المشاركة والانتقاء.

- الاعتماد على معايير موضوعية ودقيقة لاتخاذ القرارات المتعلقة بإبرام الصفقات العمومية.

- التسهيل بممارسة كل طرق الطعن في حالة احترام قواعد إبرام الصفقات العمومية.

5-1-4- معايير المحاسبة في مجال القطاع الخاص:

نصت المادتين 13 و14 من قانون الوقاية من الفساد مكافحته على مجموعة من التدابير لحماية القطاع الخاص من الفساد، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

- تعزيز التعاون بين الأجهزة التي تتولى الكشف والقمع وكيانات القطاع الخاص.

- تعزيز وضع معايير ومدونات قواعد السلوك قصد المحافظة على نزاهة القطاع الخاص.

- تعزيز الشفافية بين كيانات القطاع الخاص.

- الوقاية من الاستخدام السيء للإجراءات التي تنظم كيانات القطاع الخاص.

التدقيق الداخلي لحسابات المؤسسات الخاصة.

كذلك يجب أن تساهم معايير المحاسبة وتدقيق الحسابات المعمول بها في القطاع الخاص بالوقاية من الفساد وذلك بمنع ما يلي:

- مسك الحسابات خارج الدفاتر.

- إجراء المعاملات دون تدوينها في الدفاتر أو دون تبيينها بصورة واضحة.

- تسجيل نفقات وهمية، أو قيد التزامات المالية دون تبين غرضها على وجه الصحيح.

¹قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص ص 5، 6.

- استخدام مستندات وهمية.
- الإتلاف العمدي لمستندات المحاسبة قبل انتهاء الأجال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.¹

6-1-4 مشاركة المجتمع المدني في مكافحة الفساد الإداري:

إن محاربة الفساد الإداري لا تعتمد على دور الدولة فحسب، بل أيضاً على المجتمع المدني باعتباره الشريك الأساسي للدولة في تنمية المجتمع خلال فواعله المختلفة من المنظمات غير الحكومية، منظمات حقوق الإنسان، جمعيات الصناعيين، جمعيات التجار وأرباب العمل، والمؤسسات الإعلامية المعترف بها وغيرها من المؤسسات، وهو الدور الذي كرسه المادة 15 من قانون 01/06 الخاص الوقاية من الفساد ومكافحته التي نصت على وجوب تشجيع مشاركة المجتمع المدني في الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال تدابير مثل:

- اعتماد مبدأ الشفافية في كيفية اتخاذ القرارات، وتعزيز مشاركة المواطنين في تسخير شؤون العمومية.
- إعداد برامج تعليمية وتنبويّة وتحسيسية بمخاطر آفة الفساد الإداري.
- تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد، مع مراعاة حرمة الحياة الخاصة وشرف وكرامة الأشخاص، وكذا مقتضيات الأمن الوطني والنظام العام وحياد القضاء.²

7-1-4 إقرار تدابير ردعية:

تولي المشرع الجزائري بموجب المواد من (25 إلى 55) من قانون 01/05 إقرار سياسة عقابية لجرائم الفساد الإداري لما تحمله هذه الأخيرة من المساس والمتاجرة بالوظيفة العامة، ومن مظاهر هذه السياسة تنوع الجزاءات المقررة لهذه الجرائم بين العقوبات السالبة للحرية والغرامات المالية، وكذا إضافة الجزاء ذو الطابع المدني والمتمثل في إبطال العقود والصفقات والإيرادات والامتيازات والتراخيص.

¹قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص12.

²قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص ص7.6.

4-1-4- استحداث أجهزة الكشف عن الفساد الإداري:

قصد تعزيز الجهد المبذولة في سبيل مكافحة الفساد الإداري وتجفيف منابعه، قامت الجزائر باستحداث عدة هيئات وأجهزة مختصة في مكافحة الفساد بالإضافة إلى تفعيل وإسناد مهام وصلاحيات جديدة لأجهزة موجودة سابقا، وتمثل هذه الأجهزة فيما يلي:

1/- **مجلس المحاسبة**: هو جهاز وطني يساهم في مكافحة الفساد أسس بموجب المادة 190 من دستور عام 1976 وتم تنصيبه في بداية سنة 1980 بموجب القانون رقم 05/80، ولقد عرف المجلس العديد من التغييرات المتتابعة التي ساهمت في توسيع صلاحياته في مراقبة المال العام وعلى جميع المستويات.

وبحسب التعديل الدستوري لسنة 2016 فإن مجلس المحاسبة يتمتع باستقلالية ويكلف بالرقابة البعيدة للأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية، وكذلك الرؤوس الأموال التجارية التابعة للدولة، كما يساهم مجلس المحاسبة في تطوير الحكم الرشيد والشفافية في تسيير الأموال العمومية.

ويعد مجلس المحاسبة تقريرا سنويا على رئيس الجمهورية وإلى رئيس مجلس الأمة ورئيس مجلس الشعبي الوطني والوزير الأول.¹

2/- **المفتشية العامة للمالية**: تعتبر المفتشية العامة للمالية هيئة رقابية مالية بعدية معتمدة من طرف الدولة أنشئت لأول مرة بموجب المرسوم 53/80 المؤرخ في أول مارس 1980² حيث تؤدي مهامها في الرقابة المالية، وتقوم برقابة وتدقيق جميع العمليات المالية المتعلقة بتنفيذ القوانين المالية، تحصيل وإنفاق العمومية، إدارة وحفظ الأموال العمومية وضبط حساباتها، وأيضا قيام الموظفين العموميين المكلفين بتنفيذ الموازنة وإدارة الأموال العمومية.³

3/- **خلية معالجة الاستعلام المالي**: أنشأت الخلية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 127/02 المؤرخ في 07 أبريل 2002 معدل وتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 275/08 المؤرخ في

¹ أمينة رباعي، واقع الفساد في الجزائر وجهود مكافحته، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة يحيى فارس، المدينة، العدد 07، جانفي 2017، ص.100.

² المرسوم التنفيذي رقم 53-80، المؤرخ 01 مارس 1980، المتضمن إحداث مفتشية عامة للمالية، الجريدة الرسمية، العدد 10، الصادرة بتاريخ 04 مارس 1980، ص.349.

³ علي حبيش، آثار الفساد المالي على اصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في علوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، 2014، ص.160.

سبتمبر 2008¹، وهي عبارة عن مؤسسة عمومية تابعة لوزارة المالية تكلف بمكافحة تمويل الإرهاب وتبنيض الأموال وتتولى بالخصوص بـالمهام التالية:

- تستلم تصريحات الاشتباه المتعلقة بكل عمليات تبييض الأموال التي ترسلها إليها الهيئات والأشخاص الذي يعيدهم القانون.
- تعالج تصريحات الاشتباه بكل الوسائل والطرق المناسبة.
- ترسل عند الاقتضاء، الملف المتعلق بذلك إلى وكيل الجمهورية المختص إقليميا، كلما كانت الواقع المعاين قابلة للمتابعة الجزائية.

- تقترح كل نص تشريعي أو تنظيمي يكون موضوعه تمويل الإرهاب وتبنيض الأموال.²

4- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد: تجسيدا للالتزامات الدولية في مكافحة الفساد، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 31 أكتوبر سنة 2003، المصادق عليها بتحفظ بالمرسوم الرئاسي رقم 128/04 المؤرخ في 19 أبريل سنة 2004، أنشأ المشرع الجزائري هيئة وطنية مختصة في التصدي لظاهرة الفساد عموما والفساد الإداري خصوصا وهذا بموجب قانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المؤرخ في 20 فيفري 2006؛ وهي الهيئة إدارية مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع لدى رئيس الجمهورية³، وقد حدد المشرع الجزائري بموجب المادة 20 من قانون 01/06 مهام واختصاصات هذه الهيئة والتي تمثل فيما يلي:

- اقتراح سياسة شاملة للوقاية من الفساد ومكافحته تعكس الشفافية والتزاهة والمسؤولية في تسيير الأموال العمومية.
- تقديم التوجيهات واقتراح التدابير التي تخص الوقاية من الفساد.
- إعداد برامج توعوية قصد تحسيس المواطنين بالآثار السلبية الناجمة من الفساد.
- جمع واستغلال كل المعلومات التي يمكن أن تساهم في الكشف عن أعمال الفساد والوقاية منه قصد تقديم توصيات لإزالتها.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 08/275، المؤرخ في 06 سبتمبر 2008، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 02/127، المتضمن إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية، عدد 50، الصادرة بتاريخ 07 سبتمبر 2008، ص 18.

² المرسوم التنفيذي رقم 127/02، المؤرخ في 07 أبريل 2002، يتضمن إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي، الجريدة الرسمية، العدد 23، الصادرة 07 أبريل 2002، ص 16.

³ قانون رقم 01/06، مرجع سابق، ص 04.

- الفساد الإداري والصحافة المكتوبة**
- التقييم الدوري للأدوات القانونية والإجراءات الإدارية الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته، والنظر لمدى فعاليتها.
 - تلقي التصريحات الدورية بالمتلكات الخاصة بالموظفين العموميين بصفة دورية ودراسة واستغلال المعلومات الواردة فيها.
 - السهر على تعزيز التنسيق ما بين القطاعات، وعلى التعاون مع هيئات مكافحة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي.¹
 - 5/- **الديوان المركزي لقمع الفساد:** تم إنشاؤه بموجب الأمر رقم 05/10 المؤرخ في 26 أكتوبر 2010 وبدأ عمله وفق التشريع وتنظيم المعهود به بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11/426 وبدأ نشاطه فعلياً شهر مارس 2013 ويكون من أعضاء من مختلف المصالح وأجهزة البحث والتحري والخبراء الماليين، وهو جهاز يتولى جمع الأدلة وإجراء التحقيقات الواسعة في قضايا الفساد وإحالة الملفات إلى المحاكم القضائية المختصة، ويمارس ضباط الشرطة القضائية مهامهم وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية وأحكام قوانين مكافحة الفساد ويمتد اختصاصهم المحلي من جرائم الفساد وجرائم المرتبطة بها إلى كامل التراب الوطني.²
 - 4-2- **مساعي الجزائر الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد الإداري:**

لم تكتف الجزائر في مواجهتها لظاهرة الفساد الإداري على قوانينها ومؤسساتها الداخلية فقط، بل انظمت إلى عدة اتفاقيات ومؤتمرات دولية وإقليمية للوقوف على أسباب ودوافع وتدابير مكافحة الظاهرة وللاستفادة من المعايير الدولية التي تضعها الجهود الدولية في هذا السبيل، ومن بين الاتفاقيات التي انضمت إليها نذكر ما يلي:

- انخراط الجزائر في العمل الدولي لمكافحة تبييض الأموال عن طريق اتفاقية IFAG.
- التوقيع بتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك يوم 31 أكتوبر 2003، والموقعة في الفترة بين 09 و 11 ديسمبر من نفس السنة بمدينة مريدا المكسيكية.³
- وجود فرع لمنظمة الشفافية الدولية وهي الجمعية الوطنية لمكافحة الفساد.

¹ المرجع نفسه، ص 08.

² جمال دببي بونوة، المبنية الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته كآلية دستورية لمكافحة الفساد في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، العدد 12، جوان 2019، ص 32.

³ أمينة رباعي، مرجع سابق، ص 101.

- المصادقة على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربته الموقعة بمباباتو (الموزمبيق) في 11 جويلية سنة 2003، والذي صادقت عليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي 137/06 المؤرخ في 10 أبريل سنة 2006.

- التوقيع على الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد المعتمدة بالقاهرة في 21 ديسمبر سنة 2010 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 14/249 المؤرخ في 08 سبتمبر 2014¹.

يتضح من خلال استعراض مختلف التدابير والآليات التي أقرها المشرع الجزائري في سبيل مكافحة الفساد بصفة عامة والإداري منه على وجه الخصوص، أنه رغم تعدد هذه الإجراءات والقوانين وكذا الآليات المؤسساتية التي اعتمدتتها الجزائر في مواجهة الظاهرة والتي في غالبيتها مستوحاة من توصيات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إلا أن ذلك لم يمنع من انتشار هذه الآفة في جميع المجالات والقطاعات الحكومية للبلاد، ما يؤكد على فشل هذه الإستراتيجية وعدم فعاليتها في التصدي لظاهرة الفساد الإداري، ومن هنا يرى الباحث ضرورة بناء إستراتيجية وطنية واسعة وفعالة لمكافحة الظاهرة والتي ترتكز على النقاط الرئيسة التالية:

- ضرورة توفير إرادة سياسية واضحة لمكافحة الفساد الإداري قصد تفعيل مختلف النصوص القانونية المرتبطة بمكافحة الفساد والتي أصبحت عبارة عن حبر على الورق.

- التركيز أكثر على الفساد الذي يتم في المستويات الإدارية العليا لأنه أكثر تأثيراً وفتكاً على موارد البلاد.

- ضرورة الاهتمام بالبعد الأخلاقي والديني للفرد الجزائري الذي يعد الكفيل في الحد من الظاهرة، من خلال ترسیخ المكارم الأخلاقية التي ترفع النفس عن القيم المادية.

- التركيز على استقلالية الجهاز القضائي وعدم إخضاعه لنفوذ للمصالح السياسية أو الخاصة، والذي يعتبر شرطاً رئيساً لتمكنه من أداء أدواره في تنفيذ القوانين على أكمل وجه.

- القيام بتقييم دوري لعمل المؤسسات والأدوات القانونية الرامية إلى الوقاية من الفساد للتأكد من نجاعتها.

¹ بودالية بوراس، جميلة قدودو، واقع الفساد المالي والإداري في الجزائر، مجلة مشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، المجلد 04، العدد 07، 2018، ص.63.

ثانياً: الصحافة المكتوبة وظاهرة الفساد الإداري في الجزائر:

أ- تطور الصحافة المكتوبة بالجزائر ووظائفها في معالجة ظاهرة الفساد الإداري:

1- تطور الصحافة المكتوبة في الجزائر:

مررت الصحافة المكتوبة الجزائرية في تطورها بثلاث مراحل رئيسية نحددها فيما يلي:

أثبتت الدراسات التي أجريت حتى اليوم أن الصحافة كوسيلة إعلامية عصرية لم تكن موجودة في الجزائر قبل سنة 1830، تاريخ غزو الفرنسيين واستلامهم على الجزائر العاصمة؛ فعندما تجهز الجيش الفرنسي لغزو الجزائر حمل معه من بين ما حمل مطبعة وهيئة تحرير تمكناه من إصدار جريدة تعمل على الرفع من معنويات جيشه الغازي ودعم احتلاله للجزائر، وكانت هذه الجريدة أول صحيفة تصدر في الجزائر، وتحمل اسم "L'estafette de sidi Fredj" التي كانت تصدر باللغة الفرنسية.¹

وبعد توقف هذه الجريدة عممت سلطات الاحتلال إلى إصدارات أخرى في شكل منشورات ومعتقدات إلى غاية 1932، حيث أصدرت السلطات الفرنسية أسبوعية "المرشد" باللهجة العامية الجزائرية بعدما أدرك الاحتلال أن رسالته الدعائية لا تصل إلى الجمهور الجزائري نظراً لجهلها وعدم معرفتها للغة الفرنسية، وقد دعمتها عام 1939 بصحيفة "الأخبار" وهي أول صحيفة تصدر عن طريق مستوطني وكانت تروج في مضامينها للثقافة التغريبية الاستعمارية، وقد عمرت حتى نهاية القرن 19. وبالموازاة مع ذلك كان الاحتلال الفرنسي مدركاً بعد مناشيره ورسائله عن خصوصية الجمهور الجزائري وثقافته المحلية بداية باختلاف اللغة فقام الاحتلال مرة أخرى بإصدار جريدة باللغة العربية "المبشر" التي صدر أول عدد منها في 15 سبتمبر 1847م، وكانت أهدافها هي الأخرى لا تختلف عن سابقاتها في تمجيد الاحتلال الفرنسي، ومحاولة توجيه الرأي العام الجزائري لما يخدم المصالح الفرنسية بغض النظر أفكار الشعب الجزائري وبث الفرقا فيه وتخويفه بمختلف الأساليب والحيل الدعائية.²

وعرفت فترة نهاية القرن التاسع عشر نشاطاً إعلامياً كثيفاً للمستوطنيين، حيث أصدروا حوالي 150 صحيفة، أما عن النشاط الخاص بالجزائريين، فتذكرة بعض المصادر أن

¹ زهير إحدادن، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017، ص25.

² فضيل دليو، الاتصال مفاهيمه- نظرياته- وسائله، ط01، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2003، ص103.

أول صحيفة يصدرها الجزائريين كانت كوكب إفريقيا عام 1907، بينما تؤكد مراجع أخرى على أسبقية صحف أخرى مثل: الحق، النصيح، فريضة الحج، المنتخب، ذو الفقار.¹

وبعد الحرب العالمية الأولى صدرت صحف أخرى بأسلوب جديد وبنفس جديد، كان أبرزها صحف جمعية علماء المسلمين بقيادة الشيخ العلامة عبد الحميد بن باديس (الشهاب، السنة النبوية، الشريعة، الصراط، البصائر) والصحف التي كانت تابعة لبعض الشخصيات الدينية أو الجمعيات التي كانت تنشط في الجنوب والشرق خاصة- (الإقدام، الإصلاح، وواد ميزاب...). بالإضافة إلى صحف بعض الأحزاب السياسية مثل (الأمة).²

وأهم ما يميز الصحافة الوطنية خلال هذه الفترة أنها كانت تصدر في أعداد محدودة، وكما كان يغلب عليها الطابع المحلي لصعوبة توزيعها في الأماكن الأخرى، إضافة إلى أن تركيزها كان منصب في البداية على المواضيع الدينية ولعل ذلك راجع إلى أن معظم أصحابها كانوا من خريجي الزوايا. وقد عانت الصحافة الوطنية آنذاك من مشاكل التمويل والطبع والتوزيع فضلاً عن مضائق الاستعمار، أما فيما يتعلق بجمهور هذه الجرائد فقد كان هو الآخر محدوداً نظراً لارتفاع نسبة الأمية في أوساط الشعب، وقد استمر هذا المشهد الإعلامي إلى غاية اندلاع الثورة التحريرية وتقويف المستعمر لجميع الصحف الصادرة المستقلة منها والحزبية، مما فسح المجال لحزب جبهة التحرير أن يهيمن على المجال الإعلامي دون منافس وهذا منذ الأشهر الأولى لعام 1956. مكرسة فيما بعد أحadiمة إعلامية من خلال جريدة المجاهد، التي استطاعت أن تجند الرأي العام الجزائري والعربي لخدمة أهداف الثورة والمتمثلة في التخلص من الاستعمار وتحرير الشعب الجزائري.³

¹ فاطمة تيمizar، اسهامات أنتربت في تطوير الصحافة المكتوبة، رسالة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص.30.

² فضيل دليو، الاتصال مفاهيمه - نظرياته - وسائله، مرجع سابق، ص103.

³ عبد الكريم قلاتي، أشكال الصحافة المستقلة وحرية التعبير في الجزائر، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 03، العدد 09، ديسمبر 2009، ص.06.

- 1-1 مرحلة ما قبل فترة التعددية الصحفية 1962-1989:

1-1-1 الفترة الأولى 1962-1965: هيمنة الحكومة والحزب على الحكم:

تمتد هذه المرحلة من تاريخ الاستقلال 05 جويلية 1962 إلى غاية تنحية الرئيس أحمد بن بلة سنة 1965، وهي فترة قصيرة نسبياً إلا أنها تمثل مرحلة انتقالية من الصحافة الاستعمارية إلى الصحافة الوطنية، وأهم ما ميز هذه المرحلة:

- انتشار الأمية (حوالى 86%) والفقر: نتيجة مخلفات الاستعمار الفرنسي الثقافي والاقتصادي مما أثر سلباً على مقويات الصحافة المكتوبة.

- غياب نصوص تشريعية جزائرية تنظم الصحافة: حيث بقي العمل سائراً بالقوانين الفرنسية وخاصة قانون 1881م المتعلق بحرية الصحافة، وقد اتخذ المجلس التأسيسي في 31 ديسمبر 1962م قراراً بأن جميع القوانين التي كانت مطبقة في الجزائر قبل الاستقلال يجري التعامل معها إذا لم تمس السيادة الوطنية.

- هيمنة لغة المحتل في وسائل الإعلام الوطنية:¹

- صدور صحف وطنية وعودة صحف إلى الصدور: عرفت الجزائر فترة امتدت إلى شهرين بعد الاستقلال دون وجود صحيفة جزائرية خالصة، ولم تصدر الصحيفة الجزائرية الأولى إلا في 19 سبتمبر 1962 كانت تحمل اسم "Le Peuple"، وتلتها بعد ذلك اليومية الوحيدة باللغة العربية وهي جريدة "الشعب". كما عرفت هذه المرحلة كذلك استعادة بعض الصحف نشاطها من جديد بعد توقيفها إبان فترة الاستعمار ومثال ذلك عودة "Alger Républicain" الناطقة باسم الحزب الشيوعي في 18 جويلية 1962.

- تأميم الصحف الوطنية: وجاء هذا الإجراء قصد استرجاع السيادة الوطنية والأملاك الجزائرية، بما فيها الصحف، وقد انطلقت عملية تأميم الصحف في 17 سبتمبر 1963م، من خلال اجتماع المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني حيث قرر تأميم ثلاثة جرائد استعمارية وهي: "La Dépêche de Constantine" و "l'écho d'Oran" و "An Nasr" و "El Djoumhuria" على التوالي، وبذلك قضي على الصحافة الاستعمارية والتي أعطت إمكانيات مادية قوية للصحافة الجزائرية وأزالـت العقبة

¹ فضيل دليو، تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830 - 2013، ط. 1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص 140-141.

الكبير لفرض هيمنة الحزب والدولة وإلغاء الملكية الخاصة للصحافة خاصة بعد تأمين يومية *Alger Républicain*¹ الناطقة باسم الحزب الشيوعي.¹

1-1-2- الفترة الثانية 1965-1979: (إقامة نظام اشتراكي للإعلام)

بدأت هذه المرحلة بتغيير كبير في الميدان السياسي والإعلامي، حيث عرفت بتاريخ 19 جوان 1965 تولي الرئيس هواري بومدين الحكم بعد قيامه بانقلاب ضد الرئيس شادلي بن جديد عرف بالتصحيح الثوري.

وقد اتجهت جهود الحكومة نحو إقامة النظام الاشتراكي في الإعلام، والذي ينص على إلغاء الصحافة الخاصة وتوجيه الصحافة الحكومية والحزبية حتى تصبح أداة من الأدوات التي تستعملها الدولة لتعزيز سياستها، كما صدرت قوانين تجعل من اليوميات مؤسسات ذات الطابع التجاري والصناعي تحت وصاية وزارة الإعلام في التوجيه الإعلامي والسياسي، مما أدى إلى تجميد الصحافة من حيث عدد الصحف ونوعية الرسالة الإعلامية.² ويمكن كذلك تفسير الظهور المحتشم للصحافة في هذه الفترة بإهمال السلطات لهذا القطاع، وتكثيف جهودها في تعزيز القطاع السمعي البصري، فقد كانت الإعانة المخصصة لقطاع السمعي البصري سنة 1978 تقدر نسبتها بـ 89,91% فيما قدرت نسبة الإعانة المخصصة للصحافة المكتوبة بـ 16,04%.³

وتميزت هذه المرحلة بتحويل يومية "Le Peuple" إلى "EL Moudjahid" ، التي سيطرت عام 1978 على الساحة بـ 203 ألف نسخة، في مقابل 71 ألف نسخة مقدمة على باقي الصحف، وعرفت نهاية هذه المرحلة التعرّب التدريجي كل من يومية "النصر" بداية من 1972، و"الجمهورية" 1976.⁴

1-1-3- الفترة الثالثة 1979 - 1989: (مرحلة تقنين الإعلام)

أصدرت السلطات السياسية في هذه المرحلة ثلاثة نصوص يمكن اعتبارها قاعدة أساسية للنشاط الإعلامي في الجزائر، وفي جانفي 1979 وافق المؤتمر الرابع على لائحة خاصة بالإعلام، وفي سنة 1982 ظهر قانون الإعلام، ثم في جوان من نفس السنة وافقت

¹ فاطمة تيمizar، مرجع سابق، ص 32-31.

² ذهبية سيدهم، *الأساليب الاقناعية في الصحافة المكتوبة دراسة تحليلية للمضامين الصحفية في جريدة الخبر*، مذكرة ماجستير، علم اجتماع، تخصص تنمية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة مونتوري، قسنطينة، 2005، ص 49.

³ فاطمة تيمizar، مرجع سابق، ص 34.

⁴ فضيل دليو، الاتصال مفاهيمه- نظرياته- وسائله، مرجع سابق، ص 106.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

اللجنة المركزية لجنة التحرير الوطني في دورة خاصة على تقرير شامل يحدد السياسة الإعلامية في البلاد، ويمكن تلخيص هذا الوضع الجديد في التوجهات التالية:

- الإعلام قطاع إستراتيجي والمساس به يعني المساس بالسيادة الوطنية.

- إلغاء الملكية الخاصة لوسائل الإعلام.

- توحيد التوجه السياسي في الإعلامي الذي يكون في خدمة الحزب الواحد.

- إعطاء المؤسسات الإعلامية صبغة ثقافية عوضاً عن الطابع الصناعي والتجاري.

- تحديد حقوق الصحفي وواجباته.¹

إضافة إلى هذا القانون فقد دعم هذا القطاع بتجهيزات عصرية وإمكانيات مادية ساعدت على تنشيطه، وظهور اليوميات الوطنية والجهوية باللغة الفرنسية والعربية، وبعض المجالات الإسلامية، وازدادت المنافسة بينها مما ساهم في الرفع من مستوى توزيعها، والجدير ذكره أن هذه المرحلة لم تسلم في التعامل الإعلامي من التمييز بين الصحف العربية والصحف الصادرة باللغة الفرنسية.²

2-1 مرحلة التعددية الإعلامية: 1990 - 2019

1-2-1 الفترة الأولى 1990-1992: (مرحلة الانفتاح الإعلامي)

أهم ما ميز هذه المرحلة هو المظاهرات الاحتجاجية في أكتوبر 1988 والتي قلب كل الموازين وغيرت مجرى الأحداث، وقد مسَّت هذه التغيرات كل القطاعات، خصوصاً السياسية منها.

واعتبرها محللون بداية جديدة ونقطة تحول جذرية في تاريخ الجزائر، واعتبر تبني دستور صادر في 23 فيفري 1989 السبب الذي سمح بتجسيد التعددية السياسية لأول مرة في تاريخ الجزائر. ولأن القطاعات المختلفة ترتبط فيما بينها ولو بشكل نسي، فإن للجانب السياسي انعكاساته على الإعلام الجزائري؛³ فعلى المستوى الإعلامي جاء قانون متعلق بالإعلام في جويلية 1990 ينص على تكريس حرية الرأي، والتعددية الإعلامية من خلال فتح المجال أمام القطاع الخاص في الصحافة المكتوبة، وأبقى القطاع السمعي البصري في يد

¹ زهير إحدادن، تطور الصحافة الجزائرية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995، ص 137.

² ذهبية سيدهم، مرجع سابق، ص 50.

³ فتحية أوهابية، الصحافة المكتوبة في الجزائر- قراءة تاريخية -، مجلة علوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 16، سبتمبر 2014، ص

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

الدولة، كما جاء هذا القانون كذلك ليدرك للصحفيين العاملين في المؤسسات العمومية قرار الاختيار بين البقاء في القطاع العمومي أو إنشاء مؤسسات صحفية مستقلة.

وقد أعطيت الدولة في هذا الإطار عدة تسهيلات مالية، إذ منحت مقدماً رواتب ثلاثة سنوات للصحفيين الذين قرروا ترك القطاع العام وإصدار صحفهم الخاصة، كما قدمت مقررات وتسهيلات للحصول على القروض، حيث تدعمت جراء هذه الإجراءات الساحة الإعلامية بعناوين كثيرة شملت ثلاثة قطاعات:¹

- صحافة القطاع العام: وهي المؤسسات الإعلامية التي كانت تعرفها الجزائر، وبقيت تابعة لوزارة الإعلام والثقافة والجهات الحكومية الرسمية الأخرى.

- صحافة القطاع الخاص: عرفت الصحافة المستقلة في هذه الفترة رواجاً لا مثيل له حيث سُمِّي البعض هذه المرحلة بالفترة الذهبية للصحافة الجزائرية، إذ وصل عدد اليوميات المستقلة 30 جريدة.

ووصل توزيع جريدة الخبر الصادرة باللغة العربية إلى 400 ألف نسخة وجريدة الوطن باللغة الفرنسية - 150 ألف نسخة.

- الصحافة الحزبية: تعتبر الحلقة الأضعف في الفضاء الإعلامي الجزائري الجديد، فضاء ما بعد الحزب الواحد، فالعناوين القليلة التي ظهرت جاءت على شاكلة الأحزاب التي تعتبر ضعيفة وما فتئت تنهار وتندثر تدريجياً مع مرور الزمن، ومن أهم الصحف الحزبية "المنقذ" و "الفرسان" (الجبهة الإسلامية للإنقاذ) "الأنباء" و "الإرشاد" (حركة حماس) "libre Algérie" (جمة القوى الاشتراكية).²

لكن هذا الانفجار الإعلامي الحر، حوالي 140 عنواناً عمومياً، خاصاً وحزبياً، والذي لم يسبق له مثيل في العالم العربي وبما إسلامي لم يعمر طويلاً، فسرعان ما طفت بوادر انحرافه منذ بدايته، بعد أن اضطرت بعض الصحف للاختفاء لأسباب مادية، أو سياسية أمنية إثر فرض حالة الطوارئ في البلاد في فبراير 1992.³

¹ نادية جيتي، المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف الأسري في المجتمع الجزائري- دراسة وصفية تحليلية لجريدة الخبر 01 جانفي 2013 – 31 ديسمبر 2013، مذكرة نيل شهادة ماجستير، علوم الإعلام والاتصال، تخصص وسائل الإعلام والمجتمع، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر- باتنة -، 2014، ص 103.

² محمد قبراط، جريدة الصحافة في ضل التعددية السياسية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 3-4، 2003، ص 123-125.

³ فضيل دليو، الاتصال مفاهيمه- نظرياته- وسائله، مرجع سابق، ص 106.

1-2-2- الفترة الثالثة من 1992 – 1999: (مرحلة الأزمة الأمنية)

وهي الفترة التي تشمل مرحلة إلغاء أول انتخابات تشريعية تعدديّة في الجزائر (نهاية 1991) فازت بها الجماعة الإسلامية للإنقاذ، وإقرار حالة الطوارئ والأزمتين السياسيّة المستعصيّة والأمنيّة الداميّة المتلازمتين لها، والتي عانى كثيرون من آثارهما المدمرة الشعبيّة الجزائريّي بما فيه قطاع الإعلام المكتوب، الذي أصبح تحت رحمة المضايقات القضائيّة الجديّة والتعسفيّة وخاصة وزارة الداخلية وخلايا اتصالها ولجان قراءتها، بالإضافة طبعاً إلى التهديدات والاغتيالات التي طالت بعض الصحفيين¹; كان أولهم "الطاهر جاووت" في ماي 1993 مما أسف عن هجرة الكثير من الصحفيين إلى البلدان الأخرى.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المرحلة عرفت تدهوراً في العلاقة بين السلطة السياسيّة والصحافة، بسبب الرقابة على نشر وتوزيع الأخبار، وتدهور حرية التعبير، والركود التام لنشاطات الأحزاب السياسيّة، مما أثر على النشاط الإعلامي للصحف. وكان من أكبر المتضررين من هذه الأزمة صحفيّو الجرائد والمجلات العربيّة وخاصة منها غير العلمانيّة، الذين لم يُسمح لهم حتى بتكوين رابطة مهنية على غرار زملائهم الذين هيمنوا على أول جمعية نقابيّة لصحفيي الجزائر، ليدافعوا عن صحفهم. تبعاً لذلك فقد تضررت صحفهم، إذ لم يصمد منها سوى بعض الأسبوعيات والجرائد الجهوية، بالإضافة إلى يوميّة الخبر.

ومما دعم هذا التوجّه في هذه المرحلة عودة استيراد بعض صحف فرنسا إلى الجزائر، وتصدر العديد من الصحف الصرفاء رغم ما تتضمنه من مواضع ومواد لا تحترم قيم وأخلاقي المجتمع الجزائري.

كما عرفت هذه المرحلة إعداد وعرض مشروع قانون إعلام جديد سنة 1998 على المجلس الشعبي الوطني بعدما طالبت بذلك منظمات المجتمع المدني والمفكرون والسياسيون على اختلاف انتماءاتهم.²

¹ فضيل دليو، *تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830 - 2013*، مرجع سابق، ص 173-174.

² خالدية مداح، عطاء الله طريف، *القيود الواردة على حرية الصحافة في قوانين الإعلام الجزائري (1990-1982-2012)*، المجلة الجزائريّة لبحوث الإعلام والرأي العام، المجلد 03، العدد 01، جوان 2020، ص 443.

1-2-3- الفترة الرابعة من 1999 إلى 2019: (ال تعددية المقيدة)

على الرغم من الانفراج النسبي الذي عرفته البلاد في هذه المرحلة بفعل قانون الرحمة، إلا أن ذلك لم ينعكس بالإيجاب على المشهد الإعلامي خاصّة في بداية الألفية الجديدة، إذ تميزت هذه الفترة بتجميد مشروع قانون الإعلام الجديد 1998 وتأكيد مواصلة العمل بقانون 1990.¹

عرفت سنة 2001 تعديلاً لقانون العقوبات الذي كرس توجيهات السلطة بموجب أحکامه الرامية إلى حماية المؤسسات والهيئات النظامية، ولقد اعتبر الصحفيون أن هذا القانون المعدل يشدد الخناق على حرية الصحافة، نظراً للعقوبات الثقيلة والغرامات المالية الباهضة المفروضة على كل صحي أو مؤسسة إعلامية تهين أو تسيء إلى هيئة نظامية،² حيث بلغ الخلاف بين الصحافة المستقلة والسلطة ذروته في صيف 2003 وهذا بتوقف ست عناوين منها: "الرأي، Le Matin، Liberté، soir d'Alger" ، لأسباب تجارية غير أن بعض المسؤولين يؤكدون أن هذه الأسباب واهية وهدفها النيل من هذه الصحف جراء معارضتها السياسية للرئيس.

ولقد بقي القطاع الإعلامي في الجزائر إلى غاية 2012 حبيس الأدراج يراوح مكانه بين الأخذ والرد، إلا أن بعض التطورات التي شهدتها بعض الدول العربية، وهبوب ريح التغيير التي عصفت بالعديد من الأنظمة، جعلت السلطة الجزائرية تراجع حساباتها، الأمر الذي دفع بالرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى القيام بالعديد من الإصلاحات أبرزها الإصلاحات الإعلامية، حيث عرفت صدور قانون الإعلام العضوي رقم 05-12 المؤرخ في 12 جانفي 2012³، ومن مجمل مواد القانون يمكن حصر الإضافات التي جاء بها في النقاط التالية:

- ضبط قواعد الممارسة الإعلامية.
- تأسيس سلطة ضبط الصحافة المكتوبة.

¹ يوسف بومشعل، واقع الاتصال السياسي في الجزائر: من الأحادية السياسية إلى التعددية السياسية، مجلة دراسات والأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 10، العدد 04، ديسمبر 2018، ص 1020.

² سامي علي مهني، الممارسة الصحفية في الجزائر في ضل التغيرات الإعلامية الجديدة، دراسة على عينة من الصحفيين، أطروحة دكتوراه، علوم الإعلام والاتصال، تخصص إعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020، ص 117.

³ بلال بوفنيزة، المعالجة الإعلامية للأزمة الاقتصادية في الجزائر "دراسة أزمة البترول (2015-2016)" في جريدة الشعب والخبر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، وسائل الإعلام والمجتمع، قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحاج لخضر - باتنة 01-2019، ص 135.

- إدراج الإعلام الإلكتروني.
- إقرار حقوق الصحفي مثل الحق في التأمين، حق الملكية الأدبية وحق الصحفي في عقد عمل مكتوب يحدد حقوقه وواجباته.

- التأكيد على أخلاقيات المهنة، وإلغاء عقوبة السجن والاكتفاء بالغرامة المالية.¹

2- وظائف الصحافة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري:

تعد الصحافة المكتوبة من الآليات الفعالة في مكافحة الفساد الإداري والتصدي لهنذ الظاهرة المنتشرة في المجتمع، ويتجلى هذا الدور من خلال الوظائف المختلفة التي تقوم بها، إذ تعتبر القوة الرئيسية في تشكيل الرأي العام المخالف للفساد، كما تسهم في توعيته وتنقيفه لما يعزز قيم النزاهة وتصحيح المسارات الخاطئة، فضلاً عن وظيفتها في مراقبة البيئة التي تعد إحدى أهم الوظائف التي تساهم في حماية المجتمع وصيانته من الفساد والمخالفات وسوء استخدام السلطة، إضافة إلى وظائف أخرى تقوم بها الصحافة كالإخبار وتحليل وتفسير مختلف الأحداث والقضايا. ويمكن إجمال وظائف الصحافة المكتوبة في معالجة الفساد الإداري فيما يلي:

2-1- الصحافة والوظيفة الإخبارية:

إن الأخبار هي "الرواية الأمينة وغير المنحازة، والكافلة للأحداث ذات الأهمية أو النفع بالنسبة للجمهور" كما تعني أيضاً "الرصيد المشترك من المعرفة الذي يمكن الناس من العمل كأعضاء فاعلين في المجتمع الذي يعيشون فيه، ويدعم الوعي الاجتماعي، وبذلك يكفل مشاركة نشاطه في الحياة الاجتماعية العامة".²

ويصف فرانسيس بال في هذا الصدد الوظيفة الإخبارية بأنها عملية نشر معلومات تزود المجتمع بوسائل تجعله قادراً على كشف ذاته، وتتوفر له إمكانية تغيير نفسه بنفسه وتجعل الخيارات المتعلقة بالضمير الجماعي أكثر وضوحاً، كما تجعل الحلول للوصول إلى هذه الخيارات أقل غموضاً وأكثر فعالية.³

¹ يوسف بومشعل، مرجع سابق، ص 1021.

² الطيب البار، المعالجة الإعلامية لظاهرة التنصير في الصحافة الجزائرية المكتوبة - دراسة وصفية تحليلية - "صحيفة الشروق نموذجاً"، مذكرة متكاملة لنيل شهادة ماجستير، علوم الإعلام والاتصال، تخصص صحافة، قسم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة متوري، قسنطينة، 2010، ص 99.

³ فريال مهنا، علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية، ط 01، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، 2002، ص 44.

وبالتالي فهي الوظيفة الأساسية للصحافة؛ إذ تعمل على تزويد الشخص بمجموعة من المعطيات والدلائل التي تجعله دائم الاتصال بالمحيط الذي يتواجد فيه، وأكثر اندماجا معه، وعلى هذا الأساس ظهرت الصحافة في بداياتها في أوروبا لتأدي وظيفة أساسية واحدة: هي نشر الأخبار دون تعليق عليها.¹

وتشترط الوظيفة الإخبارية توفر ثلاثة عناصر:

التكامل: أي تتبع الخبر من نشأته حتى نهايته، والبحث عن العناصر المكملة له، سواء عن طريق المصادر الأصلية أم أقسام المعلومات.

الموضوعية: هي من أهم مبادئ تحرير الخبر في المجتمعات الديموقراطية، إلا أن الموضوعية الكاملة حالة مثالية، لا يمكن أن تتحقق، ومهما حاول الصحفي الوصول إليها فسوف تظهر بعض العناصر والاتجاهات الفردية، وعلى الرغم من ذلك، فإن الالتزام بالموضوعية هو الركن الأساسي لكل عمل صحفي، ولتحقيق هذا المبدأ لابد من البحث والتحقق من صحة الخبر وأركانه، وهنا لابد من التفرقة بين عدم كفاية الموضوعية لأسباب خارجة عن الإدارة، وبين التحريف المتعمد للخبر.

الوضوح: يعني به الوضوح في العرض، الذي يؤدي إلى فهم المحتوى من جانب المختصين وعامة الشعب على السواء، وتجنب التبسيط الذي قد يؤدي إلى التحريف، ومن ثم عدم فهم المشكلة كما ينبغي، والحذر من المبالغة في التبسيط لأن ذلك يؤدي إلى شعور بعض الفئات بالاستهانة بذكائهم.²

ويرى الباحث أن الخبر يعتبر ركيزة أساسية للخدمة الإعلامية أثناء معالجة الصحافة المكتوبة لمختلف المواضيع والقضايا المتعلقة بالفساد الإداري، حيث أصبح البحث عن الأخبار المرتبطة بهذه القضايا والتقطها والسباق إليها ونشرها جوهر صناعة الإعلام المعاصر، إذ على أساسها تُبنى باقي الوظائف الصحفية الأخرى، والتي تقوم بالتعقب أكثر في التحليل والبحث عن الحلول قصد توعية الأفراد لازدراء الفاسدين وخلق بيئة رافضة للفساد.

¹ فاروق أبو زيد، مدخل إلى علم الصحافة، ط 02، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1998، ص .56

² محمد علم الدين، أسسيات الصحافة في القرن العادي والعشرين، ط 02، المكتبة العصرية، القاهرة، مصر، 2009، ص .73

وفي ذلك تشير العديد من الدراسات التحليلية أن الفنون الإخبارية أكثر القوالب الصحفية التي تعتمد عليها الصحف الجزائرية في معالجتها لظاهرة الفساد، مثلما تبرزه دراسة كل من قسمية منوبية وبركات نوال، إذ تبين احتلال قالب الخبر صدارة الفنون الصحفية التي اعتمدت عليها صحيفة الشروق اليومي فيتناول مواضيع الفساد بنسبة مئوية عالية تقدر بـ 75%.¹ وقد أكدت ذلك دراسة محمد الفاتح حمدي، التي توصلت إلى أن قالب الخبر الصحفي كان الأكثر اعتماداً في جريدة الخبر في معالجتها لموضوعات الفساد الاقتصادي بنسبة 48%.²

2- الصحافة ووظيفة صناعة الرأي العام وتوجهه:

الرأي العام هو الفكرة السائدة بين الجمهور في وقت معين إزاء موقف أو قضية أو مسألة من المسائل العامة التي تثير اهتمامهم أو تتعلق بمصالحهم المشتركة، وهناك عدة عوامل تتفاعل ديناميكياً تؤدي في النهاية إلى تكوين الرأي العام،³ وتتأتي الصحافة كواحدة من بين أهم الوسائل التي تساهم في تكوين الرأي العام خاصة في القضايا المتعلقة بالفساد والانحرافات الحاصلة في المجتمع.

يرى الباحث أن دور الصحافة المكتوبة في المجتمع لا يقتصر على مجرد نقل الأخبار والمعلومات وإعلام القراء بحالات الفساد الإداري، فهي من بين العوامل الأساسية في تشكيل الرأي العام وتوجهه نحو فكرة محددة من خلال توحيد وتبصيره وتحذيره، لجعله أكثر عداء للفساد في الأجهزة الإدارية، وتم هذه الجهود الإعلامية أساساً من خلال تكثيف التغطية ومتابعة مختلف القضايا المرتبطة بالفساد الإداري، والتعرض للمعلومة من مختلف الزوايا لاسيما تلك التي تعالج الظواهر بعمق، وفي أكثر من قالب صحفي مما يساعد على ترسیخ الفكرة في أذهان الجماهير، وتبني موقف محدد منها يتواافق مع ما تنشره الوسيلة الإعلامية. هذا بالإضافة إلى الاعتماد على فلسفة إقناعية معينة تستهدف استعمال العقل أو إثارة العاطفة لدى الجمهور وفق منهجية منظمة ومدروسة مسبقاً.

ويستخدم القائم بالاتصال في المؤسسات الصحفية في هذا الإطار عدة مقاربات نظرية كمنطلقات فكرية وعملية في البحث عن طبيعة العلاقة بين وسائل الإعلام وتكون

¹ قسمية منوبية، بركات نوال، مرجع سابق، ص 129.

² محمد الفاتح حمدي، مرجع سابق، ص 18.

³ محمد علم الدين، مرجع سابق، ص 77.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

الرأي العام، حيث تبرز نظرية الأجندة كإحدى أهم نظريات التأثير التي اعتبرت وسائل الإعلام بوجهه عام والصحافة المكتوبة خصوصاً من أهم وسائل الإعلام التي تمتلك قوة تأثيرية في استمالة الرأي العام على الاهتمام بمختلف قضايا الفساد الإداري التي تبرز داخل المجتمع كنسق كامل، بما يجعل المعرض لهذه الرسائل يعتقد أن ما يقدمه مهم وجدير بالتفكير، ويقود ذلك في النهاية إلى استخدامه كسلطة للضغط على مختلف السلطات العمومية قصد فتح ملفات الفساد وإجراء التحقيقات والتحريات الواسعة بغرض الحد من الفساد والمفسدين.

وتعتبر الأعمدة الصحفية والمقالات بمثابة القالب التحريري الرئيس الذي تخاطب الصحف من خلاله الرأي العام، وتأثر على أفكاره وتدفعه إلى تبني وجهات النظر وفق اتجاه القائم بالاتصال والمؤسسة الإعلامية، حيث تلبي الأنواع الصحفية الخاصة بالرأي (المقال الافتتاحي، الرأي، العمود، وال مقابلة) هذه الوظيفة، من خلال معالجة مختلف الملفات وقضايا الفساد الإداري والكشف عن أبعادها وأثارها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المختلفة، وكذا إعطاء التصورات التي تحيط بالظاهرة والبحث عن حلول لها، وذلك نتيجة ما يميزها من عمق في التحليل.

انطلاقاً من الأهمية البالغة لدور وسائل الإعلام في تشكيل الرأي العام حول قضايا الفساد الإداري في الجزائر، يمكننا الحديث عن دور صحيفة الخبر في ذلك، إذ حاولت التركيز بشكل مكثف على بعض القضايا المرتبطة بالفساد الإداري التي يجب أن يفكرونها الجمهور -من وجهة نظرها- بما من شأنه التأثير عليه؛ من خلال اختيار الموضوعات والأخبار التي تتصدر الصفحة الأولى أو العناوين الرئيسية، وإعطائهما حيزاً كبيراً من التحليل، إضافة إلى متابعة تطوراتها؛ مثل قضية الفساد المعروفة "بتركيب السيارات والتمويل الخفي للحملة الانتخابية لرئاسيات 19 أبريل 2019" التي تورط فيها وزراء ومسؤولين سابقين ورجال أعمال في نظام الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة، فمن خلال تتبعنا للتغطية الإعلامية التي خصتها صحيفة الخبر بهذه القضية نجد أنها حاولت إبرازها كقضية رئيسية تشغل الرأي العام الجزائري، من خلال تكثيف المتابعة والتحليل لأطوار القضية.

2-3 الصحافة والوظيفة الرقابية:

تمثل هذه الوظيفة أحد الدروع الأساسية لحماية المجتمع وصيانته من مختلف أشكال الفساد الإداري، لذا أطلق على الصحافة اسم السلطة الرابعة، إذ أن وظيفة الرقابة

والإشراف على البيئة التي يتم فيها الاتصال هي من الوظائف الأساسية التي يجب أن تسعى الحكومات لإيجادها، لأنها تمثل عوناً لها في كشف أشكال الفساد الإداري التي يمكن أن تحدث، وبهذا تلعب الصحافة دوراً مسانداً للحكومات في تأدية دورها على أكمل وجه، كما أنها تلعب دوراً أساسياً للدفاع عن مصالح الناس، وتعتبر هذه الوظيفة أكثر أهمية في دول العالم الثالث؛ حيث تحتاج هذه الدول إلى تعبئة جهودها من أجل التنمية وهذا يستدعي الكشف عن كل المعوقات وأشكال الفساد الإداري التي تكسر جهودها التنموية¹.

وما يؤكد أهمية الدور الرقابي لوسائل الإعلام عموماً والصحافة على وجه الخصوص في مواجهة الفساد الإداري نتائج الدراسة التي أعدتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، التي تشير على أنه ما بين بدء نفاذ اتفاقية مكافحة الرشوة الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في عام 1999 و 1 يونيو 2017، فإن 2% (06) حالات من صفقات الرشوة الأجنبية التي تم تجريمها، كانت نتيجة تقارير وسائل الإعلام حول فساد محتمل. كما أكد 16 من أصل 41 طرفاً في اتفاقية مكافحة الرشوة أن تقارير وسائل الإعلام الوطنية أو الدولية كانت وراء اكتشاف حالة واحدة على الأقل من الرشوة الأجنبية.²

ويمكن كذلك استنتاج هذا الدور الرئيسي للصحافة من خلال مجموعة من الأمثلة المستقة من بعض دول أمريكا اللاتينية، حيث أدى تكثيف التحقيقات من قبل وسائل الإعلام حول الفساد خلال الأعوام الماضية إلى إقالة ثلاثة رؤساء دول وهم: عبد الله بوركم في الإكوادور، وكارلوس أندریاس يرييس في فينزويلا وفيرناندو دو ميلوفي في البرازيل.³

وعموماً يمكن تحديد الدور الرقابي للصحافة في مكافحة ظاهرة الفساد الإداري من خلال الآتي:

- الكشف عن حالات الفساد لمساعدة الحكومة في الحد منها، ومحوها على سن قوانين محكمة لمكافحة الفساد.

¹ صالح خليل أبواصبع، الاتصال والإعلام في المجتمعات المعاصرة، ط 04، دار مجذلاني للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 2009.

² خلاف بومخيلة، فضيل دليو، دور الصحافة في محاسبة الفساد بحث في المعوقات وضمان النجاح، مجلة المعيار، جامعة العلوم الإسلامية الأمير عبد القادر، قسنطينة، مجلد 23، عدد 44، 2019، ص 350.

³ جورج صدقة وأخرون، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد، دليل التدريبي، الجامعة اللبنانية كلية الإعلام والتوثيق، بيروت 2011، ص 17.

- تعزيز القوانين التي تحض على المساءلة والشفافية ومحاسبة المفسدين وإدخال الإصلاحات التي من شأنها الحد من الفساد الإداري.
- القيام بحملات إعلامية وصحفية واسعة ومستمرة، تشرح عواقب الفساد الإداري وتبيّن الحاجة لإصلاحات إدارية واجتماعية ومالية.
- استخدام الفنون الصحفية المختلفة، فيتناول حالات الفساد الإداري والانحرافات التي يُكشف عنها في مؤسسات الدولة أو التوعية بمخاطرها، وتبني شكاوى المواطنين.¹ويرى الباحث أن وظيفة مراقبة البيئة والمحيط الاجتماعي يجب أن تكون واحدة من أولويات الصحافة الجزائرية في معالجة ملفات الفساد الإداري، وذلك بالكشف عن مختلف الأخبار المتعلقة بالانحرافات والتجاوزات الحاصلة في الجهاز الإداري للدولة، والتي يبقى الجمهور في حاجة ماسة إليها لمعرفة ما يدور حوله. غير أن نجاح الصحف الجزائرية في القيام بهذه الوظيفة يحتاج بدوره إلى أطر تمنحه مجالاً واسعاً من الحرية من خلال تمكينه من المعلومة وتوفير سبل الحصول عليها بكل يُسر وسهولة.

2-4. الصحافة والوظيفة التفسيرية والتحليلية:

يأتي هذا الدور المهم على قائمة أولويات الصحافة أثناء تناولها الأخبار المتعلقة بقضايا الفساد الإداري، حيث لا تكتفي الصحف وفق هذه الوظيفة بسرد الأخبار وإنما تعمق أكثر في دراسة أسبابها وخلفياتها، وتحليل رأي المتخصصين فيها، وإجراء مقابلات مع أطراف القضية، قصد الوصول إلى تفسيرات شاملة للأحداث، وإعطاءها معانٍ معينة، وتلجأ الصحافة إلى استخدام أشكال صحفية عديدة لأداء مهمة تحليل وتفسير الأحداث المتعلقة بالفساد الإداري مثل: المقالات افتتاحية، الرسومات الكاريكاتورية الساخرة، الحملات الصحفية، والتحقيقات المعمقة.

ويمكن ملاحظة هذه الوظيفة بشكل جلي في مختلف المواضيع التي تهتم بمثل هذا النوع من القضايا وذلك بتخصيص مساحة تحريرية كبيرة على مستوى مساحة الجريدة، مما يبرز الأهمية الكبيرة التي تحتلها هذه الوظيفة مقارنة بـ الوظائف الأخرى، كما نجد هذه الوظيفة ضمن المواضيع المنشورة في الصفحات الأكثر مقرئية بالجريدة كالصفحات الأولى بالنسبة للمقابلات والافتتاحية، والصفحة الأخيرة بالنسبة للعمود.

¹ آلاء حسن حمودي العزاوي، مرجع سابق، ص 108.

2-5- الصحافة ووظيفة التنشئة الاجتماعية:

تعرف التنشئة الاجتماعية بأنها "عملية تعليم وتعلم وتربية تقوم على التفاعل الاجتماعي وتهدف إلى اكتساب الفرد - طفلا، فمراها، فراشا، فشixa، سلوكاً ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية معينة، تمكنه من مسايرة جماعته والتوفيق الاجتماعي معها، وتكسبه الطابع الاجتماعي، ويسره الاندماج في الحياة الاجتماعية".¹

وفي المجتمع الحديث، تقوم وسائل الإعلام بعملية التنشئة الاجتماعية بصورة موازية ومكملة لما تقوم به المؤسسات الأخرى (العائلية والتعليمية مثلاً)، نظراً لسهولة وصولها إلى قطاعات عريضة جداً من الجماهير، خاصة في عالم متغير كالمناخ الذي تكثر فيه الأحداث وتتسارع، وما يزيد من دور وسائل الإعلام عامة والصحافة على وجه الخصوص في التنشئة الاجتماعية؛ الوقت المتزايد الذي يقضيه المرء متصفحًا فيها، لذلك فإن الصحافة من خلال التزامها بقضايا المجتمع والإنسان، توفر رصيده مشتركاً من المعرفة الاجتماعية، يتأثر به جميع أفراد المجتمع، ومن البديهي القول بأن ذلك الرصيد المشترك يمكن أن يمكّن أفراد المجتمع من القيام بأدوارهم بفعالية، ويتيح لهم مجال المشاركة الإيجابية في الحياة العامة وشؤونها.² ومن شأن ذلك التقليل من فرص ظهور مختلف الظواهر التي تهدد النسق القيمي والأخلاقي في المجتمع كظاهرة الفساد الإداري، ويمكن في هذا الصدد الإشارة بأن أدوار الصحافة في عملية التنشئة الاجتماعية لا يتم بشكل مباشر وفوري، ولكن يحتاج إلى تأثير تراكمي وعبر مراحل.

2-6- الصحافة ووظيفة التوعية:

يمكن كذلك للصحافة القيام بدور فاعل في رفع مستوى الوعي العام حول ظاهرة الفساد الإداري ومخاطرها على الفرد والمجتمع، إضافة إلى تعزيز مبادئ الشفافية والنزاهة والمساءلة في أجهزة الدولة الرئيسية. وهي جهود تبرز أساساً من خلال:

- المتابعة الجدية لحالات الفساد التي يعاني منها المجتمع.
- نشر الوعي الوقائي بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني.
- نشر الوعي الأخلاقي والقيمي وتعزيز المصلحة الوطنية.

¹ حامد عبد السالم زهران، علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب، القاهرة، 1984، ص 243.


² عصام سليمان الموسى، المدخل في الاتصال الجماهيري، ط 08، إثناء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 170.

- نشر الدراسات متخصصة عن ظاهرة الفساد.

- متابعة الإجراءات الحكومية والأجهزة الرقابية المعنية بمكافحة الفساد.¹

يمكن تحقيق المهمة التوعوية للصحافة كذلك عبر ما يعرف بالتأثير الكمي من خلال التكرار، إذ تقوم بتقديم رسائل مشابهة متكررة حول قضية ما أو موضوع ما أو شخصية محددة، بحيث يؤدي هذا العرض التراكمي إلى التأثير على الرأي العام وعلى السلطات المعنية على حد سواء.²

شكل رقم (7): وظائف الصحافة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري



المصدر: من إعداد الباحث

ثانياً: الضوابط والعقبات المتصلة بمعالجة الصحفية لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر:

1- الضوابط الصحفية لنشر أخبار الفساد الإداري:

يقصد بالضوابط الصحفية مجموعة الالتزامات الأخلاقية والمبادئ الإعلامية التي يجب على الصحفي والمؤسسة الإعلامية تحلي بها أثناء نشر المواقع المتعلقة بالفساد الإداري، بهدف الوصول إلى تغطية شاملة ودقيقة وواضحة، وبالتالي فإن أي خروج عن هذه

¹ مصطفى يوسف كافي، مرجع سابق، ص 47.

² جورج صدقة وأخرون، مرجع سابق، ص 17.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

القاعدة وتجاهل لهذه الضوابط وقواعد النشر يؤدي إلى عدد من المخاطر والمضار، والتي يمكن أن تناول من المصالح الخاصة للأفراد وتسيء لشرفهم مثل عدم احترام حق الخصوصية، السب والقذف، كما يمكن كذلك أن تمس أيضاً المصالح العامة بالمجتمع كالتأثير على سير العدالة والتحقيق، وعليه نذكر أهم هذه الضوابط فيما يلي:

1-1. التزام الموضوعية والدقة:

يعد الالتزام بالموضوعية والدقة من الأولويات التي لابد أن يتحلى بها الصحفي أثناء تغطيته للأخبار المتعلقة بالفساد الإداري، وللتبيان تكفلان إيصال المادة الإعلامية بصيغة يمكن الوثوق بصحتها وتصديقها، لكن مصطلح الموضوعية يتسم بالغموض وليس هناك تعريف محدد له، فقد تعددت الآراء واختلفت حول تعريف الموضوعية فهناك من يعرفها على أنها "الدقة والتميز بين الخبر والرأي، وتقدير كافية الحقائق التي تمثل جميع الأطراف المشتركة في الخبر" ويرى البعض أن الموضوعية "تعني أشياء كثيرة في الصحافة منها البحث عن الحقيقة، وأن تكون التغطية الخبرية مبنية على تعدد الحقائق وتجنب التحيز، والفصل بين الخبر والرأي، كما تتطلب الموضوعية الابتعاد عن الأحكام القيمية والانفعالية والشخصية".¹

وفي هذا السياق، تشير إحدى الدراسات أن "الموضوعية تستند إلى ستة عناصر أساسية وهي: البحث عن الحقيقة ونشرها، والتركيز على المصادر الرسمية باعتبارها المصادر المؤوثقة فيها، والتركيز على النخبة السياسية والاقتصادية والثقافية، لأن الاعتماد على المصادر المجهولة يتيح للصحفيين إمكانية نشر معلومات غير حقيقة، كذلك الفصل بين الخبر والرأي، والحياد وعدم التحيز أو التحزب والتوازن من خلال عرض وجهات النظر المختلفة".²

إلى جانب الموضوعية التي تعني الابتعاد عن الأحكام القيمية والانفعالية والشخصية؛ فهناك أيضاً الدقة التي يقصد بها أن ينقل الصحفي الخبر بأمانة، ذاكراً تفاصيله دونما حذف يخل بسياق الواقع أو الحادثة، وأيضاً دونما مبالغة حتى لا يعطّلها معناً مخالفًا

¹ جميلة قادم، الضوابط القانونية، الأخلاقية والمهنية للأداء الإعلامي في الجزائر: دراسة ميدانية للقائمين بالاتصال في الصحف اليومية الخاصة. مجلة الاتصال والصحافة، المجلد 06، العدد 01، 2019، ص.24.

² محمد شري، التغطية الإعلامية للأزمة والضوابط الأخلاقية للنشر في الصحافة الجزائرية. مجلة المعيار، المجلد 25، العدد 54، 2021، ص.569.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

للحقيقة. وتعتبر الدقة أساساً للمصداقية وتتضمن نشر الحقائق، ودقة اقتباس للأقوال، وأن تكون الصور والرسومات معبرة عن الحقيقة الموضوعية دون تغيير المحتوى الحقيقى للصور وعدم تشويه للحقائق¹. ويستخلص من هذا أن الموضوعية هي الخلاصة والنتيجة للدقة في الممارسة الإعلامية.

وقد ألزم المشرع الجزائري بموجب قانون الإعلام 2012 من خلال مادته 92، الصحفي بضرورة السهر على الاحترام الكامل لآداب وأخلاقيات المهنة ومن ضمنها: التحليل بالاهتمام الدائم لإعداد خبر كامل وموضوعي، مع نقل الواقع بنزاهة موضوعية، وأيضاً الابتعاد عن التضليل الإعلامي، مع الالتزام بتصحيح كل خبر غير صحيح².

أما من الناحية العملية فنلاحظ أن بعض الأخبار التي تعالج قضايا الفساد الإداري في الصحافة الجزائرية، بعيدة عن القواعد وضوابط الممارسة الإعلامية المهنية، إذ يتم إخضاعها لتوجيه الصحيفة ومرجعيتها السياسية والإيديولوجية، مما يفقدها قيمتها وموضوعيتها، كما أصبحت المعلومة في هذا الإطار سلعة تخضع لمبدأ السوق الحر الذي يتحكم فيه قانون العرض والطلب وفقاً لمبدأ السبق الصحفي دون مراعاة لمصداقيته والتثبت من مصدره ومضمونه؛ بمعنى أن الصحف لا تقوم باللغطيات الإعلامية مثل هذه المواضيع بحسب الأهمية والأولوية، لكن لارتباطات خاصة بالمؤسسة الصحفية وأجندة ومصالح مالكيها.

2-1- مراعاة الحق في الخصوصية:

تعني خصوصيات الفرد، الحياة الخاصة التي ينبغي عدم التعرض لها سواء بالإعلام أو التشهير قصداً أو دون قصد، إلا بموافقة الأشخاص المعنيين، ولا تقتصر هذه الخصوصية على الحياة الخاصة للأفراد فحسب، بل تتضمن أيضاً كل المعلومات المحيطة بالفرد والتي لا يرغب أن يطلع عليها عموم الجمهور، كما تعني الخصوصية في مفهومها الموسع عدم انتهاك أي حق من حقوق الإنسان الأساسية بما في ذلك حرية الشخصية في السلوك والتصريف دون تعرض له إلا في إطار أخلاقيات الضمير المهني.

¹ جميلة قادم، مرجع سابق، ص 24.25.

² محمد علاوة، أخلاقيات الصحافة ومبادئ العمل الإعلامي في الجزائر "قراءة تحليلية لقانون الإعلام 2012، وقانون السمعي البصري 2014" مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 12، العدد 07، 2020، ص 288.

وهناك نوع من الإجماع في الدراسات الغربية بخصوص أول من قدم مفهوم حق الخصوصية، أو صك هذا المفهوم ويتعلق الأمر بـ صامويل وارين ولويس برانديز عام 1890، في مقال نشرته المجلة القانونية لجامعة هارفارد، وقد تم التأكيد في هذا المقال على أن حق الخصوصية أصبح ضرورياً للفرد في عالم معقد، مبرزاً الحاجة لتوفير الحماية القانونية لحق الإنسان في الخصوصية موزعة على أربعة جوانب وهي:

- الكشف عن المسائل الشخصية بشكل غير مشروع.
- نشر الحقائق المشوهة أو أنصاف الحقائق لخلق الضوء الزائف.
- استخدام صور الأشخاص دون إذنهم.
- الدخول إلى الممتلكات الخاصة للأشخاص للحصول على معلومات.

لكن اتسعت عقب ذلك المناقشات وتشعبت حول هذا الحق، وتزايد الاهتمام بالحياة الخاصة حتى تم الاعتراف بهذا الحق في الميثاق العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948، حيث نصت المادة 12 من هذا الميثاق على حظر التدخل في حياة الفرد الخاصة وأسرته وبنته ومراسلاتها، كما حضرت المادة أي اعتداء على شرف الإنسان وسمعته¹.

وعلى غرار مختلف دول العالم، فقد اعترف المشرع الجزائري بفكرة الحق في الخصوصية بصورة مباشرة في نص المادة 93 من القانون العضوي للإعلام 2012، التي ترى أنه: "يمنع انتهاك الحياة الخاصة للأفراد، وشرفهم واعتبارهم، ويمنع انتهاك الحياة الخاصة للشخصيات بصفة مباشرة أو غير مباشرة"².

الملاحظ من خلال هذه المادة القانونية أن المشرع الجزائري حاول الفصل في طبيعة الحياة الخاصة، محدداً في نصه "بالإضافة لعامة الأشخاص"، الشخصيات العمومية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

ومن جهتنا نرى أن هذا الحق لا يمكن اعتباره مطلقاً، إذ يجوز للصحفي إسقاطه والتغاضي عنه بالنشر والتعليق إذا كان في ذلك حماية للمصلحة العامة، والتي يجب أن تتغلب في كل الحالات على مبدأ الحق في�احترام خصوصية الأفراد، بصرف النظر عن موقف الشخصية محل النشر، وكما تتحقق أهمية النشر أكثر إذا تعلق الأمر بالحياة الخاصة

¹ سليمان صالح، أخلاقيات الإعلام، ط.2، مكتبة فلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2005، ص.384.

² قانون رقم 05/12، المؤرخ في 12 جانفي 2012، المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، بتاريخ 15 جانفي 2012، ص.30.

لأصحاب المناصب الإدارية العليا، خاصة إذا أثرت سلبا على أدائهم لوظائفهم العامة وعلى الثقة الموضوعة فيهم، لذلك يمكن أثناء التغطية الصحفية لبعض قضايا الفساد الإداري كالاختلاسات وتبديد المال العام التي يتورط فيها أحد كبار المسؤولين في الدولة، الإشارة إلى الحياة الخاصة للمسؤول وعن عائلته وممتلكاته والتغيرات التي طرأت على نمط حياته... وغير ذلك من خصوصيات الفرد وأسرته والتي لها صلة بالقضية المثارة حوله، غير أن ذلك لا يتم بشكل تعسفي، بل في حدود دون مبالغات ولا مزايدات، لأن الأصل هو وجوب احترام الخصوصيات.

إذ ذاك فإن التعرض للحياة الخاصة من جهة وضرورة التغطية الإعلامية مختلف قضايا الفساد الإداري تخضع للسلطة التقديرية الإعلامية من خلال الموازنة بين ما ينبغي كتابته وما لا ينبغي كتابته، وتعود هذه السلطة التقديرية إلى مجموعة من المتغيرات أبرزها احترافية الصحفي، الخبرة المهنية، التوجه العام للوسيلة الإعلامية، وكذا تعليمات رؤساء التحرير، ورؤساء الأقسام.

3-1- الالتزام بحق الرد والتصحيح:

فضلا عن المسؤولية المدنية والجزائية التي يمكن أن تطبق في حق رؤساء التحرير والإعلاميين وغيرهم من المشرفين عن المؤسسات الإعلامية نتيجة إخلالهم بالقواعد القانونية والأخلاقية لممارسة المهنة أثناء نشر المواقف المتعلقة بالفساد الإداري، والتي منها نشر أخبار غير صحيحة تسبب أضراراً للغير سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً، فإنه أيضاً تقوم مسؤولية المؤسسة الإعلامية عن طريق إلزامها بنشر الرد أو تصحيح الخبر الإعلامي إن كان خطأً لأن ذلك يشكل تعدياً على حقوقه المكرسة في القوانين والاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية.

ويعرف حق الرد بأنه "الطريقة المعترفة بها قانوناً لكل شخص نشرت عنه أخباراً تتعلق به أو بمصلحته في جريدة أو في مطبوعة دورية والتي بواسطتها يقدم وجهة نظره بخصوص الموضوع محل النقاش في ذات الجريدة أو الدورية بشأن ما ذكر عنه".¹ إن المتمعن في مفهوم حق الرد يكتشف بأنه يمثل استرجاعاً لكرامة المتضرر نتيجة نص المقال المنشور في الوسيلة

¹ وسيلة بوحية، مسؤولية المؤسسة الإعلامية في انفاذ حق الرد والتصحيح- دراسة مقارنة بين القانون الدولي والجزائي-، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 01، 2020، ص 477.

الإعلامية، التي يحمل مضمونها عادة جنحة صحفية أو خطأ جراء النشر. وينشر عادة حق الرد في العدد الموالي للوسيلة الإعلامية التي كتب فيها المقال الأول.

أما عن حق التصحيح فهو "حق الشخص في تفنيد ما ورد ذكره من الواقع أو بيان وجهة نظره وحججه فيما تم نشره من انتقادات تتعلق به، أو تكذيب تصريحات نسبت إليه أو تصويب ما أصابها من نقص أو تشويه عند نشرها".¹

وقد عالج قانون الإعلام الجزائري لسنة 2012 حق الرد وحق التصحيح، إذ أفرد له الباب السابع تحت عنوان: "حق الرد وحق التصحيح"، حيث نصت المادة 100 منه على حق التصحيح بقولها: "يجب على المدير المسؤول النشرية أو مدير خدمة الاتصال السمعي البصري أو مدير وسيلة الإعلام الإلكترونية، أن ينشر أو يبث مجانا كل تصحيح يبلغه إياه شخص طبيعي أو معنوي بشأن وقائع أو آراء، تكون قد أورتها وسيلة الإعلام المعنية بصورة غير صحيحة".

أما حق الرد فقد نصت عليه المادة 101 بقولها: "يحق لكل شخص يرى أنه تعرض لاتهامات كاذبة من شأنها المساس بشرفه أو سمعته أن يستعمل حق الرد".²

ونستنتج من خلال نصي المادتين، أن هناك فرقا بين حق الرد وحق التصحيح، حيث أنه إذا كان الخبر المنشور مفتقرًا كله أو بعضه إلى الصحة، فهنا يجب الرد، وقد يكون الخبر الذي نشر محتاجا إلى التوضيح أو الإضافة في هذه الحالة لابد من حق التصحيح، فحق الرد أوسع من حق التصحيح.

أما عقوبة جريمة عدم نشر الرد أو التصحيح فقد تناولتها المادة 125 من قانون الإعلام بقولها: "مع مراعاة أحكام المواد من 100 إلى 112 من هذا القانون العضوي، يعاقب بغرامة من مائة ألف دينار (100.000 دج) إلى ثلاثة آلاف دينار (300.000 دج) كل من يرفض نشر أو بث رد عبر وسيلة الإعلام المعنية".³

¹ محمد شبرى، التعطيبة الإعلامية للأزمة والضوابط الأخلاقية للنشر في الصحافة الجزائرية، مجلة المعيار، مجلد 25، عدد 54، 2021، ص.573.

² قانون رقم 05/12، مرجع سابق، ص.30.

³ قانون رقم 05/12، مرجع سابق، ص.30.

1-4- عدم التأثير على سير العدالة والتحقيق:

تعد إجراءات الأعمال القضائية التي تتم داخل المحاكم والمجالس المتعلقة بالعمل القضائي، من الضوابط التي يحظر على الصحفيين المساس بها، والتطرق إليها أثناء تغطيتهم قضايا الفساد الإداري، حيث يضع القانون حدوداً لحق المواطن في الاطلاع على الإجراءات القضائية، مثلما ورد في المادة 84 من القانون العضوي للإعلام 12/05، التي تنص على "منع الصحفي المحترف حق الوصول إلى مصدر الخبر في الحالات التي يتعلق فيها بسر البحث والتحقيقي القضائي".¹ ويعود ذلك أساساً إلى حساسية بعض القضايا وخطورتها.

ويمكن في هذا الإطار تحديد نوعين من الجرائم الخاصة بالنشر الماسة بالعمل القضائي التي يتطلب من الصحفي أخذهما بعين الاعتبار أثناء تغطيته للقضايا المرتبطة بالفساد الإداري، وهذا كما يلي:

1-4-1- جريمة الإضرار بسر التحقيق الابتدائي:

يعتبر التحقيق الابتدائي أول مراحل الدعوة العمومية وأهمها، إذ الغاية من إجرائه هو كشف الحقيقة والوصول إليها ومعرفة مرتكب الواقعية الإجرامية وتمحیص الشهادات والأدلة التي ثبت صلتهم بها من خلال اتخاذ الإجراءات التي خول القانون اتخاذها،² وبالتالي فإن نشر هذه المعلومات من طرف الصحفي يكون من شأنه أن يلحق ضرراً بسير التحقيق والمعلومات التي تم التوصل إليها مما يصعب بعد ذلك على رجال القضاء استكمال إجراءات التحقيق على وجهها الصحيح، وهو ما أكدت عليه المادة 11 من قانون الإجراءات الجزئية، التي تعتبر إجراءات التحقيق والتحري من الجرائم ذات الطابع السري؛ بحيث يمنع على الصحفي نشر هذه الإجراءات ابتداءً من أعمال الضبطية لغاية حفظ الملف أو إحالته على جلسة المحاكمة، وتدخل في ذلك الأعمال والإجراءات الصادرة عن قاضي التحقيق وغرفة الاتهام.³ في حين أقرت المادة 119 من قانون الإعلام 12/05، على أنه "يُعاقب بغرامة من خمسين ألف دينار (50.000 دج) إلى مائة ألف دينار (100.000 دج) كل من نشر أو بث

¹ قانون رقم 12/05، مرجع سابق، ص 29.

² محمد شاكر سلطان، ضمادات المتهم أثناء مرحلة التحريات الأولية والتحقيق الابتدائي، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، القانون، تخصص علم الإجرام والعقاب، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013، ص 106.

³ لحسين بن شيخ آث ملويا، رسالة في جنح الصحافة (دراسة فقهية قانونية وقضائية مقارنة)، دار هومة، بوزيرعة، الجزائر، 2012، ص 276.

الفساد الإداري والصحافة المكتوبة

بإحدى وسائل الإعلام المنصوص عليها في هذا القانون العضوي، أي خبر أو فحوى مناقشات من شأنها الإضرار بسر التحقيق الابتدائي".

1-4-2- جريمة نشر فحوى مناقشات الجلسة السرية:

خلافاً لطابع السرية الذي تميز به مرحلتي البحث والتحقيق الأوليين في جرائم الفساد، والذي يبدأ بمجرد الاشتباه في المتهم إلى استكمال جميع إجراءات التحقيق وإحالتهم لقضاة الحكم، فإن مرحلة المحاكمة تميز بصفة العلنية كمبداً عام، إلا ما استثنى بنص خاص كالمداولات أو ما أمرت به المحكمة أن يكون كذلك إذا رأت بأن علانيتها من شأنها أن تشكل خطراً على النظام العام والأداب العامة.

وتجسيداً لإمكانية الحد من علانية بعض الإجراءات المحاكمة فقد عمد المشرع الجزائري إلى حرمان الصحفي من نشر أخبار الجلسات المغلقة، وتقايرير المداولات وتسجيل أو تصوير فصول المحاكمة ونشرها للجمهور¹. كما أقر كذلك في المادة 120 من قانون الإعلام 05/12، عقوبة الغرامة من مئة ألف دينار (100.000 دج) إلى مائتي ألف دينار (200.000 دج) كل من نشر أو بث بإحدى وسائل الإعلام المنصوص عليها في هذا القانون العضوي، فحوى مناقشات الجهات القضائية التي تصدر الحكم، إذا كانت جلساتها سرية.²

5-1- الالتزام بتجنب القذف والسب:

كما وجب كذلك على الصحفي أثناء تغطيته لقضايا الفساد الإداري الالتزام بعدم التعدي على الأفعال التي من شأنها أن تمس الشرف والاعتبار، وقد كرس المشرع الجزائري هذه الحماية بموجب قانون العقوبات في المادتين 296 و297، التي تناولت كل من الجريمتين التاليتين:

1-5-1- جريمة القذف:

تعتبر جريمة القذف من أهم الجرائم الصحفية، وأكثرها شيوعاً في المجتمعات، وقد عرف المشرع الجزائري القذف في المادة 296 من قانون العقوبات: "يعد قذفاً كل اعتداء بواقعة من شأنها المساس بشرف واعتبار الأشخاص أو الهيئة المدعى عليها به، أو إسنادها

¹ فاتح قيش، جرائم الصحافة المتعلقة بممارسة المهنة بين القانون الجزائري والشريعة الإسلامية - دراسة مقارنة. مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، تخصص العلوم الإسلامية، شعبة شريعة وقانون، قسم الشريعة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أدرار، 2007، ص 174.

² قانون رقم 05/12، مرجع سابق، ص 32.

إليهم أو إلى تلك الهيئة، ويعاقب على نشر هذا الادعاء أو ذلك الإسناد مباشرةً أو بطريق إعادة النشر حتى ولو تم ذلك على وجه التشكيل أو إذا قصد به شخص أو هيئة دون ذكر الاسم ولكن كان من الممكن تحديدها من عبارات الحديث أو الصياح أو التهديد أو الكتابة أو المنشورات أو اللافتات أو الإعلانات موضوع الجريمة.¹ ونجد بالرجوع إلى نص هذه المادة أن المشرع الجزائري قد ركز على وسائل العلانية المتعلقة بالصحافة ووسائل الإعلام عموماً، بدايةً باستعماله لعبارة النشر التي تختص بها الصحافة المكتوبة، إلى تفصيله لفحوى العبارة السابقة بنصه على وسيلة الكتابة والمنشورات والحديث والإعلانات التي من شأنها أن تستعمل عن مختلف وسائل الإعلام كوسيلة للتعبير عن وقائع القدر.

في حين جعلت المادة 92 من قانون الإعلام الجزائري 05/12، الامتناع عن الوشاية والقذف من الواجبات التي يجب أن يتحلى بها الصحفي أثناء ممارسة النشاط الصحفي حيث نصت على أنه "يجب على الصحفي أن يسهر على الاحترام الكامل للأدب وأخلاقيات المهنة خلال ممارسته للنشاط الصحفي، زيادة على الأحكام الواردة في المادة 02 من هذا القانون العضوي، يجب على الصحفي على الخصوص: الامتناع عن السرقة الأدبية والوشاشة والقذف...".²

2-5-1- جريمة السب:

السب لغة هو الشتم، أما اصطلاحا فهو خدش شرف الشخص واعتباره، عمداً دون أن يتضمن ذلك إسناد واقعة معينة إليه، أما المشرع الجزائري فقد عرفه في المادة 297 من قانون العقوبات: "يعد سبا كل تعبير مشين أو عبارة تتضمن تحقيراً أو قدحاً لا ينطوي على إسناد أية واقعة".³

¹ سيدى محمد أمين جدوى، جريدة الصحافة بين الضمانات القانونية والمسؤولية الجزائية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، المجلد 02، العدد 05، جانفي 2017، ص 458.

² فليح كمال، جرائم النشر المضرة بالأفراد، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، المجلد 28، العدد 4، 2017، ص 131.

³ سيدى محمد أمين جدوى، مرجع سابق، ص 459.

2- العقبات التي تواجه الصحفي في معالجة ظاهرة الفساد الإداري:

إن قيام الصحافة بالوظائف المنوطة بها في سبيل التصدي لمختلف الممارسات المرتبطة بظاهرة الفساد الإداري، هو جهد شاق وصعب بسبب العديد من العقبات والعوائق التي تقلل من فعالية العمل الصحفي، ومن بين هذه العوائق نذكر ما يلي:

2-1- عائق الحصول على المعلومات:

يقصد بالحق في الحصول على المعلومة: حق الفرد الذي يعيش داخل مجتمع ما في أن يحصل على معلومات كافية من الإدارة أو السلطة التي تحكم هذا المجتمع، أو من خلال اتصال على مستوى مختلف المؤسسات، وذلك حول الأمور العامة التي يحتاجها في شؤونه الحياتية العامة.

ولما كان الحق في الحصول على المعلومة من الحقوق الأساسية لكل فرد، فإن أهمية هذا الحق تزداد بالنسبة للصحفيين، الذين تشتد حاجاتهم إليه كشرط أساسى لقيام بعملهم بشكل فعال، إذ أن غياب المعلومات يقف حائلاً أمام حق الرأي والتعبير واتخاذ القرار، والمساهمة في الكشف عن الفساد في مختلف الأجهزة والإدارات العمومية.¹

ولأهمية الدور الذي تلعبه حرية تداول المعلومات في حياة الأفراد والصحفيين على حد سواء، فقد حفلت العديد من المواثيق الدولية والإقليمية والوطنية بالنصوص التي أكدت على هذا الحق، إذ نصت المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة عام 1948 على أن "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق التماس المعلومات والأفكار وتلقيمها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة ودونما اعتبار للحدود".

كما تعالج المادة الثالثة عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 2003 أهمية الحصول على المعلومات في تعزيز المشاركة العامة ومحاربة الفساد.²

وقد حاول المشرع الجزائري عبر قانون الإعلام 05/12، أن يفتح للصحفي المجال للحصول على المعلومة، وذلك طبقاً لنص المادة (83) التي تلزم كل المؤسسات والهيئات

¹ ابتسام صولي، مرجع سابق، ص 80.

² سعيداني سلامي، *المعايير القانونية في الحصول على المعلومات الصحفية رؤية اعلامية من منظور اعلامي قانوني*، مجلة التراث، جامعة الجلفة، العدد 22، 2016، ص 17.

و والإدارات بتزويده بالأخبار التي تكفل حق المواطن في إعلام كامل موضوعي، وفي مقابل ذلك نجد أنه بالرغم من اعتراف هذا القانون بحق الصحفي في الوصول إلى مصادر الخبر، إلا أنه تم تقييده ببعض الشروط التي وردت في المادة (84) التي أصبحت عليها المشرع الجزائري طابع السرية كأمن الدولة، السيادة الوطنية، سر البحث والتحقيق القضائي والسر الاقتصادي الاستراتيجي... وغيرها.¹

وذلك ما أعاده الكثير من الصحفيين، الذين اعتبروا هذا الحق نسبياً وليس مطلقاً في ظل هذا القانون، خاصة أنه توسيع في منع الصحفي من حق الوصول إلى مصادر المعلومة، ولعل ما يثبت ذلك أكثر الدراسة الميدانية التي قام بها سامي علي مهني (2020) على عينة من الصحفيين الجزائريين، والتي توصلت إلى أن أغلبية المبحوثين يؤكدون على أن الوصول إلى مصادر المعلومة غير مضمون في قانون الإعلام 2012، وذلك بنسبة 82,2%².

كما نص كذلك المشرع الجزائري في المادة 15 من قانون 01/06 على ضرورة إشراك المجتمع المدني، بما في ذلك وسائل الإعلام في الكشف عن الخلل الحاصل في المؤسسات الإدارية التي طالها الفساد، وذلك باتخاذ التدابير الازمة من بينها تمكين وسائل الإعلام والجمهور من الحصول على المعلومات المتعلقة بالفساد.³

غير أن المتمعن في واقع الممارسة الإعلامية اليوم يلاحظ حتماً انتهاكات واضحة لحقوق الصحفيين أثناء محاولتهم الوصول إلى مصادر المعلومات، من طرف جهات حكومية تحت غطاءات متنوعة أبرزها حماية "أسرار الدولة والسر المهني"، وذلك ما يتنافي مع القوانين ومبادئ حرية الوصول والاطلاع على مصادر المعلومات، وهو ما أكدته الدراسة التي قام بها عكة زكرياء ويوسف عبد العالى (2017) على عينة من 300 صحفي في مختلف وسائل الإعلام بالجزائر، مشيرة إلى أن أهم العوائق المهنية التي تواجه العمل الصحفي في الجزائر

¹ قانون رقم 05/12، مرجع سابق، ص 29.

² سامي علي مهني، الممارسة الصحفية في الجزائر في ضل التشريعات الإعلامية الجديدة - دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين- أطروحة دكتوراه، علوم إعلام والاتصال، تخصص إعلام والاتصال، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خضر، بسكرة، 2020، ص 218.

³ مدحنة بن زكري بن علو، حميدة نادية، الاعلام سلطة رقابية لتعزيز منظومة الكفاح ضد الفساد في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهد القضائي، جامعة محمد خضر، بسكرة، أكتوبر 2019، ص 417.

تتمثل في صعوبة الحصول على مصادر المعلومات وذلك بنسبة 46,19%，¹ إذ أيدهما الباحث نصر الدين مهداوي (2018) في دراسته الميدانية على عينة من صحفي جريدة الفجر، التي توصلت إلى أن 86,67% من أفراد العينة يتعرضون إلى صعوبات في سبيل الوصول إلى مصادر الخبر والمعلومة.²

2-1- تعرّض الصحفيين للعنف:

غالباً ما يتعرّض الصحفي أثناء تغطيته لقضايا الفساد الإداري للاعتيال أو للضرب أو للاعتقال أو يتم تهديد المؤسسة الإعلامية نفسها، سواء من قبل السلطة أو من طرف جهات ذات نفوذ قوي، مما يسبب ضغوطاً نفسية وجسدية على الصحفي.

ووفقاً لتقرير منظمة الشفافية الدولية عن مؤشر مدركات الفساد لسنة 2017؛ فقد لقي 368 صحيفياً حتفهم منذ عام 2012 أثناء عملهم، وأن من أصل خمسة صحفيين يقتل واحد أثناء تغطيته لجرائم متعلقة بالفساد، وكما يشير التقرير نفسه إلى أن البلدان التي لا تتمتع بأدنى حماية للصحافة والمنظمات غير الحكومية، هي الأسوأ من حيث معدلات الفساد.³

كما أحصت منظمة "مراسلون بلا حدود" في تقريرها السنوي لعام 2019، 40 صحيفياً لقوا مصرعهم، و389 مسجونة لأسباب تتعلق بممارسة المهنة، يتمركز أغلب هؤلاء في خمس دول (61%). وتبقى الصين الدولة التي تضم أكبر عدد من الصحفيين المعتقلين بـ 117 صحيفياً، تليها المملكة العربية السعودية بـ 34 صحيفياً معتقلاً، ومصر بـ 30 صحيفياً يقبع وراء القضبان، ثم فيتنام التي يقبع وراء قضبانها 28 صحيفياً، وسوريا التي يوجد في سجونها 27 صحيفياً. وقد شددت "مراسلون بلا حدود" في تقريرها على أن عدد الصحفيين المعتقلين يبقى في مستوى قياسي ومرتفع، وقال الأمين العام للمنظمة كريستوف ديلوار أن النساء

¹ عكه زكري، يوسف عبد العالى، الواقع المبني الاحتماعي للصحفيين الجزائريين "دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين" مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، مسلية، المجلد 02، العدد 08، ديسمبر 2017، ص 417.

² نصر الدين مهداوي، الضغوطات المهنية والاجتماعية والاقتصادية للصحفيين الجزائريين - دراسة استطلاعية على عينة من صحفي جريدة الفجر- المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، جامعة جيجل، العدد 04، أكتوبر 2018، ص 155.

³ The Role of the Media and Investigative Journalism in Combating Corruption, OECD, Paris, 2018, p7.

اللواتي يزداد عددهن في المهنة لسن بمنأى عن التوقيفات، كما جاء في التقرير أن عدد الصحفيات "المحرومات من حريةهن" يبلغ 31 امرأة.¹

على غرار العديد من دول العالم لا تخلوا الساحة الإعلامية الجزائرية من مختلف مظاهر العنف على الصحفيين، إذ عاش الصحفيون في الجزائر خاصة خلال العشرية السوداء تجربة قاسية للغاية، أثناء تأدبة عملهم، حيث بلغ عدد الصحفيين الذين لقوا حتفهم 58 صحفيًا بين سنتي 1993 - 1996، مما جعل الجزائر محل إدانة شديدة من قبل منظمات عالمية منها منظمة "راسلون بلا حدود" على لسان أمينها العام روبرت مينار أثناء مؤتمر نظمه مركز أوروبي التابع لمنتدى الحرية بلندن في سبتمبر 1997.²

2-2- ضعف التكوين وتدريب الصحفيين:

تعاني الكثير من المؤسسات الإعلامية والصحفية في الوطن العربي عامه والجزائر خاصة من ضعف التكوين وتأهيل الصحفيين، لاسيما في المجال الصحفي الاستقصائي، ويرجع ذلك حسب بعض التقارير ونتائج الدراسات إلى طبيعة التكوين الإعلامي ومشاكله في الجامعات والمعاهد المتخصصة في الإعلام، التي يمكن تلخيصها في عدة نقاط أهمها:

- انعدام التنسيق والتكميل بين المؤسسات المسؤولة عن التعليم والتكوين في المجال الإعلامي (الجامعات والمعاهد المتخصصة والمؤسسات الإعلامية).
- غلبة الطابع النظري في تدريس المقررات الإعلامية على حساب الجانب الميداني التطبيقي.
- نقص كبير في المقومات البشرية المؤهلة في التدريس وتكوين الطلبة.³

إضافة إلى المشاكل المتعلقة بالتكوين في الجامعات والمعاهد المتخصصة بالإعلام، نجد أن أغلب المؤسسات الإعلامية لا تولي أهمية كبيرة لتنظيم الدورات والتربيصات التدريبية لكوادرها الصحفية في الإعلام والصحافة الاستقصائية، رغم أن المادة 129 من القانون العضوي للإعلام الصادر في 12 جانفي 2012، تفرض على المؤسسات الإعلامية تخصيص نسبة 2% من أرباحها السنوية لتكوين الصحفيين وترقية الأداء الإعلامي،⁴ ولعل ما يؤكّد

¹ <https://cutt.us/KCDEt>. 21:32 ، تاريخ الزيارة: 05/04/2021، على الساعة .

² خلاف بومخيلة، مرجع سابق، ص ص 354-355.

³ مراد ميلود، أشكالية التكوين الأكاديمي للإعلام في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، العدد 09، جوان 2018، ص 314.

⁴ قانون رقم 05/12، مرجع سابق، ص 32.

ذلك الدراسة الميدانية التي قامت بها الباحثة أيمان حرفوش (2016) على عينة من 105 صحفيين في القنوات التلفزيونية ورؤساء التحرير، حيث توصلت إلى تأكيد نسبة 86,31% من عينة الدراسة أي ما يساوي 82 صحفيًا بأنهم لم يلتحقوا بالدورات التدريبية الخاصة بالعمل الاستقصائي،¹ وكما توصلت كذلك الدراسة التي قام بها عكة زكري وعبد العالى يوسفى (2017) أن أهم عرقيات العمل الصحفي في الجزائر تتحصّر بين عائق الحصول على المعلومات، وعدم الاهتمام بالتكوين لرفع مستوى احترافية الصحفيين.²

2-2- التحقيقات الصحفية الاستقصائية مكلفة ماديًا وبطيئة زمنياً:

ترتبط قضايا الفساد الكبرى ارتباطاً مباشرًا بالتحقيقات الصحفية أكثر من غيرها من الأنواع الصحفية الأخرى، ولذلك كانت أغلب التحقيقات الصحفية في العالم والتي عرفت انتشاراً واسعاً قد تطرق إلى الفساد بشكل كلي أو جزئي في ثنايا الموضوع الإعلامي المعالج.

تؤكد نتائج دراسة لمنظمة (OECD) من أجل التعاون الاقتصادي والتنمية هذا القول، حيث أشارت إلى ضمن تحقيقات الاتحاد الدولي للصحافيين الاستقصائيين أكثر من 380 صحفيًا يعملون في ست قارات بـ 30 لغة.³

إن هذه الأرقام والاحصائيات تعكس مدى صعوبة المهمة الصحفية أثناء إنجاز التحقيقات، لاسيما تلك التي تميز بمعالجة قضايا الفساد على الصعيد العالمي، ولا تتوقف هذه الصعوبة عند حدود طول الزمن فحسب بل تتعداه إلى ضرورة توفر الكادر البشري الذي يمتلك المهارة والمقومات التحريرية واللغوية، بسبب طبيعة التحقيق التي تتطلب عملاً في المعالجة.

يذكر تاريخ التحقيقات الصحفية بالعديد من القصص الإعلامية التي تظهر حجم الصعوبات التي تعيّر الصحفى أثناء أدائه مهمته الاستقصائية، وتنقيبه عن المعلومة التي

¹ أيمان حرفوش، واقع ممارسة الصحافة الاستقصائية في القنوات التلفزيونية الجزائرية العامة والخاصة - دراسة ميدانية -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم الإعلام والاتصال، شعبة علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2016، ص 165.

² عكة زكري، يوسف عبد العالى، مرجع سابق، ص 117.

³ THE ROLE OF THE MEDIA AND INVESTIGATIVE JOURNALISM IN COMBATING CORRUPTION, ibid, p7.

تعد بمثابة رأس مال التحقيق الصحفي، وهذا ما جعل مثل هذا النوع قليل الاستخدام مقارنة بباقي القوالب التحريرية والأجناس الصحفية.

ولا أدل على هذا القول من قضية أوراق بينما أو ما يعرف بتحقيقات "بنما" مثلاً حيا للصعوبات التي تصادف العمل الصحفي، اذ استغرقت ما يقارب خمس سنوات من التحقيق الصحفي المتواصل، من أجل القيام بذلك، كما تطلب الأمر رصد أموالاً كبيرة لتمويل العملية الصحفية سواء بالمعدات المخصصة لذلك أو التكفل بالمستلزمات الضرورية للصحفي.¹

رغم أهمية التحقيق ك قالب صحفي أساسي ورئيس في تقديم المعلومة الإعلامية بشكل دقيق وعميق وموسع بمختلف الأبعاد ومن مجموعة من زوايا النظر والمعالجة الإعلامية، إلا أن التكلفة المالية الباهظة وراء إنجاز مثل هذا النوع يقف سبباً رئيساً لعدم توظيفه بكثرة في المضامين الإعلامية، فضلاً عن المدة الطويلة التي يستغرقها إنجاز التحقيقات، والتي أصبحت بمثابة مثبط للإعلاميين ورؤساء التحرير بسبب خصوصية الجمهور في عصر السرعة الإعلامية.

الشكل رقم (8): يبين العقبات التي تواجه الصحفي في معالجة ظاهرة الفساد الإداري



المصدر: من إعداد الباحث

¹ Ibid, p7.

خلاصة:

انطلاقا مما سبق يمكن القول أن المتبع لجهود الجزائر في مكافحة الفساد، يلاحظ تبني الدولة الجزائرية للعديد من الآليات المؤسساتية لمنع ومكافحة الفساد وعلى رأسها الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وأيضا خلية الاستعلام المالي، والديوان المركزي لمكافحة الفساد، ورغم ذلك لم يتم السيطرة على الظاهرة بل زادت اتساعا سنة بعد أخرى، حيث شهدت اختلالات مالية كبيرة تقدر بbillions الدولارات، ما يؤكد غياب إرادة سياسية حقيقة وفعالة لدى الدولة لمحاربة الظاهرة، لأن صرامة القوانين والمؤسسات المكلفة بمحاربة الفساد ليس في مضمونها بل في مدى احترام تطبيقها وتفعيتها على أرض الواقع.

وعليه؛ فإن محاربة الفساد الإداري يحتاج إلى تبني استراتيجية وطنية شاملة تتظافر فيها جهود العديد من المؤسسات المجتمعية بما فيها الصحافة، هذه الأخيرة التي تعاني العديد من العقبات في سبيل التصدي للظاهرة، من بينها استقلالية الصحف في تناول مثل هذه القضايا التي كثيرة ما تُرهن بالإشهار، باعتباره مصدر رئيسي لها، مما يؤثر على تناول القضايا المربوطة بأصحاب المال وصانعي القرار السياسي، فضلا على اصطدام الجهود الصحفية بعائق عدم القدرة للوصول إلى مصادر المعلومات الخاصة بالظاهرة الذي تمارسه الجهات الرسمية في الدولة.

قائمة المصادر والمراجع الفصل:

أولاً: الكتب:

1. أبو إصبع؛ صالح خليل، الاتصال والإعلام في المجتمعات المعاصرة، ط 04، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 2009.
2. أبوزيد؛ فاروق، مدخل إلى علم الصحافة، ط 02، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 1998.
3. إحدادن؛ زهير، الصحافة المكتوبة في الجزائر، ط 02، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017.
4. براهيمي؛ عبد الحميد، دراسة حالة الجزائر، الفساد وحكم الصالح في البلاد العربية، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2004.
5. بعلی؛ محمد الصغير، الوسیط في المنازعات الإداریة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
6. بوادي؛ حسين محمدي، الفساد الإداري لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2008.
7. حسن حمودي؛ العزاوي ألاء، موضـوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة، ط 1، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
8. خضر الطائي؛ حمزة حسن، ليلوراضي؛ مازن، الفساد الإداري في الوظيفة العامة، ط 01، مركز الكتاب الأكاديمي، عمان، الأردن، 2015.
9. خلف سكارنة؛ بلال، أخلاقيات العمل، ط 4، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2014.
10. دليو فضيل، الاتصال مفاهيمه- نظرياته- وسائله، ط 01، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2003.
11. دليو؛ فضيل، تاريخ الصحافة الجزائرية المكتوبة 1830 – 2013، ط 1، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
12. رملاوي؛ محمد السعيد، أحكام الفساد المالي والإداري في الفقه الجنائي الإسلامي، ط 01، دار الفكر الجامعي، إسكندرية، مصر، 2013.
13. زهران؛ حامد عبد السالم، علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب، القاهرة، 1984.
14. سليمان؛ الموسى عصام، المدخل في الاتصال الجماهيري، ط 08، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.

15. سليمان؛ صالح، أخلاقيات الإعلام، ط2، مكتبة فلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2005.
16. شبرى؛ محمد، التغطية الإعلامية للأزمة والضوابط الأخلاقية للنشر في الصحافة الجزائرية، مجلة المعيار، المجلد 25، العدد 54، 2021.
17. الشمرى؛ هاشم، إيهار فتلى، الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية، ط01، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
18. صدقة؛ جورج وأخرون، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد، دليل التدريسي، الجامعة اللبنانية كلية الإعلام والتوثيق، بيروت 2011.
19. عبد الفتاح مطر؛ عصام، الفساد الإداري ماهيته، أسبابه، مظاهره، دار الجامعة الجديدة، إسكندرية، مصر، 2005.
20. عبدو محمد؛ جعية، الفساد أسبابه، ظواهره، آثاره، الوقاية منه، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2019.
21. علم الدين؛ محمد، أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشرين، ط02، المكتبة العصرية، القاهرة، مصر، 2009.
22. قادم؛ جميلة، الضوابط القانونية، الأخلاقية والمنية للأداء الإعلامي في الجزائر: دراسة ميدانية للقائمين بالاتصال في الصحف اليومية الخاصة، مجلة الاتصال والصحافة، المجلد 06، العدد 01.
23. كافي؛ محمد يوسف، الإعلام والفساد الإداري والمالي وتداعياته على العمل الحكومي، ط01، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
24. لحسين بن شيخ؛ آث ملوي، رسالة في جنح الصحافة (دراسة فقهية قانونية وقضائية مقارنة)، دار هومة، بوزريعة، الجزائر، 2012.
25. معابرة؛ محمود محمد، الفساد الإداري وعلاجه في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة بالقانون الإداري، ط01، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
26. مهنا؛ فريال، علوم الاتصال والمجتمعات الرقمية، ط01، دار الفكر المعاصر، دمشق، سوريا، 2002.
27. نهار أبو سليم؛ أحمد محمود، مكافحة الفساد، ط01، دار الفكر، الأردن، 2010.
28. هنان؛ مليكة، جرائم الفساد الرشوة والاختلاس وتكسب الموظف العام من وراء وظيفته في الفقه الإسلامي وقانون مكافحة الفساد الجزائري، دار الجامعة الجديدة، 2010.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

29. البار؛ الطيب، المعالجة الإعلامية لظاهرة التنصير في الصحافة الجزائرية المكتوبة – دراسة وصفية تحليلية - "صحيفة الشروق نموذجا"، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، علوم الإعلام والاتصال، تخصص صحافة، قسم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.
30. بشار محيسن؛ حسن الإمارة، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي، دراسة مقارنة، مذكرة ل Nil شهادة ماجستير، قانون العام، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، 2012.
31. بن عودة؛ حورية، الفساد وأليات مكافحته في إطار اتفاقيات الدولية والقانون الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة علوم في الحقوق، تخصص قانون دولي وعلاقات دولية، جامعة سيدى بلعباس، الجزائر، 2016.
32. بوجادي؛ صليحة، آليات مكافحة الفساد المالي والإداري بين الفقه الإسلامي والقانون الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم الإسلامية، تخصص شريعة وقانون، كلية العلوم الإسلامية، جامعة باتنة 01، الجزائر، 2018.
33. بوسعيود؛ باديس، مؤسسة مكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، تخصص التنظيم والسياسة العام، جامعة مولود معمر تizi وزو، الجزائر، 2015.
34. بوسعيود؛ سارة، دور استراتيجية مكافحة الفساد الاقتصادي في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة مقارنة بين الجزائر ومالزينا-، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013.
35. بوفنور؛ إسماعيل، التنمية الإدارية ومعضلة الفساد الإداري- دراسة حالة الجزائر 1991-2006، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسي وإداري، قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2007.
36. بوفنيزة؛ بلال، المعالجة الإعلامية للأزمة الاقتصادية في الجزائر" دراسة أزمة البترول (2015-2016) في جريديتي الشعب والخبر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، وسائل الإعلام والمجتمع، قسم الإعلام والاتصال وعلم المكتبات، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الحاج لخضر – باتنة 01، 2019.

37. تيمizar؛ فاطمة، اسهامات أنترنست في تطوير الصحافة المكتوبة، رسالة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008.
38. جيتي؛ نادية، المعالجة الإعلامية لظاهرة العنف الأسري في المجتمع الجزائري- دراسة وصفية تحليلية لجريدة الخبر 01 جانفي 2013 – 31 ديسمبر 2013، مذكرة نيل شهادة ماجستير، علوم الإعلام والاتصال، تخصص وسائل الإعلام والمجتمع، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر- باتنة - ، 2014.
39. لحاج؛ بدر الدين، جرائم الفساد وأليات مكافحتها في التشريع الجزائري، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تلمسان، 2016.
40. حاحة؛ عبد العالى، الأليات القانونية لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013.
41. حبيش؛ علي، آثار الفساد المالي على اصلاحات الاصتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم في علوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر 03، 2014.
42. حرفوش؛ إيمان، واقع ممارسة الصحافة الاستقصائية في القنوات التلفزيونية الجزائرية العامة والخاصة - دراسة ميدانية -، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم الإعلام والاتصال، شعبة علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2016.
43. خالد عيادة نزال؛ عليمات، انعكاسات الفساد على التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الأردن، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، علوم الاقتصادية، فرع تحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر 03.
44. زروقي؛ يحيى، أخلاقيات الأعمال والفساد الإداري للموظف العام، دراسة حالة مديرية الضريبات لولاية تلمسان، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2017.
45. سلطان؛ محمد شاكر، ضمانات المتهم أثناء مرحلة التحريات الأولية والتحقيق الابتدائي، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، القانون، تخصص علم الإجرام والعقوب، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013.

46. سيدهم؛ ذهبية، الأساليب الاقناعية في الصحافة المكتوبة دراسة تحليلية للمضامين الصحفية في جريدة الخبر، مذكرة ماجستير، علم اجتماع، تخصص تنمية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة متورى، قسنطينة، 2005.
47. شلال؛ عبد العزيز، جرائم المال العام وطرق حمايته في التشريع الجزائري والاتفاقيات الدولية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، تخصص قانون العقوبات وعلوم الجنائية، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حاج لخضر باتنة 01، 2018.
48. عبدو؛ مصطفى، تأثير الفساد السياسي على التنمية المستدامة-حالة الجزائر 1996-2006، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008.
49. العربي شحط؛ محمد الأمين، السياسة الجنائية لمكافحة الفساد في التشريع الجزائري والاتفاقيات الدولية، أطروحة للحصول على شهادة الدكتوراه الطور الثالث، قانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 02، 2019.
50. فراونة؛ ياسمين أحمد، التدابير الوقائية والعلاجية لمكافحة جرائم الفساد في التشريع الفلسطيني، دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية، مذكرة ماجستير، تخصص القانون العام، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2018.
51. قيش؛ فاتح، جرائم الصحافة المتعلقة بممارسة المهنة بين القانون الجزائري والشريعة الإسلامية - دراسة مقارنة، مذكرة مكملة لنيل شهادة ماجستير، تخصص العلوم الإسلامية، شعبة شريعة وقانون، قسم الشريعة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أدرار، 2007.
52. مجبور؛ فايزة، اصلاح الدولة ومكافحة الفساد في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية، فرع تنظيم والسياسات العامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود عمرى، تizi وزو، 2015.
53. مداح؛ عبد الباسط، أثر جودة المعلومات المحاسبية في الكشف عن الفساد المالي في ظل تبني حوكمة الشركات، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص بنوك المالية والمحاسبة، جامعة مسيلة، الجزائر، 2018.
54. مهني؛ سامي علي، الممارسة الصحفية في الجزائر في ضل التشريعات الإعلامية الجديدة - دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين- أطروحة دكتوراه، علوم إعلام والاتصال، تخصص إعلام والاتصال، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020.

ثالثاً: مقالات وملتقيات العلمية:

55. أوهابية، فتيحة، الصحافة المكتوبة في الجزائر - قراءة تاريخية -، مجلة علوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 16، سبتمبر 2014.
56. البح؛ أحمد، تصنيف الجرائم الواردة في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته الجزائري "دراسة على ضوء القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته"، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دراية، أدرار، المجلد 04، العدد 01، جوان 2020، ص 32.
57. بن حركو؛ غنية، حراث؛ محمد، استراتيجية مكافحة الفساد الإداري والمالي في الجزائر، مجلة التنوير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد 06، جوان 2018.
58. بن زكري بن علو؛ مديحة، حميدة؛ نادية، الاعلام سلطة رقابية لتعزيز منظومة الكفاح ضد الفساد في التشريع الجزائري، مجلة الاجتهد القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، أكتوبر 2019.
59. بن سعيدة؛ أمين، الفساد المالي والإداري (الأسباب والمظاهر) من خلال المؤشرات العربية، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 03، العدد 09، أكتوبر 2009.
60. بن علي؛ معمر، الدح؛ عبد المالك، جرائم الفساد في قانون رقم 01/06 وآليات المعتمدة لمجابهتها في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 05، العدد 01، مارس 2020.
61. بن مشري؛ عبد الحليم، فرحاتي؛ عمر، الفساد الإداري: مدخل مفاهيمي، مجلة الاجتهد القضائي، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 5، أكتوبر 2009.
62. بوحية؛ وسيلة، مسؤولية المؤسسة الإعلامية في إنفاذ حق الرد والتصحيح - دراسة مقارنة بين القانون الدولي والجزائري-، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 01، 2020.
63. بوراس؛ بودالية، قدودو؛ جميلة، واقع الفساد الإداري والمالي في الجزائر، مجلة المشكاة في الاقتصاد التنمية والقانون، جامعة عين تموشنت، المجلد 4، العدد 7، 2018.
64. بوروح؛ عمار، بوقرة؛ بلقاسم، الفساد الإداري أنواعه، أسبابه ومظاهره، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باتنة 1، العدد 38، جوان 2018.
65. بوسعيود؛ سارة، عقون؛ شراف، واقع الفساد في الجزائر وأليات مكافحته، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البوقي، المجلد 05، العدد 01، جوان 2018.

66. بوعزة، سعيدة، الحكم الراشد كآلية لمكافحة الفساد الإداري في الإدارة المحلية الجزائرية، مجلة المعالم للدراسات القانونية والسياسية، المركز الجامعي تندوف، العدد 05، ديسمبر 2018.
67. بوقرة، إسماعيل، موراد، سمير، جرائم الفساد الإداري والجزاءات المقررة لها في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، العدد 10، جوان 2018.
68. بوقرة، أم الخير، تأدية الموظف وفقاً لأحكام القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 08، العدد 09، 2013.
69. بومخيلة، خلاف، دليو، فضيل، دور الصحافة في محاربة الفساد بحث في المعوقات وضمان النجاح، مجلة المعيار، جامعة العلوم الإسلامية الأمير عبد القادر، قسنطينة، مجلد 23، عدد 44، 2019.
70. بومشعل، يوسف، واقع الاتصال السياسي في الجزائر: من الأحادية السياسية إلى التعددية السياسية، مجلة دراسات والأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 10، العدد 04، ديسمبر 2018.
71. بومعروف، نسيمة، ظواهر الفساد الإداري، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 22، مارس 2017.
72. جدوى، سيدى محمد أمين، حرية الصحافة بين الضمانات القانونية والمسؤولية الجزائية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، المجلد 02، العدد 05، جانفي 2017.
73. جريو، سارة، بوفليح، نبيل، دور الحكم الراشد في الحد من ظاهرة الفساد الإداري والمالي، مجلة الاقتصاد والمالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 04، العدد 02، 2018.
74. حاحة، عبد العالى، أثر الاتهام الوظيفي على أداء الخدمة بالمرافق العامة، مجلة الاجتهد القضائى، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 15، سبتمبر 2017.
75. حمريش، سامية، الفساد المالي والإداري: أسبابه، ظواهره وأليات الوقاية منه، مع عرض أهم تجارب الدولية لمكافحته، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحيى شريف، المدية، العدد 16، جوان 2016.

76. حميدي؛ بني خالد حمود، أثر الفساد على الرفاهية الاقتصادية: دراسة تحليلية قياسية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، جامعة أم البوقي، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2019.
77. حيمري؛ فتيحة، الشفافية كآلية للحد من الفساد، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة بن باديس، مستغانم، العدد 24، جوان 2017.
78. خان؛ فضيل، شعيب؛ محمد توفيق، المفهوم والأسباب والأثار وسبل العلاج، مجلة الحقوق والجعريات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، العدد 2، مارس 2016.
79. خربيش؛ عبد القادر، بن قي؛ آمنة، دراسة سوسيولوجيا لظاهرة الفساد الإداري، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد 11، جوان 2015.
80. دوببي؛ بونوة جمال، الم الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته كآلية دستورية لمكافحة الفساد في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عباس لغرور، خنشلة، العدد 12، جوان 2019.
81. رياعي؛ أمينة، واقع الفساد في الجزائر وجمبود مكافحته، مجلة الاقتصاد والتنمية، جامعة يحيى فارس، المدينة، العدد 07، جانفي 2017.
82. رؤوف؛ نادي محمود أبو عواد، بمحسن؛ مباركة، جرائم الفساد وسبل الوقاية منها، مجلة الاجتهد القضائي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، المجلد 12، العدد 01، مارس 2020.
83. زكري؛ عكّه، يوسف؛ عبد العالى، الواقع المهني الاجتماعي للصحفيين الجزائريين "دراسة ميدانية على عينة من الصحفيين" مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، المجلد 02، العدد 08، ديسمبر 2017.
84. زواوي؛ عباس، الإطار المفاهيمي للفساد الإداري، مجلة العلوم الإنسانية، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 24، مارس 2012.
85. سايح؛ فاطمة، دور الفساد المالي والإداري في انتباخ الحراك الشعبي في الجزائر- دراسة على عينة من المشاركين في الحراك، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 03، سبتمبر 2019.
86. سعداوي؛ محمد صغير، بلعرابي؛ عبد الكريم، الفساد الإداري من أسلوب المعالجة إلى إستراتيجية الوقاية، مجلة الحقيقة، جامعة احمد دراية، أدرار، العدد 11، مارس 2008.
87. سعيداني؛ سلامي، المعايير القانونية في الحصول على المعلومات الصحفية رؤية إعلامية من منظور إعلامي قانوني، مجلة التراث، جامعة الجلفة، العدد 22، 2016.

88. سقني؛ عبلة، هيشور؛ محمد لمين، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب وأليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسات العامة، المجلد 07، العدد 01، جوان 2018.
89. شبرى؛ محمد، التغطية الإعلامية للأزمة والضوابط الأخلاقية للنشر في الصحافة الجزائرية، مجلة المعيار، مجلد 25، عدد 54، 2021.
90. شيخلي؛ عبد القادر عبد الحافظ، الواسطة في الإدارة - الوقاية والمكافحة -، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، السعودية، العدد 33، أكتوبر 2004.
91. صادق؛ نوال، دور الشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد المحلي، مجلة الرائد في الدراسات السياسية، جامعة ابن خلدون تيارت، المجلد 01، العدد 02، جوان 2020.
92. العابد؛ هواري، الفساد الإداري في المجتمع الجزائري الملائم والمؤشرات، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أحمد درايا، أدرار، المجلد 07، العدد 02، 2019.
93. علاوة؛ محمد، أخلاقيات الصحافة ومبادئ العمل الإعلامي في الجزائر" قراءة تحليلية لقانون الإعلام 2012، وقانون السمعي البصري 2014 "مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، المجلد 12، العدد 07، 2020.
94. العلي؛ محمد، العمر؛ عماد، التدوير الوظيفي وأثره على الفساد الإداري لدى موظفي القطاع الحكومي في الجمهورية العربية السورية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 04، العدد 03، 2018.
95. العماري؛ وليد، أسباب ومظاهر الفساد في الدول المغاربية وأثارها السلبية عليها، مجلة الباحث للدراسات الأكademie، مجلة الباحث للدراسات الأكademie، جامعة باتنة 01، المجلد 07، العدد 02، جوان 2020.
96. العيدي؛ إبراهيم، الاختلاس بمنظور القانون 01/06 المعدل والمتمم، مجلة قانون الدولي والتنمية، جامعة بن باديس مستغانم، المجلد 05، العدد 01، 2017.
97. غزازي؛ عماد، صغيري؛ سيد علي، أثر الفساد على النمو الاقتصادي في دول شمال إفريقيا وجنوب آسيا للفترة 2003-2018، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 14، العدد 01، 2020.
98. فليح؛ كمال، حرائق النشر المضرة بالأفراد، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، المجلد 28، العدد 4، 2017.

99. قاشي؛ علال، إفشاء أسرار الوظيفة العامة والمسؤولية القانونية المترتبة، مجلة آفاق العلمية، المركز الجامعي تامنراست، المجلد 12، العدد 04، 2020.
100. قاشي؛ علال، الرشوة كمظهر من مظاهر الفساد الإداري وأساليب معالجته، حوليات جامعة الجزائر 01، العدد 32، الجزء 02، جوان 2018.
101. قلاتي؛ عبد الكرييم، أشكالية الصحافة المستقلة وحرية التعبير في الجزائر، المجلة العلمية لجامعة الجزائر 03، العدد 09، ديسمبر 2009.
102. قيراط؛ محمد، حرية الصحافة في ضل التعددية السياسية في الجزائر، مجلة جامعة دمشق، المجلد 19، العدد 3-4، 2003.
103. لشہب؛ مسعود، دراسة لأثر الفساد المالي والإداري على أداء السياسة المالية في الجزائر خلال الفترة 2002 – 2015 باستخدام نماذج var، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة سكينكدة، العدد 08، ديسمبر 2017.
104. مداح؛ خالدية، طريف؛ عطاء الله، القيود الواردة على حرية الصحافة في قوانين الإعلام الجزائري (1982-1990)، المجلة الجزائرية لبحوث الإعلام والرأي العام، المجلد 03، العدد 01، جوان 2020.
105. مغزيلي؛ نوال، تكنولوجيا الإعلام والاتصال والحكمانية: نحو ارساء شفافية المعلومات ومكافحة الفساد، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، المجلد 4، العدد 2، ديسمبر 2018.
106. مهداوي؛ نصر الدين، الضغوطات المهنية والاجتماعية والاقتصادية للصحفيين الجزائريين – دراسة استطلاعية على عينة من صحافي جريدة الفجر- المجلة الجزائرية للأبحاث والدراسات، جامعة جيجل، العدد 04، أكتوبر 2018.
107. ميلود؛ مراد ، أشكالية التكوين الأكاديمي للإعلام في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة أم البوقي، العدد 09، جوان 2018.
- رابعا: القوانين والمراسيم:
108. أمر رقم 03/06، المؤرخ في 15 جويلية 2006، المتضمن قانون الوظيف العمومي، الجريدة الرسمية، العدد 46، بتاريخ 16 جويلية 2006.
109. الأمر رقم 156 / 66، المؤرخ في 8 جوان 1966، المتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية، العدد 49، بتاريخ 11 جوان

110. قانون رقم 01/06، المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، بتاريخ 08 مارس 2006.
111. قانون رقم 12/05، المؤرخ في 12 جانفي 2012، المتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، بتاريخ 15 جانفي 2012.
112. المرسوم التنفيذي رقم 08/275، المؤرخ في 06 سبتمبر 2008، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 127/02، المتضمن إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي وتنظيمها وعملها، الجريدة الرسمية، عدد 50، الصادرة بتاريخ 07 سبتمبر 2008.
113. المرسوم التنفيذي رقم 127/02، المؤرخ في 07 أفريل 2002، يتضمن إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي، الجريدة الرسمية، العدد 23، الصادرة 07 أفريل 2002.
114. المرسوم التنفيذي رقم 53-80، المؤرخ 01 مارس 1980، المتضمن إحداث مفتشية عامة للمالية، الجريدة الرسمية، العدد 10، الصادرة بتاريخ 04 مارس 1980.

خامساً: الواقع الإلكتروني:

115. <https://cutt.us/KCDEt>

سادساً: المراجع باللغة الأجنبية:

116. The Role of the Media and Investigative Journalism in Combating Corruption, OECD, Paris, 2018

الفصل الثالث: الدراسة التحليلية لمواقع الفساد الإداري في صحفة الخبر

تمهيد

يتناول هذا الفصل نتائج الدراسة التحليلية لمواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر؛ أي تحليلاً للبيانات التي جمعت باستماراة تحليل المضمون التي تم إعدادها مسبقاً، وذلك من خلال عينة التحليل التي تتكون من 12 عدداً توزعت بشكل دائري ومنظم خلال فترة الدراسة، وقد تم تحليل 70 موضوعاً في صحفة الدراسة، حيث خضعت عملية وضع وتصنيف فئات تحليل المضمون في الدراسة لطبيعة التساؤل الرئيسي المزمع الإجابة عليه من خلال التساؤلات الفرعية التي تم خوض عنها.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث رئيسة على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** عرض وتحليل نتائج الدراسة التحليلية من حيث الشكل.
- **المبحث الثالث:** عرض وتحليل نتائج الدراسة التحليلية من حيث المضمون.
- **المبحث الثالث:** عرض النتائج وتحليلها على ضوء نظريتي الدراسة.

أولاً: عرض وتحليل نتائج الدراسة التحليلية من حيث فئات الشكل:

أ- فئة مساحة مواضيع الفساد الإداري في صحفة الدراسة.

الجدول رقم (3): مساحة موضوعات الخاصة بالفساد الإداري في صحفة الخبر.

النسبة (%)	المساحة (سم ²)	الفئات
100	284544	المساحة الإجمالية للصحفية
05.08	14464	المساحة المخصصة للتحليل

من خلال الجدول أعلاه الذي يوضح مساحة المواضيع المتعلقة بالفساد الإداري ضمن أعداد العينة المقدرة بـ 12 مفردة، نلاحظ أن المساحة الإجمالية المخصصة لمفردات الدراسة قدرت بـ (284544 سم²) وقد تم التوصل إلى هذه النتيجة من خلال العملية التالية:

$$284544 = (12) \times (24 \times 988)$$


- 988: مساحة الورقة الواحدة بحجم تابلوي.

- 24: عدد صفحات الجريدة.

- 12: أعداد العينة.

أما نسبة التحليل فتم استخراجهما بالطريقة التالية:

(مجموع مساحة التحليل × 100) / المساحة الإجمالية لمفردات العينة، وبالتالي نسبة التحليل هي $(14464 / 284544) \times 100 = 05.08\%$ ، ولزيادة توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (3)، يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (9): مساحة موضوعات الخاصة بالفساد الإداري في صحفة الخبر

استنادا إلى الدراسات السابقة فإن مجموعة من الباحثين والأكاديميين في الحقل الإعلامي يعتبرون مثل هذه النسبة معتبرة، تعكس اهتمام الصحيفة بالموضوع إذا ما تم مقارنته بالمساحة المخصصة لبقية الموضوعات التي تنشرها الجريدة، ولعل ذلك ما يتواافق أكثر مع ما توصل إليه الباحث محمد الفاتح حمدي في دراسته الموسومة بـ "المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية - دراسة تحليلية لمجموعة من الجرائد الجزائرية"؛ حيث خلصت إلى نتيجة مفادها "أن نسبة موضوعات التحليل الخاصة بقضايا الفساد الاقتصادي عبر جريدة الخبر تعتبر كبيرة والمقدرة بـ 03,38%".¹

إن المساحة التي تخصصها صحفة معينة عن أي حدث أو ظاهرة في المجتمع ليس معطى محايدا، بل هو منظور له دلالات يعكس مدى اهتمام الصحيفة بهذا الحدث أو بهذه الظاهرة لدى الرأي العام، وبذلك فالصحيفة التي تهتم بحدث معين تترجم اهتمامها بهذه الظاهرة في زيادة موضوعات ومساحتها عبر صفحاتها.

ولا شك أن ما تنشره صحفة الخبر من التقارير الصحفية والأخبار ومختلف الفنون الصحفية عن الفساد الإداري يؤكد اهتمام الصحيفة بهذه الظاهرة الخطيرة، في محاولة لتكوين رأي عام مناهض للفساد الإداري، كما يعكس كذلك وبشكل كبير الحجم الحقيقي

¹ محمد الفاتح حمدي، المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية - دراسة تحليلية لعينة من الجرائد الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، الجزائر، المجلد 03، العدد 06، 2015، ص15.


للظاهرة ومستوياتها وخطورتها في الجزائر، في مقابل غياب التقارير والبيانات والاستقصاءات الرسمية السنوية التي تقوم بها الجهات الحكومية والأمنية والقضائية عن مدى انتشار ممارسات الفساد الإداري في البلاد، وما يدعم أكثر فكرة أن التغطية الواسعة التي تقوم بها صحفة الخبر للفساد الإداري انعكasa لحجم الموضوع وخطورته على المجتمع وتأثيره على مختلف مستويات التنمية، التقارير السنوية التي تصدرها منظمة الشفافية الدولية، التي وضعت الجزائر في المراتب المتأخرة دوليا في مؤشر مدركات الفساد في السنوات الأخيرة.

رغم اعتبار ما تنشره وسائل الإعلام عن الظاهرة كمؤشر لقياس الفساد لم يلق بعد اهتماما من الباحثين والأكاديميين؛ لأن عدد حالات الفساد التي تنشرها وسائل الإعلام تتأثر بمجموعة من العوامل أهمها مدى الحرية التي تتمتع بها وسائل الإعلام، ومدى توافر المصادر الصحفية، إضافة إلى مستوى النزاهة وكفاءة العاملين في المؤسسات الإعلامية، وبالعودة إلى صحفة الخبر نجد أن أقدمية الصحيفة التي تأسست سنة 1990 جعلها تمتلك خبرة كبيرة في معالجة مثل هذه القضايا، فضلا على حيازة الصحيفة مطبعة خاصة، ما أعطاها قدرة أكبر في معالجة مختلف القضايا والتطرق إليها بحرية وجعلها تتحرر من رقابة سلطة المطبع مقارنة بكثير من الصحف الوطنية، ومن جانب آخر فإن توفر الصحيفة على طاقم من الصحفيين والمراسلين على مستوى كامل التراب الوطني إضافة إلى مكاتب ولائية وجهوية بالاستناد على مصادر مختلفة ومتعددة على جميع أنحاء الوطن، يسهل لها دون شك مهمة الحصول على المعلومات والأخبار حول الموضوع.

الجدول رقم (4): مساحة مواضيع الفساد الإداري في كل عدد من أعداد عينة الدراسة.

العدد	المساحة (سم ²)	النسبة (%)
2019 جانفي 06	745	05,15
2019 فيفري 11	799	05,52
2019 مارس 19	806	05,57
2019 أفريل 24	2458	16,99
2019 ماي 02	1507	10,41
2019 جوان 14	1489	10,29
2019 جويلية 20	640	04,42
2019 أوت 25	2226	15,38
2019 سبتمبر 02	894	06,18
2019 أكتوبر 08	995	06,88
2019 نوفمبر 20	912	06,31
2019 ديسمبر 25	998	06,89
المجموع	14464	100

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن أكبر مساحة مخصصة في صحفة الخبر لمعالجة قضايا الفساد الإداري في الجزائر كانت في شهر أفريل، حيث قدرت بـ 2458 سم² أي ما يعادل نسبة 16,99 %، يليه شهر أوت بمساحة 2226 سم² أي ما يعادل 15,38 %، ويأتي بعده شهري ماي وجوان بنسب مئوية متقاربة قدرت بـ 10,41% و 10,29% على التوالي، بينما قدرت النسبة المئوية التي شغلها موضوع الفساد الإداري في الفترة الممتدة من شهر سبتمبر إلى غاية ديسمبر ما بين 06,18% و 06,89%， في حين كانت النسبة المئوية التي شغلها الموضوع في الأشهر الثلاثة الأولى من سنة 2019 (جانفي، فيفري، مارس) ضئيلة ومتباينة والتي تراوحت ما بين 05,57% إلى 05,15%， أما أضعف النسبة فكانت من نصيب شهر جويلية بـ 04,42%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (4) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (10): مساحة مواضيع الفساد الإداري في كل عدد من أعداد عينة الدراسة فمن خلال هذه النتائج يتضح أن هناك تبايناً في ترتيب الأولويات واهتمامات صحيفة الخبر بموضوع الفساد الإداري في الجزائر من حيث المساحة وتوزيعها الشهري خلال سنة 2019، حيث لم تورد المعالجة الصحفية لهذه القضايا بشكل مكثف ومُركز طيلة أشهر السنة، بل أحياناً تقوم صحيفة الخبر بتغطية معتبرة ومكثفة واهتمامًا بالغالب، وأحياناً أخرى ينخفض اهتمامها الإعلامي، وقد يعود ذلك إلى تزامنها مع أحداث ومواضيع أخرى أكثر أهمية حسب الصحيفة، مثلما يتضح ذلك في العدد الخاص بتاريخ 20 جويلية 2019، حين ركزت الصحيفة على الاستقبال الشعبي وال رسمي الكبير الذي حظي به المنتخب الوطني لكرة القدم نظير عودته بالتألق القاري من مشاركته في كأس أمم إفريقيا التي جرت وقائعها بمصر، وكذلك عرف العدد الخاص بتاريخ 25 ديسمبر 2019 تركيز الصحيفة في أولوياتها على حد وطني آخر لا يقل أهمية عن الأول، والمتمثل في وفاة رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي، نائب وزير الدفاع الوطني الفريق أحمد قايد صالح.

إضافة إلى ذلك يمكن اعتبار أن التباين والتفاوت بين الارتفاع والانخفاض الذي يميز معالجة صحيفة الخبر لهذه الظاهرة طيلة أشهر السنة لا ينفي القول أن هناك امتدادات ظاهرة الفساد الإداري واستمراريتها في المجتمع وعدم ارتباطها بمناسبة أو فترة زمنية معينة من السنة ثم تختفي بعد ذلك تماماً، وهي من السمات الرئيسية لهذه الظاهرة؛ التي لا

تقتصر على مجتمع معين ولا حقبة زمنية تخلو منها تماما، إنما تتفاوت مستوياتها من زمن إلى آخر.

كما أن وثيرة المعالجة الصحفية لهذه الظاهرة غير مرتبطة فقط بحجم الظاهرة ومدى استشرافها في المجتمع الجزائري، بل هناك عوامل عدة تتحكم في العمل الصحفي، ذات الصلة بالبيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسي الذي تعمل فيه الصحافة، والذي تعتبر جريدة الخبر كجزء من هذا النسق الاجتماعي حيث تتأثر بالبيئة الذي تعمل فيه، ويبرز ذلك بشكل واضح في الطريقة وكيفية معالجتها ل مختلف الأحداث المرتبطة بهذه الظاهرة.

وفي هذا الصدد يمكن تفسير صعود منحني المعالجة الصحفية لظاهرة الفساد الإداري ابتداء من العدد الصادر في أبريل مقارنة بالأشهر الثلاثة الأولى من سنة 2019، إلى تحرر الصحافة الجزائرية بصفة عامة وصحيفة الخبر على وجه الخصوص من قبضة السلطة الحاكمة خاصة بعد أحداث الحراك الشعبي 22 فبراير 2019؛ إذ أصبح الصحفيون وخاصة في الإعلام الخاص يتمتعون بنوع من الحرية والاستقلالية في نقل مختلف الأحداث والقضايا، وأصبح الحديث عن الشخصيات العامة أمرا عاديا بعد أن كان مننوعا من قبل، كما يعتبر الحراك الشعبي السبب الرئيس لحملة الاعتقالات التي شنتها السلطات الجزائرية، التي طالت رجال الأعمال ووجوه سياسية بارزة في نظام الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة المتورطة في قضايا الفساد، وذلك في محاولة من السلطة لاحتواء احتجاجات الشارع الذي يؤكد في أبرز مطالبه على ضرورة محاسبة كل رموز الفساد ونهب المال العام في الجزائر، فضلا عن ذلك فإن إعادة فتح القضاء ملفات فساد كبرى مثل فضيحة سوناطراك، وطريق السيارات شرق - غرب، قضية مصانع السيارات والتمويل الخفي للحملة الانتخابية لرئيسيات 2019 وغيرها من قضايا الفساد التي تم تجاهلها في السابق، كل ذلك جعل منها مادة إعلامية برزت بشكل جلي ضمن أولويات النشر في جريدة الخبر.


إن ارتفاع معدلات التغطية الإعلامية لجريدة الخبر اتجاه قضايا الفساد في شهر أبريل يُعزى إلى السياسة المالية الوطنية، حيث تتم الصادقة على الميزانية العامة نهاية كل سنة، حيث تنطلق المشاريع بداية السنة وفق تقسيم الثلاثيات ويشهد الثلاثي الأول من كل سنة انطلاق المشاريع أين تبدأ الأزمات تظهر بعد انطلاق المشاريع والمراقبات التقنية لها، سيما أن الكثير من قضايا الفساد يرتبط بالشأن المالي والاقتصادي بالدرجة الأولى، ومما

يؤكد هذه الفكرة الجدول الخاص بإحصائيات نفسها حيث يشير إلى أن ثاني أكبر نسبة لمعالجة قضايا الفساد كانت في شهر أوت أي بعد المصادقة على الميزانية التكميلية للسنة ذاتها.

جدول رقم (5): مساحة عناصر الموضوع في جريدة الخبر.

النسبة (%)	النكرار (سم ²)	الفئات
72.01	10415.16	مساحة النص
10.49	1517.16	مساحة العناوين
17.50	2531.66	مساحة الصور والرسوم
100	14464	المساحة الإجمالية

يتضح من الجدول أعلاه أن صحفة الخبر أولت أهمية أكبر للنصوص على حساب العناصر التيبوغرافية الأخرى، حيث احتلت مساحة قدرت بـ 10415.16 سم² أي ما يمثل 72,01 % من إجمالية المساحة المخصصة للموضوع، فيما وردت مساحة الصور والرسوم في المرتبة الثانية بـ 2531.66 سم² أي ما يعادل نسبة 17,50 %، وتأتي بعدها مساحة العناوين في المرتبة الأخيرة بـ 1517.16 سم² وهو ما يمثل 10.49 % ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (5) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (11): مساحة عناصر الموضوع في جريدة الخبر

يعتبر ارتفاع مساحة المتن مقاومة بالعناصر التيبوغرافية الأخرى (الصور والأشكال، العناوين) أمراً طبيعياً، لما للنصوص من أهمية في إيصال الفكرة حول محتوى الصحفية؛ فالقارئ لا يستطيع الاكتفاء بمجرد قراءة العناوين أو مشاهدة الصور والرسومات قصد الإلمام بالموضوع تماماً كاماً، لذا لا بد من الغوص في عرض تفاصيل الزمان والمكان وكيفية حدوث الموضوع والأطراف الفاعلين فيه، والإجابة خاصة على الأسئلة الستة (من؟ ماذا؟ متى؟ أين؟ كيف؟ لماذا؟)، وهذه الوظيفة مرتبطة بالنصوص على وجه الخصوص.

إن التوجه العام والخط الافتتاحي لجريدة الخبر باعتبارها موجهة لفئة معينة من الجمهور أغلبهم من الطبقة المتعلمة يجعلها تركز بشكل مكثف على المعالجة العميق، وهذا ما يتطلب التركيز على النصوص أكثر مقاومة بالصور والعناوين، ولذلك نجد أنغل مواضيع الفساد التي عالجتها الجريدة كانت في شكل تقارير مطولة أو أخبار مدعومة بتفاصيل عن الموضوع.

أما اعتماد صحفة الخبر في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري على الصور والرسومات الكاريكاتورية كعنصر تيبوغرافي ثانٍ من حيث مساحة، فله أهمية كبيرة في تدعيم الخبر وتوسيعه وزيادة المصداقية فيه، كما أن الصور تخدم شريحة واسعة من القراء، فالصورة تخدم المتعلم والأمي، فضلاً عن ذلك فإن نقص المعلومات لدى الصحفيين بالأحداث أو مواضيع معينة يجعلهم في كثير من الأحيان يستخدمون صوراً كبيرة الحجم التي تفوق مساحتها المتوفى لتدعيم الموضوع أكثر وإثراه، مثلما نجده في التقرير الصحفي الصادر بتاريخ 06 جانفي 2019 الذي حمل عنوان "معطيات مثيرة حول اللبس الذي تسببت فيه الإدارة في عنابة"¹، والذي شغلت فيه الصورة مساحة 340 سم² فاقت مساحة المتن، ونفس الشيء يتضح في التقرير الصحفي الصادر بتاريخ 19 مارس 2019 الذي حمل عنوان "مئات المواطنين وممثل الجمعيات يطالبون برحيل الإدارة وترقية مبدأ العلاج بالمسيلة"²، إذ تدعم فيه الموضوع بصورة كبيرة فاقت مساحتها 305 سم²، كما ترافق الصحيفة بعض مواضيعها بأكثر من صورة مثلما يتضح ذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2020

¹ جريدة الخبر، العدد 9100، تاريخ الصدور 06 جانفي 2019، ص.09.

² جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص.09.

الذي عنوانه "الصريحة الـ 20 مكتبي عدل 2 أمام وزارة السكن"¹، الذي استخدمت فيه الصحيفة ثلاثة صور موضوعية لتدعيم ما يحمله النص من المعلومات.

إن ظهور فئة العنوان المصاحبة للمادة الصحفية التي تتناول موضوع الفساد الإداري في الجزائر بنسبة 10,46 % تعتبر نسبة هامة ومؤشرًا مقبولًا على اهتمام صحيفة الخبر بهذا العنصر التبويغرافي لإبراز الموضوع، فالعنوان باعتباره أول ما يقابل القارئ والجزء الذي يحقق أول اتصال بين القارئ والخبر، متضمناً أكبر ما في الخبر من وقائع وأحداث قصد جذب القارئ لشراء الصحيفة وقراءتها، فعادة ما يكتب بشكل مختصر حيث تعمد الجرائد للتقليل من حجمه في جمل قصيرة عكس العناصر التبويغرافية الأخرى كالنصوص والصور.

ب- فئة موقع مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الدراسة:


جدول رقم (6): توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحيفة الخبر حسب موقع في الجريدة.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
الصفحة الأولى	20	14
الصفحة الثانية	04.28	03
الصفحة الثالثة	01.42	01
صفحات الداخلية	42.85	30
الصفحة ما قبل الأخيرة	12.86	09
الصفحة الأخيرة	18.57	13
المجموع	100	70

تشير بيانات الجدول أعلاه أن الصفحات الداخلية كانت أكثر الصفحات معالجة موضوع الدراسة بأعلى نسبة قدرت بـ 42,85 % وبتكرار 30 مرة، ثم تلتها الصفحة الأولى بـ 20 % وبتكرار 14 مرة، وبعدها الصفحة الأخيرة بنسبة مئوية تقدر بـ 18,57 % وبتكرار 13 مرات، بينما خصصت الصفحة ما قبل الأخيرة أو كما تسميها الجريدة صفحة سوق الكلام بنسبة 12,86 % وبتكرار 09 مرات، في حين لم تتجاوز نسبة ظهور مواضيع الفساد الإداري في الصفحة الثانية 04,28 % وبواقع ثلاثة تكرارات، وأخيراً حظيت الصفحة الثالثة على

¹ جريدة الخبر، العدد 9425، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019، ص 05.

أقل نسبة ظهور مواضيع الفساد الإداري في الجريدة والتي قدرت بـ 01,42 % وبتكرار واحد فقط، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (6) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (12): توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر حسب موقع في الجريدة مما لا شك فيه أن موقع نشر المادة الصحفية في الجريدة يعكس وبشكل كبير موقف الصحيفة من الخبر أو الحدث، فالحدث الذي تريد لسبب ما إبرازه تعمد الجريدة إلى نشره في موقع بارز في الصفحة الأولى لاعتبار أن الصفحة الأولى بمثابة الواجهة الرئيسية للجريدة التي تدفع القارئ لشرائها وقراءة باقي الصفحات الداخلية والاطلاع على باقي تفاصيل الموضوع، أما الحدث الذي تنشره في الصفحات الداخلية فيعود إلى الطابع الإخراجي ومورفولوجي الجريدة حيث تحتل الأقسام الوطنية والسياسية الصفحات الداخلية ولذلك جاءت أغلب النسبة في هذه الصفحات، سيمما وأن أغلب قضایا الفساد تحمل الطابع الوطني والسياسي.

ويفسر نشر صحفة الدراسة معظم مضمونها الإعلامية عن ظاهرة الفساد الإداري في الصفحات الداخلية رغم أهمية الصفحة الأولى وبدرجة أقل الصفحة الأخيرة مقارنة بالصفحات الداخلية، إلى الطابع الخبري الذي عولجت فيه أغلب هذه المضامين، إذ هي عبارة عن أخبار بسيطة ذلك مالا يناسب نشر الكثير منها في الصفحة الأولى، وكما أن الاهتمام بالأحداث الكبرى المتعلقة بالظاهرة في الصحفة يكون بصفة أساسية وقت حدوثها ويخصص لها مكانا بارزا في الصفحة الأولى خاصة المتعلقة منها بالفساد الكبير؛ الذي

يتورط فيه كبار المسؤولين والموظفين بالدولة في القضايا كإبرام الصفقات الكبيرة بطريقة غير مشروعة، أو اختلاس المال العام وغير ذلك من أشكال الفساد الإداري الذي يتميز بضخامة تكلفته واتساع تأثيره على المجتمع، مثلما يتضح في الموضوع الصادر بتاريخ 02 ماي 2019 تحت عنوان "التحقيق مع الهمام ي تعدى قضية البوشي"¹، الذي تصدر الصفحة الأولى للجريدة لسبعين رئيسين وهما، الوزن الكبير الذي يحتله المتهم الرئيسي في القضية على الساحة الأمنية وهو شخص المدير العام للأمن الوطني سابقا اللواء عبد الغاني الهمام، إضافة إلى ذلك طبيعة قضايا الفساد الإداري التي توبع فيها المتهم والتي من ضمنها استغلال النفوذ والحصول على مزايا غير قانونية وغيرها من القضايا الثقيلة التي تمس بأمن الدولة وسمعتها واقتصادها، وتتضمن نفس العدد من الجريدة الكثير من المواضيع المتعلقة بالفساد الأفقي؛ أو ما يعرف بالفساد الصغير التي تعمد الصحيفة إلى نشرها في الصفحات الداخلية، على غرار الأخبار التي تتحدث عن توقيف صغار الموظفين في المؤسسات والإدارات العمومية بتهم تلقي رشاوى، أو التي تتحدث عن المحسوبية ولامبالاة المسؤولين أو عمال المؤسسات العمومية مثل الموضوع الذي يحمل عنوان "الأطباء المقيمون يلحون على محاربة الفساد في المستشفيات"²، وكذلك نجد موضوع آخر تحت عنوان " بسبب تجاوزات في منح السكنات الوظيفية للجان متزاوية الأعضاء لمديرية التربية بالأغواط تعلق نشاطها"³، إذ هي مواضيع تعتبر الأقل قراءة لأن القراء ألفوا مثل هذه الممارسات ولا يعتبرونها تستحق الاهتمام على عكس الأولى، بل يعتبرونها اعتيادية ومتكررة، لذلك فإنها تنزل في الكثير من الحالات من حيث الأهمية إلى باقي الصفحات الداخلية، فضلا عن ذلك يمكن الاعتبار أن تركيز الجريدة على ظاهرة بعينها في الصفحة الأولى بصفة دورية وبأكثر من موضوع قد يفقدها قيمتها يجعل القارئ يشعر بالملل لغياب التنوع في الصحيفة، وبالتالي تعمد صحيفة الدراسة إلى التنويع في المضامين الإعلامية الخاصة بالصفحة الأولى، وعدم التركيز على ظاهرة واحدة بغض النظر عن طبيعتها وأهميتها وأثرها على المجتمع.

وعليه فإن هذه النتائج تتوافق مع نتائج دراسات أخرى في ذات السياق، كدراسة الباحثتين منوبة قسمية ونوال بركات الموسومة بـ "تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة

¹ جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص.03.

² المرجع نفسه، ص.05.

³ المرجع نفسه، ص.07.

الفساد - صحفة الشروق اليومي نموذجاً؛ حيث توصلت إلى نتيجة تقضي بأن 91,12 % من مواضيع الفساد وردت في الصفحات الداخلية للجريدة.¹

وكما تتوافق كذلك مع ما توصلت إليها الباحثة صونية عفان في دراستها المعونة بـ "المعالجة الإعلامية لقضايا الفساد الرياضي في الصحافة المكتوبة الجزائرية - دراسة تحليلية بالعينة لجريدة الهداف- نموذجاً"، حيث استخلصت من خلال الدراسة أن 97,37 % من فئة موقع النشر مواضيع الفساد الرياضي في جريدة الهداف كانت في صالح الصفحات الداخلية.²

أما احتلال الصفحة الأخيرة المرتبة الثالثة ضمن أولويات النشر في صحفة الدراسة، إنما يدل على أن هناك اهتمام معتبر بهذه الصفحة، والتي تعتبر بمثابة البوابة الثانية للجريدة والأكثر مقرؤية بعد الصفحة الأولى، فأهميتها في الدراسة تكمن في استخدامها من قبل الصحيفة في الكثير من الأحيان كتممة لعناوين الصفحة الأولى، وذلك ما يعطّلها الأولوية أكثر في نشر موضوعات الفساد الإداري المصنفة بالأهمية ضمن أجنداء الصحيفة على غرار الموضوع الذي جاء في العدد رقم 9320 الصادر بتاريخ 25 أوت 2019 تحت عنوان "المتابعة القضائية ضد المتلاعبين في تسير المياه"³، وكذلك الموضوع الصادر بتاريخ 20 نوفمبر 2019 الذي جاء تحت عنوان "لجنة التحقيق بمديرية بريد الجزائر في البويرة".⁴

في حين لم تحظى الصفحة ما قبل الأخيرة (سوق الكلام) باهتمام كبير من جريدة الدراسة رغم أهميتها، حيث سعت من خلالها إلى جذب انتباه القارئ نحو الأحداث بطريقة تقوم على تجسيم العيوب ومختلف الممارسات المرتبطة بالفساد الإداري بأسلوب هزلي ونقيدي، ترد في شكل خبر مصغر ومحصر يشتمل في بعض الأحيان صوراً كاريكاتورية أو تعليق صحفي عن حدث أو قضية معينة من خلال الشرح والتفسير وتقديم الرأي عن هذه الواقعة، وهنا يمكن القول أن الطبيعة الساخرة والهزليّة للصفحة ما قبل الأخيرة لا

¹ منوبية قسمية، نوال بركات، تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد - صحفة الشروق اليومي نموذجاً، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد 01، سبتمبر 2013، ص 129.

² صونية عفان، المعالجة الإعلامية لقضايا الفساد الرياضي في الصحافة المكتوبة الجزائرية - دراسة تحليلية بالعينة لجريدة الهداف- نموذجاً، مجلة الإبداع الرياضي، جامعة محمد بوضياف، مسلسلة، المجلد 12، العدد 01، 2021، ص 261.

³ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 24.

⁴ جريدة الخبر، العدد 9395، تاريخ الصدور 20 نوفمبر 2019، ص 24.


تناسب مع التعاطي الإعلامي الأمثل مثل هذه المواضيع الجادة، وإن كانت تغطية فإنها تكون لقضايا الفساد الصغيرة أو التي تنحصر في دائرة ضيق.

وكما يلاحظ احتلال كل من الصفحة الثانية والثالثة المراتب الأخيرة ضمن أجندـة الجريدة في النشر، رغم أهميتها هي الأخرى في النشر بعد الصفحة الأولى والأخير، والتي تعرف في أغلب الأحيان بالركن الوطني حيث تخصص للأخبار الوطنية السياسية والحزبية، ويمكن رد ذلك حسب الباحث إلى السياسة التحريرية للجريدة.

الجدول رقم (7): توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر حسب موقع في الصفحة

الفئات	المجموع	التكرار	النسبة (%)
أعلى اليسار	70	28	40,00
أسفل اليسار		15	21,43
أعلى اليمين		11	15,71
أسفل اليمين		09	12,56
وسط الصفحة		06	08,75
كامل الصفحة		01	01,43
المجموع		70	100

يظهر الجدول أعلاه، أن موقع أعلى يسار الصفحة قد شغل صدارة اهتمام صحفة الخبر في تغطيتها للفساد الإداري أين نشرت الصحيفة في هذه الزاوية 28 موضوعاً أي بنسبة 40,00 %، يليه في المرتبة الثانية موقع أسفل يسار الصفحة الذي ورد في 15 تكراراً وبنسبة 21,43 %، ويأتي في المرتبة الثالثة موقع أعلى اليمين بنسبة مئوية تقدر بـ 15,71 % وبتكرار 11 مرة، متبع مباشرة في المرتبة الرابعة بموقع أسفل يمين الصفحة وبنسبة متقاربة قدرت بـ 12,56 % وبتكرار 09 مرات، أما المرتبة الخامسة فقد احتلها موقع وسط الصفحة الذي وظف 06 مرات وبنسبة مئوية تقدر بـ 08,75 %، فيما لم يسجل موقع الصفحة الكاملة حضوره في جريدة الخبر سوى مرة واحدة ليتذيل بذلك ترتيب اهتمامات الصحيفة في النشر وبنسبة مئوية تقدر بـ 01,43 %، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (7) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (13): توزيع مواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر حسب موقع في الصفحة يمثل تركيز صحفة الخبر في نشر مضمونها الإعلامية المتعلقة بالفساد الإداري على الزاوية اليسرى من الصفحة مؤشراً إيجابياً يدل على أهمية الموقع الذي يحتله موضوع الدراسة ضمن أجندة الصحيفة، حيث أن اختيار مكان نشر الموضع في الجريدة من أهم أساليب الإبراز للمواضيع الهامة، كما تؤكد في هذا الصدد الدراسات السيميولوجية بأن العين في الخط العربي تتوجه مباشرة إلى أعلى يسار من الصفحة ثم أعلى اليمين وبعدها أسفل اليسار ثم أسفل اليمين بشكل حرف (Z) في اللغة اللاتينية.^١

أما موقع الوسط أو قلب الصفحة فكانت نسبته في الظهور ضعيفة مقارنة بأهمية هذا الموقع في النشر، والذي يزيد من قيمة الموضوع ويجذب القراء إليه، فيمكن رد ذلك أساساً إلى السياسة التحريرية والإخراجية للجريدة وفي أسلوبها المعتمد في التبويب وتوزيع المواد الطباعية في الصفحة، حيث تجدر الإشارة هنا إلى أن أغلب المواضيع التي تم نشرها في هذا الموقع وردت في الصفحة ما قبل الأخيرة، أو كما تسمى الجريدة صفحة (سوق الكلام) وكذا الصفحة الأخيرة على وجه الخصوص، والتي تتميز بنمط إخراجي مختلف عن بعض الصفحات الداخلية، خاصة أن هذه الأخيرة توزع فيها النصوص على طول العمود، ما

^١ بطاهر هشام، مصطفى سعو، دور الصحافة المكتوبة في صد المزعقات الدينية الدخيلة في الجزائر_ دراسة تحليلية على عينة من أعداد يومية الخبر، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 06، العدد 122، ص 03، 2019.

يسمح ببروز المواضيع في أربع زوايا فقط في الصفحة المتمثلة في: أعلى اليمين، أسفل اليمين، أعلى اليسار وأسفل اليسار. على خلاف ذلك فإن موقع وسط الصفحة لا ينال حظه في النشر.


أما بخصوص الجهة اليمنى من الصفحة (الأعلى اليمنى، أسفل اليمين) فقد تم التركيز عليها من قبل جريدة الخبر بنسبة أقل في النشر مقارنة بالجزء الأيسر من الصفحة، وهو مؤشر هام ونتيجة تؤكد حرص الصحيفة على إبراز موضوع الدراسة في موقع أكثر ملاءمة وتأثيراً على القراء، باعتبار أن الزاوية اليمنى ليست من المواقع المهمة في الصحافة المكتوبة مقارنة بالموقع الأخرى (الزاوية اليسرى وقلب الصفحة) كما سلف ذكره، وهذا ما يحرنا إلى الاستنتاج أن جريدة الخبر من خلال اختيارها لموقع النشر في الصفحة ثبت أن لها أجندات هادفة ومضبوطة بما ينسجم ويتوافق مع مساعي الدولة الجزائرية الرامية في الفترة التي أعقبت الحراك الشعبي إلى اجتثاث جذور الفساد بصفة عامة والإداري منه على وجه الخصوص.

ج- فئة الأنواع الصحفية المنشورة في صحفة الدراسة:

جدول رقم (8): الفنون الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري

الفئات	النسبة (%)	التكرار
الخبر الصحفي	57,14	40
التقرير الصحفي	22,86	16
المقال التحليلي	00	00
العمود الصحفي	02,85	02
التعليق الصحفي	05,71	04
التحقيق الصحفي	02,85	02
الحديث الصحفي	01,43	01
كارикاتور الصحفي	07,14	05
البورتري الصحفي	00	00
ريبورتاج الصحفي	00	00
المجموع	100	70

تشير بيانات وأرقام الجدول أعلاه أن جريدة الخبر اعتمدت بالدرجة الأولى على الخبر الصحفى كشكل من الأشكال الصحفية لتناول موضوع الفساد الإداري بنسبة مئوية تقدر بـ 57,14% وبتكرار 40 مرة، وجاء الاهتمام بالتقدير الصحفى في المرتبة الثانية بنسبة مئوية تقدر بـ 22,86% وبتكرار 16 مرة، فيما حل الكاريكاتير في المرتبة الثالثة بنسبة 14,07% وبتكرار 05 مرات، واحتل التعليق الصحفى المرتبة الرابعة بنسبة 05,71% وبتكرار 04 مرات، ويأتي بعده في المرتبة الخامسة وبالتساوي كل من العمود الصحفى والتحقيق الصحفى وذلك بتكرارين أي ما يعادل نسبة 02,85%， أما المرتبة السادسة فقد كانت من نصيب الحديث الصحفى بنسبة مئوية تقدر بـ 02,86% وبتكرار واحد، في حين لم يحظ البورتريه والريبورتاج والمقال التحليلي بأي حضور في أعداد عينة الدراسة، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (8) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (14): الفنون الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري يتضح من خلال النتائج تغلب الأجناس الصحفية الإخبارية (الخبر والتقرير) مقارنة بالأنواع الأخرى ذات الأبعاد التحليلية والتفسيرية والفكريّة والتعبيرية، حيث سجلت هذه القوالب الإخبارية مجتمعة نسبة 80%， من إجمالي الفنون الصحفية الأخرى المستخدمة في صحيفه الخبر لمعالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.

وقد عممت الجريدة إلى استخدام الخبر الصحفى بنسبة كبيرة لمعالجة موضوع الدراسة، ويفسر مدى الاهتمام الذي تواليه صحيفه الخبر لهذا الفن الصحفى، لما يتميز به

من الدقة والموضوعية والحيادية في وصفه لأي قضية جديدة أو موضوع يمس مصالح أكبر قدر من الناس بطريقة مجردة من أي توجهات أو الآراء الشخصية، بالتركيز على الواقع والمعلومات كعامل رئيسي، إذ يعلل ذلك ولبر شرام بقوله "الواقع هي ملك القارئ بينما يعتبر الرأي ملك لصاحبها يصوغه كيفما يشاء، فإذا أقحم الصحفي رأيه في الخبر انتفت الموضوعية وأهدرت الحقيقة"¹، فضلاً عن ذلك فإن هذا الفن الصحفي يجib على العناصر الرئيسية للأحداث بشكل مختصر دون تقديم التفاصيل سعياً في ذلك إلى نشر أكبر عدد من القضايا باستغلال خاصيته المميزة والمتمثلة في السهولة من ناحية التحرير وإيصال المعلومة في حينها بحثاً عن السبق الصحفي للوسيلة الإعلامية وتحقيق عنصر الإثارة والتشويق لدى القارئ.

وعليه فإن هذه النتيجة تتفق مع نتائج عديد من الدراسات الأخرى في هذا السياق كدراسة محمد الفاتح حمدي التي خلصت إلى نتيجة مفادها أن اعتماد جريدة الخبر اليومي في معالجتها لموضوعات الفساد الاقتصادي على قالب الخبر الصحفي 48%².

وكذلك دراسة مروة عبد الإله عباس ودريد شدهان محمود، الموسومة بـ"دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 01/01/2014 إلى 30/06/2014"؛ حيث خلصت الدراسة إلى أن احتلال الخبر الصحفي المرتبة الأولى بنسبة 36,08 بين الفنون الصحفية المستخدمة في تغطية الفساد في صحيفة الدراسة³.

فيما جاء الاهتمام بالتقدير الصحفي في المرتبة الثانية بنسبة معتبرة، ذلك ما يدل على أن الصحيفة حاولت القيام بتغطية أكثر شمولية وعمقاً وتوازناً، ولاهتمام أكثر بما وراء الخبر بالإضافة إلى مناقشة الرأي والرأي الآخر، وإضافة الرؤى المختلفة حول الحدث أو الموضوع المنشور بما يحقق احتياجات القارئ نحو البيئة والمحيط الذي يعيش فيه أو كما اصطلاح عليه التسمية بوظيفة مراقبة البيئة، ذلك أن السرد والوصف يبعدان التقرير عن الملل ويؤثران في الجمهور لأنهما يشعرانه بأنه يعيش الحدث، للإشارة فإن العدد 9208

¹ عزة عبد العزيز، صدقانية الإعلام العربي، ط. 01، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص. 55.

² حمدي محمد الفاتح، مرجع سابق، ص. 18.

³ مروة عبد الإله عباس، دريد شدهان محمود، دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 01/01/2014 إلى 30/06/2014، مجلة آداب المستنصرية، جامعة المستنصرية، العراق، العدد 85، آذار 2019، ص. 213.

والصادر بتاريخ 24 أبريل 2019 يضم أكبر تكرار من حيث استخدام التقرير كنوع صحفي لمعالجة الفساد الإداري من خلال عينة الدراسة، والذي بلغ عدده أربع تقارير تحت العناوين التالية:

- "شركات ربراب حداد وكونيناف لن تتضرر".¹
- "إلغاء تعليمات أصدرها بوتفليقة للأجهزة الأمنية".²
- "طموحات السكان تصطدم بصراع المجلس وشح المشاريع".³
- "جمعيات ومنتخبون وإداريون متهمون بالبنسبة بالسكن الفوضوي".⁴

وكما أن توظيف فن الكاريكاتير في المرتبة الثالثة والذي تكرر خمس مرات في أعداد الدراسة، يؤكد بأنه جزء من خطاب الصحيفة والذي يخصص له باب في الصفحة ما قبل الأخيرة تحت تسمية (سوق الكلام)، ويجسد ذلك أيضاً إتباع الصحيفة أسلوب التحكم والسخرية والنقد للتعبير عن بعض القضايا المرتبطة بالفساد الإداري بما يدفع المتلقى إلى التفاعل مع الأفكار التي يطرحها الرسام والتي تصور الأساليب وطرق الفساد التي يتبعها المتهمون به، إن قدر المرونة والحرية التي يتميز بها الرسام الكاريكاتوري في معالجة موضوعاته تجعل له الإمكانيات في إيصال خطاب الصحيفة والتأثير على الرأي العام بشكل مغاير لما هو سائد في بقية الفنون الصحفية، دون وقوعه تحت طائلة العقوبات والتابعات القضائية من الجهات الرسمية، وبالتالي فهو وسيلة هامة للتعبير تبعه صحفة الدراسة خاصة في بعض قضایا الفساد التي توصف بالحساسة.

أما فيما يتعلق بالتعليق الصحفي فقد كانت نسبته ضعيفة في الدراسة حيث وُظفت أربع مرات، لغرض الكشف عما يمكن أن يكون مستترا وراء الخبر من وجهة نظر الكاتب، وشرح وتأويل وتفسير وإبداء الرأي اتجاه الواقع التي حدثت في سياق الظاهرة، والتي قد أطلع عليها القارئ في العدد من الأعداد السابقة، ويرجع كذلك اعتماد الجريدة على هذا النوع الصحفي نظراً لحاجة المتلقى في تحليل المعلومات وتبسيطها خاصة في ظل تعدد ملابسات الكثير من القضايا المرتبطة بالفساد الإداري، ومن جانب آخر يمكن اعتبار أن سرعة الأحداث المرتبطة بهذه الظاهرة وكثتها خاصة في هذه الفترة قد حلت من قدرة

¹ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص.15.

² جريدة الخبر، العدد 9208، 24 تاريخ الصدور أبريل 2019، ص.03.

³ المرجع نفسه، ص.07.

⁴ المرجع نفسه، ص.11.

الصحفية في التعليق عليها بالحجج والبراهين والأدلة وقلل من إمكانية استخدام هذا الفن الصحفي لمعالجة الظاهرة.

وبدرجة أقل اعتمدت صحيفة الخبر على العمود كنوع صحفي لمعالجة موضوع الدراسة والذي اقتصر على تكرارين من خلال عينة الدراسة في العدد بتاريخ 20 نوفمبر 2019 بعنوان "يحيى الجنسيسي"¹، وكذا العدد الخاص بتاريخ 25 أكتوبر 2019 تحت عنوان "نعم الفساد"²، رغم قلة توظيف الجريدة لهذا الفن الصحفي إلا أنه حاول تقديم رؤية لبعض الأحداث والظواهر وتحليل مختلف السلوكيات المرتبطة بالفساد الإداري في الجزائر بطريقة ساخرة لتحقيق العديد من الوظائف منها:

- مساعدة المجتمع على تفهم مختلف المشكلات الاجتماعية المرتبطة بالظاهرة.
- محاولة تكوين رأي عام معارض للفساد وسلوكياته المستشارة في المؤسسات والإدارات العمومية.
- الاستشراف بالمستقبل من خلال التنبئ بأضرار الظاهرة على المجتمع وتأثيراتها على مختلف مستويات التنمية.

وبنسبة مماثلة وظفت صحيفة الدراسة التحقيق الصحفي في الدراسة، وكان ذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 25 أكتوبر 2019 الذي يحمل عنوان "تواطئ مافيا العقار مع رؤساء البلديات يرهن القطاع بولاية عنابة"³، وكذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 14 يونيو 2021 الذي يحمل عنوان "الإجراءات البيروقراطية تقضي على حلم إنجاز المشاريع الجادة"⁴، ويفسر عدم تركيز صحيفة الخبر على هذا الفن الصحفي، إلى افتقارها لآليات وأدوات عمل التحقيقات الصحفية، التي تحتاج إلى تخصصات مادية ووقت أطول ومهارة وتدريب أكبر من الكادر الصحفي، وكما تتطلب كذلك حرية كاملة في العمل والوصول إلى مصادر المعلومات بعيداً عن المحددات الوظيفية، وكان الهدف من وراء استخدام هذا الفن الصحفي في الدراسة التعمق أكثر حول الأسباب والعوامل الاقتصادية والاجتماعية والذاتية التي تكمن وراء الظاهرة محل الدراسة.

¹ جريدة الخبر، العدد 9395، تاريخ الصدور 20 نوفمبر 2019، ص.24.

² جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أكتوبر 2019، ص.24.

³ المرجع نفسه، ص.09.

⁴ جريدة الخبر، العدد 9256، تاريخ الصدور 14 يونيو 2019، ص.07.

بالإضافة إلى الأنواع الصحفية السابقة فقد وظفت الجريدة المقابلة الصحفية في موضوع واحد وكان ذلك في العدد الصادر بتاريخ 24 أبريل 2019 تحت عنوان "المحاسبة مطلوبة لانتشار الفساد رغم آثارها"¹ لغرض الاستعانة بآراء الخبرير في الشأن الاقتصادي سليمان ناصر في إبراز السبل الكفيلة لبناء استراتيجية وطنية شاملة وفعالة لمجاهدة مخاطر ظاهرة الفساد بصفة عامة والإداري على وجه الخصوص.

أما الأنواع الصحفية الأخرى والمتمثلة في المقال التحليلي، الريبورتاج، والبورتيه فلم يتم الاعتماد عليها نهائيا في الدراسة، رغم ملائمتها مثل هذه القضايا في تحقيق التوازن المطلوب في استخدام الأنواع الصحفية.

وعليه؛ يمكن استنتاج أن هيمنة الطابع الخبري على المعالجة الصحفية لموضوع الفساد الإداري في صحيفة الخبر على حساب الأنواع الأخرى (الاستقصائية، الرأي، التعبيرية)، قد أضفى نوعا من الملل والرتبة والنمطية في العرض، بشكل يترتب عليه عدم إشباع الحاجات الإعلامية لشرائح اجتماعية واسعة من القراء، خاصة أن الفنون الصحفية الأخرى (التحقيق، التقرير، الكاريكاتير، المقابلة، بورتاج، بورتي، المقال) لها أهمية بالغة في معالجة مخاطر الفساد الإداري من تحليل وتفسير وإجراء تحقيقات استقصائية مفصلة عن مختلف مظاهر الفساد المتفشية في أوساط المؤسسات والإدارات العمومية أو مقابلات مع خبراء وشخصيات قانونية وسياسية بارزة لمحاولة إيجاد البديل وطرح الحلول الكفيلة قصد التصدي للظاهرة، وبحث سبل نشر قيم النزاهة والشفافية في المجتمع، ومن جانب آخر فإن الإفراط في النوع الصحفي الخبري يفقد الصحيفة قيمتها في ظل المنافسة من طرف الصحف والوسائل الإعلامية الأخرى خاصة منها التلفزيون والإذاعة، وبروز صحفة المواطن كنوع إعلامي جديد يستطيع تقديم المعلومة عن مختلف ممارسات الفساد الإداري بطريقة أسرع وأيسر من الصحافة، وعليه فإن التوازن في توظيف مختلف الأنواع الصحفية مع مراعاة مبدأ الدقة والموضوعية في المعالجة والطرح يسمح للصحيفة بتحقيق وظائفها في مكافحة الفساد الإداري والتصدي له بفعالية.


¹ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص 15.

د- فئة العناصر التبويغرافية الواردة في صحفة الدراسة.

الجدول رقم (9): شكل العناوين الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري.

الفئات	المجموع	النكرار	النسبة (%)
العنوان العريض	149	14	05.36
العنوان الرئيس		54	46.98
العنوان التمهيدي		44	29.53
عنوان الإشارة		06	04.03
العنوان الفرعى		23	14.09
المجموع		149	100

يتضح من بيانات الجدول أعلاه الخاص بأنواع العناوين التي استخدمتها صحفة الخبر في عرض مواضيع الفساد الإداري، احتلال العنوان الرئيس صدارة اهتمامات الصحفة بتكرار 70 مرة أي ما يمثل نسبة 46,98 %، يليه في المرتبة الثانية العنوان التمهيدي بتكرار 44 مرة أي ما يعادل نسبة 29,53 %، ويأتي بعده في المرتبة الثالثة العنوان الفرعى بتكرار 21 مرة أي ما نسبته 14,09 %، متبعاً في المرتبة الرابعة بالعنوان العريض أو ما يعرف بعنوان (مانشيت) بواقع 08 تكرارات أي ما يمثل نسبة مئوية تقدر بـ 05,36 %، وأخيراً احتل عنوان الإشارة المرتبة الخامسة بتكرار 06 مرات ما يعادل نسبة 04,03 %، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (9) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (15): شكل العناوين الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري.
من خلال هذه النتائج الكمية يرى الباحث أن توظيف صحيفة الدراسة العنوان الرئيس بالدرجة الأولى دون غيره من العناوين الأخرى، إنما يعكس أهمية هذا النوع من العناوين في الشرح وتوضيح مختلف جوانب الخبر بطريقة مختصرة، وكما أن إمكانية توظيف العنوان الرئيس مع كل الفنون الصحفية جعله الأكثر حضوراً في المضامين الإعلامية الخاصة بموضوع الفساد الإداري في صحيفة الخبر، عكس الأنواع الأخرى من العناوين التي يتحكم في استخدامها بشكل رئيس طبيعة الحدث وكذا الفن الصحفي المعتمد في التحرير.
وفيما يخص العنوان التمهيدي فيمكن تفسير استخدامه في الدراسة في المرتبة الثانية وبنسبة مقاربة مع العنوان الرئيس إلى تلازم ظهورهما في أغلب الأحيان مع بعضهما البعض، حيث أن وظيفته الصحفية ترتبط أساساً بالعنوان الرئيس، وبالتالي فهو يحاول أن يمهد للقارئ تلقي التفاصيل التي يحتويها العنوان الرئيس كما يشرح مغزاه بكلمات مختصرة لجذب الانتباه وتحقيق الأثر السيكولوجي المطلوب لدى القارئ أو المتلقى قصد قراءة الموضوع.

أما توظيف العنوان الفرعي في المرتبة الثالثة فيدل على طبيعة الفن الصحفي المسيطر في الدراسة، والذي يعتمد أساساً على الأخبار البسيطة وهذا النوع الصحفي لما يتميز به من الدقة والإيجاز والبساطة في عرض المضمون الذي يدور حول واقعة واحدة، التي غالباً ما يتم الاكتفاء بتلخيصها والتعبير عن مضمونها من خلال العنوان الرئيسي دون

استخدام العناوين الفرعية التي تبرز الحاجة إليها أكثر في المواضيع الطويلة خاصة في التقارير أو تحقيقات أو المقابلات الصحفية، وتستخدم على وجه الخصوص بين فقرات الموضوع الهامة ليميز القارئ بين الفقرة والأخرى، وكذلك لكسر حدة الرمادية الباهتة التي تكونها حروف المتن، فضلاً على إراحة العين أثناء القراءة.

بينما يفترض ظهور العنوان العريض (المانشيت) في الدراسة بنسبة ضئيلة إلى السياسة التحريرية للجريدة وفي تقديرها لمدى أهمية الموضوع، سيما أن مواضيع الفساد الإداري لا تحتل نفس الأهمية في المجتمع، وكما أن بروز بعض الأحداث والظواهر في المجتمع - مثلما سبق التطرق إليها - يجعل بعض المضامين المتعلقة بالفساد الإداري تحتل أولوية أقل من إبرازها كعناوين رئيسية في الصفحة الأولى من الجريدة.

جدول رقم (10): مضمون العناوين المستخدمة في عرض مواضيع الفساد الإداري.

الفئات	العنوان الوصفي	العنوان الإخباري	العنوان الاستههامي	العنوان التعجيبي	العنوان المقارن	العنوان الاقتباسي	العنوان المجازي	العنوان الاستنتاجي	المجموع
التكرار	63	87	04	02	01	06	05	03	171
النسبة (%)	36.84	50.88	02.34	01.17	0.58	03.51	02.92	01.75	100

نلاحظ في الجدول أعلاه الخاص بفئة مضمون العناوين الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري من خلال عينة الأعداد محل الدراسة في صحفة الخبر، أنه تم التركيز على العنوان الإخباري بدرجة كبيرة وذلك بتكرار 87 مرة بما يعادل نسبة 50,88 %، يليه العنوان الوصفي بـ 63 تكرار أي بما يمثل نسبة 36,84 %، وبعده نجد العنوان الاقتباسي بـ 6 تكرارات أي بما يعادل نسبة 03.51 %، ثم العنوان المجازي بتكرار 05 مرات وبنسبة 02,92 %، يليه العنوان الاستنتاجي بـ 03 تكرارات وبنسب مئوية تقدر بـ 01,75 ، ثم العنوان التعجيبي بـ تكرارين أي بنسبة 01,17 %، وفي الأخير يأتي العنوان

المقارن بـ تكرار واحد وبنسبة مئوية تقدر بـ 0,58 %، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (10) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (16): مضمون العنوان المستخدمة في عرض مواضيع الفساد الإداري.

ويرجع إبراز صحيفة الخبر للعنوان الإخباري في صدارة أولوياتها في معالجة موضوع الفساد الإداري لما يتميز به من تقديم الواقع ومعلومات بشكل بلاغي بسيط ومبادر وواضح للقارئ وبقليل من الكلمات تحمل دلالات عميقة، حيث أنه يجيب على عدد من الأسئلة الأساسية للخبر منها من؟ وماذا؟ ومتى؟ وأين؟ وكيف؟ ولماذا؟ وذلك بعيداً عن التفاصيل التي قد تؤدي إلى الإطناب أو التعقيد.

أما عن استخدام الجريدة للعنوان الوصفي فيعود ذلك إلى قدرة هذا النوع من العنوان في رسم صورة عامة عن الحدث في ذهن القارئ من خلال استخدام الألفاظ القوية والعبارات التي تشده انتباه القراء مثلما يتضح ذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 02 ماي 2019 الذي يحمل العنوان التالي: "سيارات فارهة في زمن التقشف وموظفي يكتشف أنه غير مؤمن اجتماعياً"¹، حيث يحاول هذا العنوان إعطاء صورة دقيقة وعميقة عن حالة الإهمال وكذا البذخ والتبذير للمال العام الذي تعشه الإدارة المحلية بولاية سطيف في وقت الذي تعاني فيه الخزينة العمومية من شح كبير في الموارد المالية.


¹ جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص 09.

في حين وردت الأنواع الأخرى من العناوين (الاستفهامي، الاستنتاجي، التعجبي، المجازي، المقارن) بنسب ضئيلة ومتقاربة في الدراسة ويفسر ذلك إلى تركيز الصحيفة في تقديم الواقع والأحداث على الأسلوب مباشر وبسيط والابتعاد عن الأساليب البلاغية والصور البيانية.

جدول رقم (11): وجود الصورة ورسومات في مواضيع الفساد الإداري.

النسبة (%)	النكرار	الفئات
45,71	32	وجود صور ورسومات
54,28	38	لا توجد الصور والرسومات
100	70	المجموع

من خلال المعطيات الرقمية للجدول أعلاه والذي يوضح فئة وجود صور ورسومات في موضوعات الفساد الإداري ضمن أعداد عينة الدراسة، نلاحظ أن 38 موضوعاً أي ما يمثل نسبة 54,28 % وردت غير مرفقة بالصور والرسومات، فيما قدرت عدد الموضوعات المرفقة بالصور والرسومات 32 موضوعاً أي ما يعادل نسبة 45,71 %، ولزيادة من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (11) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (17): وجود الصورة ورسومات في مواضيع الفساد الإداري.

ويمكن تفسير عدم إرفاق صحفة الخبر للصور والرسومات بنسبة أكبر في موضوعاتها إلى عوامل عدة منها، الطابع الخبري الذي اعتمدته عليه الصحفة في معالجتها لموضوع الدراسة، إذ أن أغلب المواضيع المعالجة عبارة عن أخبار بسيطة والتي لا تحتاج إلى الصور؛ حيث تكتفي الصحفة فقط بإعطاء معلومات حول الحدث المعالج، كما أنه يصعب في الكثير من الأحيان على المراسلين الوصول والحصول على صور واقعية في وقت مناسب وفي موقع الحدث عن الموضوعات التي يتم نشرها سواء المتعلقة بالأشخاص أو الوثائق، ذلك لأنه غالباً ما تتم ممارسات الفساد الإداري وترتيباته وإجراءاته في غاية من السرية والتحفظ وبعيدة عن الأعين، فضلاً عن ذلك فإن حساسية بعض المواضيع وارتباطها بالتحقيقات الأمنية وجلسات المحاكم جعلت الصحفة تتجنب نشرها حتى لا تتعرض إلى المتابعات القضائية أو التوقيف.

بالرجوع إلى الدراسات السابقة نجد أن نتيجة هذه الدراسة تختلف مع النتيجة التي توصلت إليها مرام بنت ضيف الله العصيمي في دراستها المعنونة بـ "معالجة الصحف السعودية لقضايا محاربة الفساد - دراسة تحليلية على عينة من صحيفتي الرياض وعكاظ" - التي توصلت إلى نتيجة مفادها أن معظم الموضوعات التي نشرتها صحف الدراسة والمتعلقة بقضايا الفساد لم يضف لها صور ورسومات بنسبة 35%， بينما اعتمدت الصحف على الصور الشخصية بنسبة 28,9% ثم تلتها الصور الموضوعية بنسبة 19,2%.¹


أما المغزى من إرفاق الصحفة بعض موضوعاتها بالصور والرسومات فيرجع إلى إدراكي لأهمية المادة المصورة باعتبارها أكثر جاذبية ووضوحاً وتأثيراً على القارئ، كما تراعي الصور التغلب على مشكلة الأمية وعدم القراءة لدى بعض فئات المجتمع الجزائري، كذلك فإن المادة المتضمنة على الصور أكثر التصاقاً بالذهن من غيرها من المواد غير المصورة، وتجدر الإشارة هنا بأن أغلب هذه الصور وظفت بشكل أكبر في أنواع الصحفية الاستقصائية والتعبيرية مثل التحقيق، المقابلة، كاريكاتير، لأنها أبلغ للدلالة والتعبير عن الواقع، فضلاً عن إعطاء مصداقية أكثر للمواضيع التي يتم طرحها ومعالجتها.

¹ مرام بنت ضيف الله العصيمي، معالجة الصحف السعودية لقضايا محاربة الفساد - دراسة تحليلية على عينة من صحيفتي الرياض وعكاظ - المجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، جامعة الملك سعود، السعودية، العدد 36، سبتمبر 2019، ص 447.

الجدول رقم (12): نوع الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.

الفئات	النكرار	النسبة (%)
صور شخصية	07	21,87
صور موضوعية	20	62,50
صور كاريكاتيرية	05	15,63
المجموع	32	100

تبين أرقام الجدول أعلاه أن الصور الموضوعية حازت على اهتمام صحفة الخبر في معالجتها لمواضيع المتعلقة بالفساد الإداري أكثر من الأنواع الأخرى، إذ وردت بنسبة مئوية تقدر بـ 62,50 % وبتكرار 20 مرة، تليها في المرتبة الثانية الصور الشخصية التي وردت في 07 تكرارات وبنسبة 21,87 %، وأخيراً احتلت الصور الكاريكاتيرية المرتبة الثالثة بنسبة مئوية مقدرة بـ 15,63 % وبتكرار 05 مرات، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (12) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (18): نوع الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.

يمكن تفسير إعطاء صحفة الخبر الأولوية في المقام الأول للصور الموضوعية، كونها تعبر عن الأحداث الآنية والمستجدة وتضع القارئ مباشرة في قلب الحدث، كما تبرز

التفاصيل وشروحات عديدة حول مختلف المواضيع التي تصاحبها، فضلاً على ذلك قد تكون في بعض الحالات صورة واحدة للموضوع غير كفيلة لإيصال الفكرة لدى القارئ، لذا جاءت صحيفه الخبر خلال معالجتها لموضوع الدراسة إلى استخدام أكثر من صورة موضوعية، ذلك ما يظهر في بعض أعداد عينة الدراسة على غرار الموضوع الصادر في العدد 02 سبتمبر 2019 تحت عنوان "تحويل عمود كهربائي إلى ملكية خاصة يثير استياء الضحايا"¹، الذي تناولت فيه العديد من القضايا المرتبطة بالفساد الإداري على غرار استغلال المال العام من قبل الموظف العمومي وإساءة استعمال السلطة وكذا المحسوبية والمحاباة.

وفيما يتعلق بظهور الصور الشخصية في الدراسة فقد قدرت نسبتها بأقل من الصور الموضوعية، ويعزى ذلك إلى صعوبة الوصول إلى صور بعض الشخصيات خاصة إذا تعلق الأمر بالفساد الذي يتورط فيه صغار الموظفين في المؤسسات والإدارات العمومية مثل مدحرو المؤسسات أو العمال العاديون أو العمال المؤقتون، ويمكن اعتبار أن أغلب الصور الشخصية التي وردت في الدراسة هي لشخصيات نافذة لها وزنها ومكانها في مختلف الاختصاصات وال المجالات السياسية، الاقتصادية والرياضية.

من جانب آخر فإن صحيفه الدراسة تتجنب تكرار استخدام نفس الصور لشخصية معينة في كل عدد نتيجة الجمود الذي يلتتصق بها النوع من الصور، وكما أن عين القارئ قد تعودت عليها ذلك ما قد يصيبه بالملل، ويظهر ذلك جلياً في الموضوع الصادر بتاريخ 02 ماي 2019 الذي جاء بعنوان "التحقيق مع هامل ي تعدى قضية البوشى"²، حيث فضلت الصحيفه تدعيم الموضوع بصورة شخصية للمتهم اللواء عبد الغني الهمام مدير العام السابق للأمن الوطنى، قصد استمالة القارئ للحدث، لكن وفي مقابل ذلك تجنبت إرفاق الصورة الشخصية لنفس المتهم (اللواء الهمام) في قضايا الفساد الأخرى في العدد المولى لهذا العدد في عينة الدراسة الصادر بتاريخ 14 جوان 2019، رغم البعد الزمني بين العددين المقدر بأكثر من شهر.

كما أن العدد الكبير للطاقم الصحفي لجريدة الخبر، بالنظر إلى عدد المواضيع التي يرسلونها وعدد الصفحات في العدد الواحد (24 صفحة)، يفرض على هيئة التحرير الاستغناء عن الكثير من الصور المصاحبة لمختلف المواضيع والاكتفاء فقط بالصور في

¹ جريدة الخبر، العدد 9327، تاريخ الصدور 02 سبتمبر 2019، ص. 07.

² جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص. 03.

المواضيع المهمة، مثل مواضيع الصفحة الأولى، أو الموضوعات المهمة في كل صفحة والتي يطلق عليها في المطبخ الإعلامي لجريدة الخبر بالافتتاحي الأول التي تكون مصاحبة بالصورة أعلى كل صفحة من الصفحات الـ 24.

أما الصور الكاريكاتورية فقد وظفت في الدراسة بنسبة ضئيلة، وهذا راجع إلى تخصيص الجريدة لهذا النوع من الصور صفحة واحدة وهي صفحة سوق الكلام على خلاف الأنواع السابقة من الصور (الموضوعية والشخصية) التي يتم إبرازها في جميع الصفحات ذلك ما يعطى إمكانية الظهور أكثر من الصور الكاريكاتورية، رغم أن هذه الأخيرة تلقى إنقرائية كبيرة من مختلف المستويات العمرية، مثلاً أكدته الدراسة التي قام بها رفيق عبد الكريم (2017) على عينة من 300 مبحوث من قراء جريدة الشروق اليومي من ولايات الغرب الجزائري، مشيرة إلى أن أهم الصور والرسومات المفضل تواجدها في الجريدة لدى أفراد العينة هي الرسوم الكاريكاتورية وذلك بنسبة 67,47%¹، وعليه نجد أن صحيفية الخبر قد سعت من خلال توظيفها لهذا النوع من الصورة إلى تصوير مختلف الأحداث والقضايا المتعلقة بالفساد الإداري في الجزائر بطريقة ناقدة، ساخرة وهزلية، لكن تحمل الكثير من معانٍ الواقع والحقيقة التي لا يستطيع الرسام التصرّح بها بطريقة مباشرة لحساسية بعض القضايا والأحداث، ويمكن التأكيد هنا أن أهمية هذا النوع من الصور يمكن بشكل أساسي في قدرتها الكبيرة على استثارة فكر وتأمل القارئ أو المشاهد نحو الواقع المصور وتكوين صورة ذهنية معبرة عنه.


تجدر الإشارة إلى أن الصور الكاريكاتورية ونظراً لإعطائهما صبغة متميزة ومهمة لمختلف المواضيع، فإنها لا تستخدم حكراً على الصفحة ما قبل الأخيرة فقط، بل تكون في بعض الأحيان في الريبورتاجات والملفات التي تعالج الموضوع بشكل عميق ومكثف وفي أكثر من نصف صفحة.

¹ رفيق عبد الكريم، *فن التصوير في الصحافة المكتوبة الجزائرية - جريدة الشروق اليومي أنموذجاً*، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، تخصص الفنون الشعبية، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017، ص 282.

جدول رقم (13): لون الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.

النسبة (%)	التكرار	الفئات
84.37	27	صور ملونة
15.63	05	صور غير ملونة
100	32	المجموع

يتضح من بيانات الجدول أعلاه الخاص بلون الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري من خلال عينة الأعداد محل الدراسة، أن الصور الملونة حازت على أعلى نسبة من الظهور والمقدرة بـ 84,37% وبتكرار 27 مرة، في حين قدرت نسبة صور غير ملونة بـ 15,63% وبتكرار 05 مرات، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (13) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (19): لون الصور والرسومات المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري. ويفسر استخدام صحفة الدراسة الصور الملونة بنسبة أكبر إلى ما تحدثه الألوان من تأثيرات بصرية مختلفة، "وفقا لما أشارت إليه العديد من الاختبارات التي تضمنتها الدراسات التي أجريت في هذا المجال، والتي خلصت إلى أهمية استخدام الألوان في الصحافة لقدرتها على جذب انتباه أكبر عدد من الأفراد للاتصال المطبوع"^١، لاسيما عندما

^١ فهد بن عبد العزيز بدر العسكر، الإخراج الصحفي أهميته الوظيفية واتجاهاته الحديثة. ط01. مكتبة عبيكان، الرياض، سعودية، 1998، ص69.

يستفيد المخرجون من خصائص الألوان في إخراج الصور، إذ أن إدخال الألوان على الصورة يضفي عليها المزيد من الواقعية؛ بما يجعل القارئ أكثر استعداداً لتقبل الرسالة الإعلامية، أو تجعل هذه الرسالة ذات مغزى ومعنى بشكل أكبر، وقد عزز التوجه الحديث لبعض الصحف اليومية الجزائرية لاستخدام الألوان من موقف الصحيفة في هذا الاتجاه، ذلك في إطار التنافس مع الصحف الأخرى، حيث استفادت صحفة الخبر وبشكل كبير من خلال امتلاكها لمطبعة خاصة في التقليل من الأعباء المادية المرتبة عن استخدام الألوان في الطباعة على خلاف العديد من الصحف، الخاصة منها على وجه الخصوص.

بالرجوع إلى الدراسات السابقة نجد أن نتيجة هذه الدراسة تختلف مع النتيجة التي توصلت إليها مرام بنت ضيف الله العصيمي، التي أشارت إلى أن "94,7%" من الموضوعات الصحفية المتعلقة بالفساد لم تستخدم الألوان فيها، بينما بلغت نسبة استخدام الألوان 05,30%.¹

وفيما يتعلق بالصور غير الملونة فقد تم توظيفها في الدراسة بنسبة ضئيلة، وهذا ما يمكن رده إلى اعتبارات متعلقة أساساً بالجوانب الفنية الإخراجية للصورة المهدفة إلى تحقيق الألوان لوظيفتها، حيث تعمل الصحيفة في بعض الحالات على التقليل من استخدام الألوان حتى تبدو أهميتها قائمة؛ على اعتبار أن الاستخدام الدائم لها قد يقلل أهميتها لدى القراء ويقصر بشكل كبير من قدرتها على لفت انتباهم، كما أنه من المهم الإشارة كذلك إلى أن كثرة الألوان المتشابهة قد تشتت ذهن القارئ ما يعطي قراءة مهمة للحدث المصور، لذا يلجأ المخرج أحياناً لوضع صورة باللونين الأسود والأبيض كعنصر فصل إذا وجدت صورة أخرى على الصفحة بنفس اللون، على غرار الصور الموظفة في الموضوع الصادر بتاريخ 08 أكتوبر 2019 تحت عنوان "إضراب العمالي يخلف تعفنا غير مسبوق ببلدية سيدي بلعباس"،² حيث تم استخدام صورة باللونين الأسود والأبيض كعنصر فصل بين صورتين متشابهتين في اللون ذلك ما جعل الموضوع أكثر جاذبية للعين، فضلاً عن ذلك فإن طبيعة الأحداث التي تحمل دلالات معينة تمحى على الصحيفة استخدام اللونين الأسود والأبيض مثل المواضيع المتعلقة بقضايا الفساد الكبري التي تثير السخط والاحتجاجات والقلق في مختلف الأوساط الرسمية والجماهيرية، وهناك اعتبار آخر لا يقل أهمية عن الاعتبارات

¹ مرام بنت ضيف الله العصيمي، مرجع سابق، ص 447.

² جريدة الخبر، العدد 9358، تاريخ الصدور 08 أكتوبر 2019، ص 11.

السالفة ذكرها والمتلقي أساساً بالنوع الصحفي المستخدم، مثلما أكد رفيق عبد الكريم في دراسته حول أهمية الصور الملونة التي تبرز أكثر في أنواع الصحفية الإخبارية، بينما تقل في أنواع الاستقصائية والتعبيرية، مثلاً في الريبورتاج والتحقيق الصحفي، حيث يستحسن إرافق ثلاثة صور ملونة في الموضوع الواحد بصورة تحمل اللونين الأسود والأبيض،¹ كما يظهر ذلك في عينة الدراسة من خلال التحقيق الصحفي الصادر بتاريخ 25 أوت 2019 الذي يحمل عنوان "تواطئ مافيا العقار مع رؤساء البلديات يرهن القطاع بولاية عنابة"،² إذ حاولت صحفة الخبر من خلال هذا الموضوع إحداث التباهي المطلوب بين الصور الملونة من خلال توظيف صورة باللونين الأسود والأبيض كعنصر فصل بين الصور الملونة ل لتحقيق وظيفة جذب القراء نحو الحدث.

ثانياً: عرض وتحليل النتائج من حيث فئات المضمون (ماذا قيل؟).

أ- فئة نوع موضوع الفساد الإداري.


الجدول رقم (14): مواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر.

الفئات	التكرار	النسبة (%)
الانحرافات السلوكية	26	32,10
الانحرافات التنظيمية	17	20,99
الانحرافات المالية	38	46,91
المجموع	81	100

يتضح من بيانات الجدول أعلاه الخاص بمواضيع الفساد الإداري من خلال عينة الأعداد محل الدراسة، احتلال الانحرافات المالية صدارة اهتمامات صحفة الخبر بـ 38 تكرار بما يعادل نسبة 46,91%， فيما وردت الانحرافات السلوكية في المرتبة الثانية بـ 26 تكراراً أي ما يمثل نسبة 32%， وأخيراً احتلت الانحرافات التنظيمية المرتبة الثالثة بنسبة مئوية مقدرة بـ 20,99% وبتكرار 17 مرة، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (14) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:

¹ رفيق عبد الكريم، مرجع سابق، ص.319.

² جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.09.



الشكل رقم (20): مواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر.


يفسر تركيز صحفة الخبر على الانحرافات المالية بنسبة أكبر من خلال معالجتها مواضيع المرتبطة بالفساد الإداري، كونها تنتهي على جرائم جنائية مثل الرشوة، اختلاس المال العام، التخفيض غير قانوني في الضريبة والرسم، التمويل الخفي للأحزاب وجريمة الغدر، والتي جرمها المشرع الجزائري في ظل قانون العقوبات باعتبارها سلوكيات والأفعال ماسة بنزاهة الوظيفة العمومية، ثم تم استبدال ونقل أغلب هذه الجرائم إلى قانون مستقل وهو قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، ويأتي ذلك في ظل تكبد الاقتصاد الجزائري خسائر مالية ضخمة جراء استشراء مختلف جرائم الفساد الإداري المرتبطة بالانحرافات المالية في مختلف قطاعات الدولة، ومنها قضية بنك الخليفة التي سميت بقضية القرن في مجال الفساد الإداري، وغيرها على غرار قضية طريق السيار شرق غرب، قضية سوناطراك 1 و 2، قضية مجمع تونيك وسوفيتال إلا تأكيداً لذلك.

كما أن ارتباط أغلب الجرائم المالية بكتاب المسؤولين والموظفين في الدولة أو ما يطلق عليها بجرائم الصفة، جعل منها تحمل أولوية أكبر لدى صحفة الخبر في النشر، فضلاً عن خطورة هذا النوع من الفساد لتکليفه خزانة الدولة مبالغ مالية ضخمة كما تم الإشارة إلى ذلك سابقاً، فإن تأثيرها السلبي يمتد ليشمل السمعة ومكانة الدولة في داخل والخارج.

الجدول رقم (15): المواضيع المتعلقة بالانحرافات المالية.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
الرشوة وما في حكمها	26.31	10
عدم التصريح بالممتلكات	02.63	01
اختلاس المال العام	47.39	18
التخفيض غيرقانوني في الضريبة والرسم	10.53	04
التمويل الخفي للأحزاب	07.95	03
جريمة الغدر	05.63	02
المجموع	100	38

يتضح من معطيات الجدول أعلاه الخاص بمواضيع المتعلقة بالانحرافات المالية من خلال عينة أعداد الدراسة، أن جريمة اختلاس المال العام حصدت المرتبة الأولى بنسبة مئوية تقدر بـ 47,39% وبتكرار 18 مرة من إجمالي مظاهر الانحرافات المالية في صحيفة الدراسة، تليها في المرتبة الثانية الرشوة بنسبة 26,31% وبتكرار 10 مرات، ويأتي بعدها في المرتبة الثالثة التخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم بنسبة مئوية تقدر بـ 10,53% وبتكرار 04 مرات، متبع في المرتبة الرابعة بالتمويل الخفي للأحزاب بنسبة 07,95% أي ما تمثل 03 تكرارات، أما المرتبة الخامسة فقد احتلتها جريمة الغدر بنسبة مئوية تقدر بـ 05,63% وبتكرارين، فيما لم تسجل جريمة عدم التصريح بالممتلكات حضورها في جريدة الخبر سوى مرة واحدة لتتذيل بذلك ترتيب اهتمامات الصحيفة في النشر وبنسبة مئوية تقدر بـ 02,02%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (15) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (21): المواضيع المتعلقة بالانحرافات المالية.

يرجع تركيز صحيفة الدراسة على جريمة اختلاس المال العام بنسبة أكبر في معاجتها لمظاهر الفساد الإداري المتعلقة بالانحرافات المالية، إلى تعدد أوجه هذه الجريمة والتي تتعلق بالاختلاس وتبييد والإتلاف والجزع عمداً للمال العام دون وجه حق، وكذلك إلى خطورتها باعتبارها نصب على الأموال العمومية بمعناها الواسع، هذه الأخيرة التي تعتبر العمود الفقري للدولة وتقدمها والمملوک الأول لمشاريعها ومخططاتها، وعلى الرغم من أن معظم الباحثين يرون أن الرشوة هي أخطر أشكال الفساد الإداري، فإن الاختلاس قد يفوق الرشوة تأثيراً خاصة إذا تم من قبل الطبقة الحاكمة، فعندئذ يتحول الاختلاس إلى عملية نهب منظم واستنزاف مستمر وواسع للاقتصاد الوطني.

استناداً للأرقام الرسمية التي أفادت بها الإحصائيات التي أجرتها وزارة العدل الجزائرية سنة 2010 فإن جريمة الاختلاس تتصدر قضایا الفساد الإداري في الجزائر، فقد أقر مدير الشؤون الجزائية في وزارة العدل عن إدانة 1352 متهماً في 948 قضية فساد بما فيها الاختلاس، وأوضح المصدر نفسه أن أكثر جرائم الفساد انتشاراً تخص اختلاس الأموال العمومية التي تم بشأنها تسجيل 475 قضية خلال السنة المذكورة، تليها جريمة استغلال الوظيفة بـ 107 قضية، وجريمة رشوة الموظفين العموميين بـ 95 قضية وأخيراً منح الامتيازات غير المبررة في مجال الصفقات العمومية بـ 79 قضية، استناداً لتلك الأرقام

الرسمية دائما، فقد اعترف الوزير الأول آنذاك بأن الخسائر الناجمة عن هذه القضايا الخاصة بالاختلاسات المالية تصل إلى 02,8 مليار دولار أو أكثر.¹

ولعل ما يثبت أكثر انتشار هذه الظاهرة وخطورتها على مؤسسات الدولة ما كشفه الخبير المالي فرحتات آيت علي في تصريحة لصحفية الخبر الذي نشر في العدد الصادر بتاريخ 12 فيفري 2019 الذي يحمل عنوان "صرفنا 200 مليار دولار وضخمنا فواتير بقيمة 50 مليار"² عندما أكد بأن المخططات الخمسية قد التهمت مبالغ مالية ضخمة منذ تجسيدها سنة 1999 مشيراً بأن الأرقام المقدمة من طرف الحكومات المتعاقبة خيالية ومغلوطة ومؤكداً في نفس الوقت بأن الأموال التي أنفقت في المخططات الخمسية الثلاثة لم تتجاوز 200 مليار دولار منها 50 مليار دولار تم اختلاسها، وكما نوه بأن تبعاتها ستظل لوقت طويل خاصة مع الانخفاض الكبير الذي تشهده أسعار المحروقات في السوق العالمية.

وفي ذات السياق المتعلق بالمعالجة الصحفية لظاهرة الفساد الإداري من خلال عينة أعداد الدراسة، فقد تطرق صحيفة الخبر إلى العديد من الصور لاختلاس الأموال العامة سواء من الميزانيات المحلية أو الإقليمية أو من ميزانيات التنمية، وكذلك اختلاس الأموال وتصريفها دون ضابط أو مستندات رسمية أو تقديم التسهيلات دون ضمانات بسداد هذه الأموال ذلك بما يؤثر على الاقتصاد الوطني، إضافة إلى الصور الأخرى للاعتماد على المال العام كتبذير نفقات الدولة، ومن بين أكبر هذه القضايا التي عالجتها صحيفة الدراسة قضية مجمع تونيك للصناعات الورقية والتغليف في تبيازة التي تم فيها تبذيد مبالغ مالية ضخمة والمقدرة بـ 8000 مليار دينار، إضافة إلى عتاد بقيمة 3 آلاف مليار دينار في ظرف 10 سنوات، وقد تناولته الصحيفة في العدد 9327 الصادر بتاريخ 02 سبتمبر 2019 تحت عنوان "هكذا ضاعت 8000 مليار بمجمع تونيك".³

كما تطرقت الجريدة أيضاً إلى قضية المبلغ عن الفساد في ميناء وهران والتي أخذت صدى إعلامي كبير في تلك الفترة، وذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 24 أفريل 2019 بعنوان "إدانة نقابات وإطارات في ميناء وهران بالحبس".⁴

¹ مليكة بكوش، جريمة الاختلاس في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة وهران، 2013، ص.63.

² جريدة الخبر، العدد 9137، تاريخ الصدور 12 فيفري 2019، ص.11.

³ جريدة الخبر، العدد 9327، تاريخ الصدور 02 سبتمبر 2019، ص.05.

⁴ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أفريل 2019، ص.05.

بالرجوع إلى الدراسات السابقة نجد أن نتيجة هذه الدراسة تختلف مع النتيجة التي توصل إليها عقيل هايس عبد الغفور في دراسته المعروفة بـ "معالجة الفساد الإداري في ضوء نظرية الأطر الخبرية - دراسة تحليلية مقارنة -"؛ حيث استخلص من خلال دراسته "احتلال قضية العمولات مقابل العقود والصفقات الترتيب الأول بنسبة 13,03% من حيث قضايا الفساد الإداري العراقي في عينة صحف الدراسة".¹

يأتي تركيز الجريدة على جريمة الرشوة وما في حكمها في المرتبة الثانية ضمن مواضيع الفساد الإداري المتعلقة بالانحرافات المالية، إلى اعتبار أن هذه الجريمة جوهر ظاهرة الفساد الإداري وشكل رئيس من أشكاله ومن أكثر مظاهرها انتشارا وأخطرها إخلالا بحسن سير الإدارة العمومية، ولعل الاهتمام الدولي بهذه الجريمة من خلال إصدار منظمة الشفافية الدولية ما يعرف بمؤشر الرشوة لقياس مدى انتشار الفساد في المجتمعات، أكثر ما يؤكد خطورة هذه الجريمة ليس فقط على مستوى الوطني بل عالميا.

وقد تنوّعت وتنوعت صور ومظاهر الرشوة في المؤسسات والإدارات العمومية الجزائرية خصوصاً مع تبني الدولة سياسة الانفتاح الاقتصادي والخوخصة، ما جعل بعض رجال الأعمال وأصحاب المشاريع أكثر استعداداً لدفع الرشوة مقابل الحصول على عطاءات أو التهرب من دفع الضرائب ورسوم الجمارك أو تهريب البضائع إلى الداخل، وغير ذلك من المعاملات، نتيجة لذلك فقد حاولت صحيفة الخبر القيام بأدوارها الوظيفية في معالجة هذه الظاهرة على غرار العديد من مؤسسات النسق الاجتماعي، من خلال نشر مختلف التجاوزات التي لها علاقة بالرشوة مثلما يتضح ذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2019 تحت عنوان "توقيف رئيس بلديي عشاولة وصفصافة بمستغانم"،² حيث حاولت الصحيفة في هذا التقرير التعمق أكثر في حيّثيات هذه القضية لارتباطها بإحدى أخطر الجرائم المالية والمتمثلة في الرشوة، وأيضاً تستمد هذه القضية أهميتها كونها تتعلق بشخصية تحمل مكانة وظيفية سياسية والمتمثلة في شخص رئيس البلدية، وما يعنيه ذلك من ضرب لصدقية المنتخبين لدى المواطن البسيط من ناحية، ومكانة الوظيفة العمومية في الجزائر من ناحية أخرى.

¹ عقيل هايس عبد الغفور، معالجة الفساد الإداري في ضوء نظرية الأطر الخبرية - دراسة تحليلية مقارنة -، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد 36، 2017، ص.32.


² جريدة الخبر، العدد 9425، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019، ص.24.

بينما لم تحض الجرائم الأخرى مثل الغدر، التخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم، التمويل الخفي للأحزاب السياسية وعدم تصريح بالممتلكات بالقدر الكافي من الاهتمام الإعلامي لصحفية الخبر، باعتبار بعضها جرائم مناسباتية مثل التمويل الخفي للأحزاب السياسية، التي يرتبط ظهورها عموماً بالاستحقاقات الانتخابية، حيث أن النشاط الكبير الذي تقوم به الأحزاب والشخصيات السياسية من التحركات الميدانية والتجمعات والتنقلات وغيرها ذلك من متطلبات الحملات الانتخابية يجعلها تحتاج ميزانيات ضخمة وتمويل عمومي وخاصة بما يمكنها من الإثبات الفعلي لأدوارها وجودها ومكانتها في النظام السياسي للدولة، وقد تحقق ذلك يلجأ البعض منها إلى الخروج من الإطار القانوني إلى التمويل المخالف للقانون، ومن جانب آخر فإن الخلل الذي أصاب أجهزة الرقابة والمخلولة بمكافحة الفساد في الدولة للقيام بوظائفها الأساسية في الكشف عن الجرائم المتعلقة بعدم التصريح بالممتلكات والتخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم، أثر بشكل كبير في المعالجة الصحفية لجريدة الخبر، باعتبارها جزء من النسق الاجتماعي، ولذلك فإنها تعتمد وتنتمي بناها مع بعض الأسواق الأخرى في المجتمع مثل أجهزة الرقابة في سبيل الكشف عن هذه ممارسات المرتبطة بالانحرافات المالية للفساد الإداري.

جدول رقم (16): المواضيع المتعلقة بالانحرافات السلوكية.

النسبة (%)	النكرار	الفئات
47,05	11	إساءة استعمال السلطة
35,29	09	المحسوبية والمحاباة
17,65	06	الواسطة
100	26	المجموع

من خلال المعطيات الرقمية للجدول أعلاه والذي يوضح فئة الانحرافات التنظيمية في موضوعات الفساد الإداري ضمن أعداد عينة الدراسة، نلاحظ أن إساءة استعمال السلطة حازت على أكبر نسبة الظهور بتكرار 11 مرات أي ما يمثل نسبة 47,05%， تليها في المرتبة الثانية المحسوبية والمحاباة بـ 09 تكرارات بما يعادل 35,29%， وأخيراً احتلت المرتبة المرتبة الثالثة بـ 06 تكرارات أي ما يمثل 17,65%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (16) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (22): المواضيع المتعلقة بالانحرافات السلوكية.

يفسر تركيز صحيفة الخبر على جريمة استغلال السلطة بنسبة أكبر، كونه من أخطر صور الفساد الإداري المجرمة الذي يقوم على المتجارة بالنفوذ، بما يؤدي ذلك إلى تعطيل الواجبات الحقيقية للإدارة العمومية والإخلال بالثقة في الوظيفة العامة وبمبدأ المساواة بين المواطنين أمام المرافق العامة؛ حيث يوحي الجاني من خلال هذه الجريمة أن الإدارة أو السلطات العمومية لا تتصرف وفقاً للقانون وبروح الموضوعية والحياد والتزاهة، وإنما تحت سطوة ماله وجهه أو علاقاته الاجتماعية، وكما تكمن خطورة هذه الجريمة أيضاً بكونها مرتبطة بظواهر أخرى كالرشوة أو الإثراء غير مشروع خاصة إذا اتّخذ الشخص نفوذه كسلعة يتاجر بها.

كما يتضح من عينة أعداد الدراسة أن صحيفة الخبر من خلال معالجتها لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر لم تتطرق لجريمة استغلال السلطة إلا بعد شهر أبريل، وهي الفترة التي أعقبت استقالة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة من السلطة بفعل ضغط الحراك الشعبي، ذلك لأنّها كانت قبل هذا التاريخ تعتبر سلوكيات عادية، ولم تكن حتى تسلط عليها وسائل الإعلام الأضواء أو يحال مرتكبها للقضاء، لصعوبة إثباتها؛ لأنّها في الغالب ترتبط بأصحاب المراكز السياسية والإدارية العليا، الذين وفرت لهم منظومة حكم الرئيس بوتفليقة الأرضية المناسبة للوصول إلى أهدافهم باستخدام كافة السبل، ومنها استغلال نفوذهم من أجل تخطي القوانين والحصول على منافع فردية أو لأشخاص معينين على

حساب المصلحة العامة، غير أن فتح القضاء الجزائري بعد أحداث الحراك الشعبي 22 فيفري 2019 ملفات الفساد لرموز النظام السابق، قد سمح ببیروز قضايا ثقيلة يتبع فيها وزراء وولاة وإطارات سامية في الدولة بتهم متعلقة في الكثير منها بجريمة استغلال النفوذ والسلطة، هذا ما جعل صحفة الخبر أكثر اهتماماً بمعالجة هذه الجريمة، مثلما يتبع في الموضوع الصادر بتاريخ 25 أوت 2019 تحت عنوان "استرجاع نصف مليون هكتار فلاحي بـ 07 ولايات"¹، حين كشفت الصحفة في هذا التقرير الصحفي من خلال دورها الرقابي في المجتمع عن التجاوزات الخطيرة وملفات الفساد الكبيرة، تورط فيها مسؤولون كبار في الدولة ورجال أعمال في عهد الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة، الذين استغلوا سلطتهم للحصول على عقود ملكية للأراضي الفلاحية بطريقة غير قانونية في عدة ولايات الوطن، كما تطرقت الجريدة كذلك لشكل آخر من استغلال النفوذ الذي يمارسه السياسيون والإداريون، والمتمثل في الحصول على توكيل الشركات الأجنبية المنفذة لمشاريع التنمية سواء بأسمائهم أو أسماء أقاربهم، وقد عالجت الجريدة ذلك في الموضوع الصادر بتاريخ 24 أفريل 2019 تحت عنوان "تحقيقات في قضايا الفساد وتهريب الأموال إلى الخارج".²

وتتفق هذه النتيجة مع النتيجة التي توصلت إليها ألاء حسن حمودي العزاوي في دراستها الموسومة بـ "موضوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة" حيث خلصت إلى نتيجة مفادها "حصول استغلال الوظيفة على أعلى نسبة والمقدرة بـ 49,28 % ضمن الفئات الخاصة بانحرافات التنظيمية في صحفة الدراسة".³

أما احتلال المسوبيّة والمحاباة المرتبة الثانية وبنسبة مئوية معتبرة ضمن أجندـة صحفة الخبر، فيرجع ذلك إلى طبيعة نسيج الحياة الاجتماعية للمجتمع الجزائري وخصائصه، والذي على غرار الكثير من دول العالم الثالث تتعدد فيه الانتماءات التي يجد الموظف نفسه فيها ملتزماً بالاستجابة لاحتياجاتها ومنها الأسرة والقبيلة والطائفة وغيرها من جماعات الضغط التي تسعى لمصالحها على حساب المصلحة العامة للوطن، وبالتالي فإن المسوبيّة وبما تتيحـه من توسيـع آنـاس غير مؤهلـين لمناصـب متقدـمة تضرـ بالكفاءـات وتؤـدي إلى تدهـور مستـواها أو هـجرتها أو عـزوفها عن العمل.

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 04.

² جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أفريل 2019، ص 11.

³ ألاء حسن حمودي العزاوي، موضوعات الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة. ط 01، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص 193.

وركزت جريدة الخبر بشكل رئيس من خلال أعداد الدراسة على نوع من المحسوبية والمحاباة والمتصل أساساً بالتعيين في الخدمة العامة والترقية، لما يؤدي هذا النوع إلى نمو الصراعات في مختلف الأجهزة الإدارية بين الموظفين أنفسهم لتعارض مصالحهم، وكذلك إلى تصاعد الحركات الاحتجاجية سواء من طرف الموظفين أو المواطنين في مختلف القطاعات بسبب اللبس الحاصل في نتائج المسابقات أو قائمة السكن... إلخ، نتيجة تفضيل وإعطاء الأولوية لأشخاص معينين دون وجه استحقاق، مثلما جاء ذلك في العدد الصادر في الجريدة بتاريخ 19 مارس 2019 تحت عنوان "المقصيون يطالبون بالتحقيق"، حيث عالج موضوع استياء المشاركين في مسابقة التوظيف في قطاع الحماية المدنية عبر بعض ولايات الوطن من غياب الشفافية والموضوعية في انتقاء الناجحين في المسابقة، واعتماد الإدارة بدلاً من ذلك على المحاباة والمحسوبية كمعيار للنجاح،¹ وكذلك أشارت الصحيفة في تقرير آخر صادر بتاريخ 25 أوت 2019 تحت عنوان "موظفو يطالبون بلجنة تحقيق وطنية"²، إلى دور العلاقات الاجتماعية في الترقى الوظيفية، عندما عالجت موضوع حرمان موظفة بمديرية الإدارة المحلية بshelf من الترقية الداخلية وتمكن أخرى على حسابها بطريقة غير قانونية ومسبوقة، حيث أثارت هذه القضية استياء الموظفين الذين راسلوا والي الولاية والوزير الأول من أجل فتح التحقيق في القضية.

وعليه فقد أصبح النجاح في مسابقات التوظيف الخاصة في مختلف القطاعات العمومية في الجزائر بمثابة حلم كبير، حيث فشل العديد من الشباب سواء المتحصل على الشهادات العليا أو المستفيد من شهادات في إطار التكوين المهني في الحصول على منصب عمل ضمن المناصب المفتوحة، بعدما فقدت مسابقات التوظيف مصداقيتها جراء المحسوبية والمحاباة التي أصبحت في الوقت الراهن من شروط التوظيف، وكذلك الأمر بالنسبة للترقية في السلم الإداري، فقد كشف الديوان الوطني للإحصائيات الذي هو مؤسسة وطنية مكلفة بجمع ونشر الإحصائيات المتعلقة بالسكن والشغل والمجتمع بصفة عامة، في إحصائية قام بها عن أرقام خيالية لتفشي المحسوبية في سوق الشغل في البلاد، حيث أعلن أن ما يزيد عن 74% من العمال والموظفين في مختلف القطاعات العمومية في البلاد يتم توظيفهم عن طريق المحسوبية، وهذا حسب التحقيق الذي أجراه الديوان سنة

¹ جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص.11.


² جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.10.

2013 والذي شمل أزيد من 115000 جزائري الذين أكدوا اتصالهم بمعارفهم وأصدقائهم في توفير منصب شغل.¹

الجدول رقم (17): المواضيع المتعلقة بالانحرافات التنظيمية

الفئات	النسبة (%)	التكرار
الإهمال الوظيفي	76,47	13
عدم الالتزام بطاعة الرؤساء	11,76	02
إفشاء أسرار الوظيفة	05,88	01
مخالفة واجب التفرغ للوظيفة	05,88	01
المجموع	100	17

من خلال الجدول أعلاه المتضمن فئة الانحرافات التنظيمية لموضوع الفساد الإداري في صحيفة الدراسة، يتبيّن احتلال الإهمال الوظيفي صدارة اهتمامات الصحيفة بتكرار 13 مرة أي ما يمثل نسبة 76,47 %، يليه في المرتبة الثانية عدم الالتزام بطاعة الرؤساء بتكرارين أي ما يعادل نسبة 11,76 %، وأخيراً احتل بالتساوي كل من إفشاء أسرار الوظيفة وواجب التفرغ للوظيفة المرتبة الثالثة بتكرار واحد ما يمثل نسبة 05,88 %، ولزيادة من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (17) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (23): يبيّن المواضيع المتعلقة بالانحرافات التنظيمية

¹ لخضر زواوي " 74 % من عمال القطاع وظفوا بوسائل وليس شهادات " جريدة الشروق، 01/10/2014، أطلع عليه في الموقع، بتاريخ 05/09/2021، على الساعة 18:00، www.ouchouroukonline.com

يرجع تركيز جريدة الخبر على الإهمال الوظيفي بدرجة أكبر مقارنة بباقي الفئات الأخرى من المواضيع المتعلقة بالانحرافات التنظيمية، إلى خطورة هذه المخالفات التأديبية وتأثيرها على الواجبات الوظيفية وعلى سير المرفق العام لدرجة تدني مستوى الكفاءة والكفاية الإنتاجية للإدارات العمومية الجزائرية في مختلف مستوياتها، خاصة الدنيا منها باعتبارها تعامل بطريقة مباشرة مع الجمّهور، كما أن تفشي هذه الظاهرة في المرافق والإدارات العمومية سيفتح المجال أمام تفشي مختلف صور الفساد الإداري كالواسطة والرشوة.

ومن بين صور الإهمال الوظيفي في الإدارات والمراقب العوممية التي عالجتها جريدة الخبر من خلال عينة أعداد الدراسة، التراخي والتباطؤ والتکاسل من قبل الموظف العام في إنجاز الأعمال الموكولة إليه وعدم بذل المجهودات الازمة في إنجازها في الوقت المناسب، كما جاء ذلك في بعض الأعداد كالعدد رقم 9320 الصادر بتاريخ 25 أوت 2019 بعنوان "إحالة ملفات أكثر من 20 مستثمرا على العدالة بالجزائر العاصمة"¹، والذي تطرق فيه الصحيفة إلى قضية إحالة ملفات المستثمرين على مجلس قضاء الجزائر بسبب تقاعسهم وعدم احترامهم الآجال القانونية لتجسيد مشاريعهم على العقارات العمومية التي منحت لهم في إطار عقود الامتياز، وكذلك ورد في الموضوع الصادر بتاريخ 06 جانفي 2019 تحت عنوان "شاب يقاضي طبيبين بتهمة الإهمال بالبليدة"²، والذي تناولت فيه الصحيفة بنوع من التفصيل قضية الإهمال والتسبيب الذي تعرض له شاب من طرف طبيبين في مستشفى فرانسيز فانون بالبليدة، مما أدى ذلك إلى بتر ساقه، وأيضا من صور الإهمال الوظيفي التي عالجتها صحفة الدراسة، عدم تحمل المسؤولية سواء من خلال تجزئة إجراءات المعاملة الإدارية بين عدة موظفين أو تهرب من الإمضاءات والتوقعات وغير ذلك، مثلما جاء ذلك في العدد 9358 الصادر بتاريخ 08 أكتوبر 2019 تحت عنوان "مدير المدارس الابتدائية ينددون بـ "لامبالاة" رؤساء البلديات"³، إذ تطرق في الصحيفة إلى قيام مدير المدارس الابتدائية بولاية بومرداس بوقفة احتجاجية للتعبير عن استيائهم من عدم تحمل رؤساء البلديات

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 10.

² جريدة الخبر، العدد 9100، تاريخ الصدور 06 جانفي 2019، ص 21.

³ جريدة الخبر، العدد 9358، تاريخ الصدور 08 أكتوبر 2019، ص 11.

مسؤولياتهم المنوطة اتجاه المدارس الابتدائية وغلقهم كل منفذ الحوار والتواصل وتهريهم من المعاملات الإدارية معهم.

وعليه فمن خلال استقراء مضامين عينة أعداد الدراسة التي عالجت مخالفة الإهمال الوظيفي بمختلف صوره، يمكن استنتاج وجود ارتباط كبير بين مختلف الحركات الاحتجاجية التي عرفتها الجزائر سواء عن طريق المواطنين أو الفئات المهنية المتعددة، وبين استشارة الممارسات المتعلقة بالإهمال الوظيفي في المرافق والإدارات العمومية، وأن هذه الحركات الاحتجاجية التي أخذت عدة أشكال ونماذج ماهي إلا تعبير عن سوء المعاملة للإدارة العمومية.


بـ- فئة القطاعات الأكثر انتشاراً فيها الفساد الإداري في الجزائر.

جدول رقم (18): القطاعات الأكثر انتشاراً فيها الفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
قطاع الأمن والدفاع الوطني	01.25	01
قطاع التربية والتعليم	08.75	07
قطاع التعليم العالي والبحث العلمي	06.25	05
قطاع الجماعات المحلية	13.75	11
قطاع الطاقة والمناجم	06.25	05
قطاع الصحة	10.00	08
قطاع العمل والتشغيل	05.00	04
قطاع النقل والأشغال العمومية	10.00	08
قطاع السياحة	01.25	01
قطاع البريد والمواصلات	06.25	05
قطاع التجارة	01.25	01
قطاع الشؤون الدينية	02.50	02
قطاع الثقافة	01.25	01
قطاع الشبيبة والرياضة	01.25	01
قطاع السكن	13.75	11
قطاع الفلاحة	03.75	03
قطاع العدالة	03.75	03
قطاع الصناعة	03.75	03
المجموع	100	80

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن صحفة الخبر أولت اهتماماً أكبر على قطاعي السكن والجماعات المحلية الذين حظي بنسبة 13,75% أي بتكرار 11 مرة لكل منهما، تلاهما وبالتالي كلا من قطاع الصحة، النقل وكذا قطاع الأشغال العمومية بتكرار 08 مرات بما يعادل نسبة 10%， فيما كانت المرتبة الموالية من نصيب قطاع التربية والتعليم بـ 07 تكرارات أي ما يمثل نسبة 08,75%， أما القطاعات كل من الطاقة والمناجم، التعليم العالي والبحث العلمي وقطاع البريد والمواصلات فقد تم معالجتها بـ 05 تكرارات وبنسب

مئوية تقدر بـ 06,25%， ليهـما قطاع العمل بـ 04 تكرارات أي ما يمثل نسبة 05,00%， ثم يأتي بعده وبالتساوي كل من القطاعات الثلاث الفلاحة، العدالة والصناعة بـ 03 تكرارات بما يعادل نسبته 03,75%， في حين عالجت صحفة الخبر قطاع الشؤون الدينية بـ تكرارين ما يمثل نسبة 02,50%， أما باقي القطاعات كال الأمن والدفاع الوطني، السياحة، التجارة، الثقافة والشباب والرياضة فقد حازت على أضعف نسبة مئوية والمقدرة بـ 01,25%، وبشكل واحد ولزيـد من توضـيج البيانات الواردة في الجدول رقم (18) يمكن الاطلاع على التـمثـيل البيـاني التـالـي:



الشكل رقم (24): القطاعات الأكثر انتشاراً فيها الفساد الإداري حسب صحفة الخبر
ما يلاحظ في نتائج الجدول أن هذه الظاهرة لا تقتصـر على قطاع دون آخر بل شاعت صورها حتى أصبحـت سـلوكـاً كـليـاً الـوـجـود متـغـلـغاـ فيـ كـلـ القـطـاعـاتـ، ذـلـكـ بـماـ يـشـكـلـ مشـكـلةـ تتـسـمـ بالـخـطـورـةـ عـلـىـ مـخـلـفـ مـسـتـوـيـاتـ التـنـمـيـةـ.

من خلال النتائج الكمية يرى الباحث أن احتلال قطاع السكن صدارة اهتمامات جريدة الخبر، إنما يعكس مدى عمق الأزمة التي يعيشها هذا القطاع في الجزائر، حيث لم يعد الحديث عن أزمة السكن اليوم مقتضرا على الجوانب المتعلقة بالاحتلال الحاصل بين العرض والطلب، ولا بالاهتراء وتقادم قطاع كبير من الحظيرة الوطنية للسكن، أو عدم التلاؤم ما يبني مع خصوصيات الاجتماعية والثقافية للأسر الجزائرية، بل تعداده إلى جوانب أخرى مرتبطة بمصداقية الآليات المعتمدة في توزيع ما يبني من الوحدات السكنية على مستحقها من المعوزين وذوي الدخل المحدود وكذلك عدم احترام أجل التسلیم، مثلما توصل كل من شيخي رشيد وسالمي الجلايلي في دراستهما الموسومة بـ"أزمة السكن في الجزائر من منظور بعض الأساتذة" - دراسة ميدانية بجامعة لونسي على بليدة 2¹ - بأن أغلب المبحوثين والذين بلغت نسبتهم 81,25 % رأوا أن السكنات التي قامت الدولة بنائها تذهب لغير مستحقها¹، وكذلك فإن الاحتجاجاتعنيفة التي تشهدها الجزائر في كل مرة يعلن فيها عن توزيع الوحدات السكنية الاجتماعية، تؤكد غياب الشفافية وعدم احترام معايير الأحقيـة على مستوى الإدارات المحلية التي تقوم بتحضير قوائم المستفيدين بسبب تفشي المحاباة والرشوة ومختلف السلوكـيات المتعلقة بالفساد الإداري، وقد جعل ذلك صحفـة الخبر تطرق في بعض أعدادها للفساد المستشري في هذا القطاع كالعدد رقم الصادر بتاريخ 12 فيفري 2019 بعنوان "الشارع يلتهم بتاجنانت"، الذي أكدت فيه الصحيفـة أن السبب الذي أجيـج غضـب الشـارع هو حـصول مـجموعة من المـواطنـين عـلى مـقرـرات الاستـفـادة في سـرـية تـامـة وانتـقالـهم عـلى مـقرـات سـكـناـتهم قـبـل الإـفـراج عـن القـائـمة النـهـائيـة²، وكذلك في العـدـد 9215 الصـادرـ بتاريخ 02 ماـي 2019 تحت عنـوان "رؤـساء أحـيـاء مـداـوروـش يـطالـبون بإـشـراكـهم في تـوزـيع 780 سـكـن"ـ، حينـ تـطرـقـت إـلـى الـاحـتجـاجـاتـ التيـ قـامـ هـاـ روـسـاء أحـيـاء مـداـوروـش بـسوقـ أـهـرـاسـ بـسـبـبـ المحـابـاهـ وـتـعمـدـ إـقصـاءـ الـبعـضـ بـطـرقـ غيرـ قـانـونـيـةـ³ـ، ولـمـ يـسـتـثنـيـ الفـسـادـ الإـدارـيـ كذلكـ السـكـنـ بصـيـغـةـ عـدـلـ وـالـذـيـ يـتـخـذـ فـيـهـ شـكـلـ التـقـاعـسـ وـالـلامـبالـاةـ منـ قـبـلـ القـائـمـينـ عـلـيـهـ، ولـعـلـ ماـ يـؤـكـدـ طـبـيـعـةـ الـفـسـادـ الـذـيـ يـتـخـبـطـ فـيـهـ مـاـوـرـدـ فـيـ العـدـدـ 9429ـ.

¹ رشيد شيخي، سالمي الجلايلي، *أزمة السكن في الجزائر من منظور بعض الأساتذة* - دراسة ميدانية بجامعة لونسي على بليدة 2-، حلـياتـ جـامـعـةـ الجـازـيرـاـ،ـ جـزـءـ 01ـ،ـ العـدـدـ 32ـ،ـ 2018ـ،ـ صـ250ـ.

² جـريـدةـ الـخـبرـ،ـ العـدـدـ 9137ـ،ـ تـارـيخـ الصـدورـ 12ـ فيـفـريـ 2019ـ،ـ صـ24ـ.

³ جـريـدةـ الـخـبرـ،ـ العـدـدـ 9215ـ،ـ تـارـيخـ الصـدورـ 02ـ ماـيـ 2019ـ،ـ صـ09ـ.

الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2019 بعنوان "المرخة الـ 20 لكتبي عدل 2 أمام وزارة السكن".¹

أما اهتمام الصحفة بالجماعات المحلية (البلدية والولاية) فيرد ذلك لأهمية هذا القطاع الذي يعد الأقرب للمواطن، حيث أن انتشار الفساد على مستوى الإدارة المحلية يعتبر لا محالة أحد المعوقات أمام سير العمليات التنموية بأبعادها المختلفة وهو من شأنه التأثير بصورة مباشرة على التنمية الوطنية باعتبار أن التنمية المحلية هي المحرك الرئيسي لللاقتصاد الوطني، ويأتي ذلك رغم محاولة الدولة خاصة في العقود الأخيرتين إعطاء الدفع لهذا القطاع ومعالجة مختلف الاختلالات المالية والإدارية المسجلة فيه، لكن هذه الجهدود كانت تصطدم بالفساد الإداري مما يؤثر سلبا على حياة المجتمع، وقد أشارت جريدة الخبر في الدراسة إلى صور متعددة للفساد الإداري في هذا القطاع والذي يظهر في استغلال النفوذ، المحسوبية، الرشوة واحتلاسات مال العام، الذي يتبعها العديد من منتخبين وموظفي هذه الجماعات.

ج- فئة مصادر مضمون الفساد الإداري في صحفة الخبر.

جدول رقم (19): المصادر المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري.


الفئات	النكرار	النسبة (%)
المحرر الصحفي	09	10.97
المراسل الصحفي	36	43.90
المصالح القضائية	04	04.88
المصادر غير المعروفة	18	21.95
المصادر الرسمية (الوزراء، المنتخبين المحليين...)	08	09.76
مصالح الأمن	07	08.53
المجموع	82	100

من خلال معطيات الجدول أعلاه يتبين أن صحفة الخبر اعتمدت بشكل أساسي في استقاء المعلومات حول ظاهرة الفساد الإداري على مراسلها الصحفيين المتواجددين في مختلف ولايات الوطن بتكرار 38 مرة بما يعادل نسبة 43,90%， يليه المصادر غير المعروفة

¹ جريدة الخبر، العدد 9429، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019، ص 05.

بتكرار 18 مرة أي ما تمثل نسبته 21,95%， متبع بالمحرر الصحفى بـ 09 تكرارات أي ما يعادل نسبة 10,97%， ثم المصادر الرسمية بـ 08 تكرارات وبنسبة 09,76%， ويأتى بعدها صالح الأمن بـ 07 تكرارات أي بنسبة 08,53%， وفي الأخير تأتى المصالح القضائية بـ 04 تكرارات بما يمثل نسبة 04,88%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (19)

يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (25): المصادر المستخدمة في مواضيع الفساد الإداري

اللافت من خلال هذه النتائج أن صحفة الخبر استعانت بمصادر متعددة ومتنوعة للحصول على المعلومات المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، ذلك ما يعكس اهتمام الصحيفة بالموضوع المعالج، ويعتبر كذلك مؤشراً مفيداً لتقييم مدى مصداقيتها في نشر المعلومات، كما أن ما تميز به هذه الظاهرة من التعقيد والسرية التامة في الممارسة فضلاً عن تغلغلها في مختلف المؤسسات والإدارات العمومية، يجعل الصحيفة تقوم بأدوارها في التصدي للظاهرة كحلقة وصل بينها وبين هذه المصادر في إطار العلاقة التبادلية بين الأنظمة الفرعية في إطار النظام الكلي، ويمكن الإشارة كذلك إلى أن أقدمية جريدة الخبر في الساحة الإعلامية الوطنية خاصة بعد إقرار الدولة التعددية الإعلامية، عزز بشكل كبير من قدرتها في تكون شبكة من العلاقات في مختلف الإدارات ومراكز القرار في الدولة، مما يزيد من إمكانية

تحول هذه العلاقات إلى مصادر رسمية وغير رسمية في مختلف مضامين مواضيع الفساد الإداري بما يجعلها تحصل على المعلومة بشكل أسرع وأيسر.

إن اعتماد جريدة الخبر بشكل أكبر في نقل المعلومة وتفاصيلها حول ظاهرة الدراسة على مصادرها الذاتية المتمثلة في مراسلها والصحفيين العاملين في التحرير، هو تأكيد الصحيفة على قدرتها وتواجدها في قلب الحدث وحرفيتها في العمل الصحفي، فانفرادها في الحصول على هذه الأخبار هو انعكاس لشخصيتها وتميزها عن باقي وسائل الإعلام الأخرى، خاصة أنها تمتلك شبكة من المراسلين في كل ولايات الوطن ومكاتب ولائية وجهوية، وبالتالي فإن كل هذه الإمكانيات التي سخرتها لتساعدها في الوصول إلى مصادر المعلومة في مختلف ربوع الوطن.

وتتفق الدراسة الحالية مع كل من دراسة منوبية قسمية ونوال بركات، حيث خلصت إلى نتيجة مفادها "أن 45,54% من معلومات التي حصلت عليها صحيفة الشروق اليومي حول ظاهرة الفساد مصدرها مراسلو الصحيفة من موقع الحدث والمتواجدين عبر أرجاء الوطن".¹

هذه الإحصائية تدعم النتيجة التي جاءت بها الدراسة حول أهمية كل من الصحفي والمراسل بالمؤسسة الإعلامية في صياغة الخبر والمعلومة، بل أكثر من ذلك إذ يتدخل الصحفي المحرر حتى في المعلومات التي تأتي من مصادر خارجية كوكالات الأنباء ليقوم بتقنيتها تحريرياً وفق ما يتماشى والخط الافتتاحي للجريدة وكذا ما يتماشى والقيم الخبرية موضوع الفساد الإداري.

وكذلك مع دراسة عبد الوهاب بوخنوفة الموسومة بـ "المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر- نموذج الخبر أون لاين والوطن أون لاين -"; حيث خلصت إلى نتيجة مفادها "اعتماد الصحفتين أكثر على المصادر الداخلية (المراسلون والصحفيون) في تقديم الموضوعات عن ظاهرة الفساد".²

أما تركيز الصحيفة على المصادر المجهولة من خلال الاعتماد على الألفاظ الدالة عليها على غرار (ذكر مصدر مطلع، أكذ مصدر موثوق، أكذ مصدرنا، أكذ مصدر علیم)،

¹ منوبية قسمية، نوال بركات، مرجع سابق، ص128.

² عبد الوهاب بوخنوفة، المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر- نموذج الخبر أون لاين والوطن أون لاين، المجلة الجزائرية للاتصال، جامعة الجزائر 03، المجلد 13، العدد 22، 2013، ص410.

فإنما يرد إلى خصوصية موضوع الفساد الإداري وخطورته مما يجعلها تلجم أحياناً إلى حجب مصادر الأخبار عن القارئ والاعتماد على ما يعرف بالمصادر مجهولة، غير أن الإفراط في عدم ذكر الجهة التي نقل منها الخبر يعد إخلالاً للأمانة الفكرية كما سيؤثر بشكل سلبي على مصداقيتها وثقة القراء فيما تنشره.

ومن جهة أخرى يتضح من خلال الدراسة أن صحفة الخبر لجأت إلى تجاهيل المصادر أكثر في قضایا الفساد الإداري المرتبطة بالصّفة منها مقارنة بـ المواقف المتعلقة بالفساد الصغير، ويتجلى ذلك خاصة في الفترة التي سبقت إعلان الرئيس عبد العزيز بوتفليقة استقالته عن الحكم، وهي الفترة التي تميزت فيها العلاقة بين الصحفة والسلطة بالعداء والصراع والذي زادت حدته أكثر بعد إبطال وزارة الاتصال الجزائرية عملية شراء مجموعة الخبر من طرف شركة تابعة لرجل الأعمال يسعد ربراب، ودخولهما إثر ذلك في صراع قانوني من نتائجه محاولة السلطة التضييق على الممارسة الإعلامية للصحفية؛ من ضمنها حقها في الوصول إلى المصادر الرسمية للمعلومة، وكل ذلك يستدعي من الصحفة التعاطي مع مصادرها بنوع من الحذر فيما يخص هذه القضایا لحفظها على التدفق الدائم للمعلومات أو يبقى المصدر ملكاً لها وليس باستطاعة الآخرين الحصول على نفس المعلومة في إطار المنافسة الإعلامية، وكذلك بناءً على طلب صاحب المصدر ورغبةً في حمايته.

كما استطاعت صحفة الخبر من خلال اعتمادها على المصادر الرسمية إعطاء الموضوع أكثر مصداقية وموضوعية، وقد استعانت الجريدة بالعديد من المصادر الرسمية كالولاة، الوزراء، المنتخبين المحليين وأعضاء البرلمان، والتي غالباً ما يتم الاعتماد عليها لمعرفة الأرقام والإحصائيات خاصة المرتبطة بالقضایا الكبرى من الفساد الإداري التي تتدخل فيها عدة أطراف في القضية، ومن نماذج ذلك ما يتضح في العدد 9320 الصادر بتاريخ 25 أوت 2019 تحت عنوان "المتابعات القضائية ضد الملاعبين في تسخير المياه"، حين كشف وزير الموارد المائية لـ صحفة الخبر عن قائمة الخاصة بالمسؤولين المقصرين في تسخير قطاع الموارد المائية في عدة ولايات وإجراءات المتخذة في حقهم.¹

في حين يمكن تفسير اعتماد الصحفة على المصادر القضائية والأمنية إلى ارتباط الكثير من قضایا الفساد الإداري بالمحاكم وسجلات الشرطة خاصة الموضوعات المتعلقة

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 24.


بالانحرافات المالية كالرشوة والاختلاس المال العام، والتي ينظر إليها المشرع الجزائري على أنها جرائم تصل عقوبها كحد أقصى إلى الحبس لمدة 20 سنة وغرامة 1,000,000 دج.

د- فئة أسباب الفساد الإداري.

جدول رقم (20): أسباب الفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

الفئات	النكرار	النسبة (%)
الأسباب الذاتية	07	14
الأسباب الاجتماعية والاقتصادية	09	18
الأسباب السياسية	12	24
الأسباب إدارية وقانونية	22	44
المجموع	50	100

يتضح من خلال النتائج الرقمية للجدول أعلى الأسباب بحسب صحفة الخبر في الجزائر حسب جريدة الخبر، احتلال الأسباب الإدارية والقانونية صدارة اهتمامات صحفة الخبر 22 مرة أي ما يعادل نسبة 44%， تليها في المرتبة الثانية الأسباب السياسية بـ 12 تكرار أي ما يمثل نسبة 24%， وتأتي بعدها في المرتبة الثالثة الأسباب الاجتماعية والاقتصادية بـ 09 مرات وبنسبة مئوية تقدر بـ 18%， وأخيراً احتلت الأسباب الذاتية المرتبة الرابعة بـ 07 تكرارات ما يعادل نسبته 14%. ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (20) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:




الشكل رقم (26): أسباب الفساد الإداري حسب صحفة الخبر

ويرجع تركيز صحفة الخبر على الأسباب الإدارية والقانونية كأهم المداخل لانتشار حالات الفساد الإداري في الجزائر، إلى عمق المشاكل التي تعاني منها الإدارة الجزائرية، فهذه الأخيرة التي تتسنم بالمركزية الشديدة وسيطرة القيادة الفردية بما يؤدي إلى اتساع سلطة اتخاذ القرار ونطاق التقدير الشخصي ويفتح المجال أمام الممارسات الفاسدة دون رقيب أو حسيب، وكذا سوء التنظيم وتحديد الاختصاصات الإدارية وتضخم الكبير الذي أصبحت تتميز به، وكما تعاني الإدارية الجزائرية كذلك من إقصاء عنصر الكفاءة في التوظيف وتقليد المراكز العمومية، فضلاً عن ذلك فإن فشل السياسة الجنائية الجزائرية وقصورها وعجز الوسائل التي استحدثتها الدولة في مكافحة الظاهرة تعتبر من بين أهم العوامل الإدارية والقانونية المؤدية على استشراء الظاهرة، وعليه فكل تلك العوامل وغيرها تعتبرها صحفة الخبر السبب الرئيسي في انتشار الفساد الإداري.

الجدول رقم (21): الأسباب الذاتية للفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
ضعف القيم الأخلاقية للفرد	71,43	05
ضعف المواطنة	28,57	02
المجموع	100	07

تشير بيانات وأرقام الجدول أعلاه الخاص بالأسباب الذاتية للفساد الإداري من خلال عينة أعداد الدراسة، احتلال فئة ضعف القيم الأخلاقية للفرد الصدارة بواقع 71,43%، فيما جاءت فئة ضعف المواطننة في المرتبة الثانية بتكرارين ما يمثل نسبة 28,57%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (21) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (27): الأسباب الذاتية للفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

إن تركيز صحفة الخبر على ضعف القيم الأخلاقية لفرد كأهم الأسباب الذاتية المؤدية للفساد الإداري، مرده أن فعالية الأداء وإنتاجية العمل في المؤسسات لا يتأثر فقط بالبيئة الداخلية للمنظمة أو العوامل السياسية، الاجتماعية والاقتصادية المحيطة بالمرفق العمومي، بل ترتبط كذلك وبشكل مباشر بالقيم وأخلاقيات الأفراد الذين يتواجدون ضمنها، حيث تطغى هذه السلوكيات الفردية مع مرور الوقت لتسمو كجزء من ثقافة المنظمة، وبالتالي وبعد أن كانت الكفاءة هي مركز الاهتمام والربح هو الهدف الأساسي، أصبحت الأخلاق والحكامة تحظى بالاهتمام المنظم كمعيار أساسي في التوظيف والترقية الإدارية، على اعتبار أن أي سوء تصرف من الموظف يمكن أن يكون له تكلفة غالبة على المؤسسة والمجتمع ككل، وقد ركزت الصحفة بشكل أكبر على هذا السبب في الموضوع الصادر في تاريخ

02 سبتمبر 2019 تحت عنوان "غش التكريمات"¹، حين تطرقـت إلى قيام أحد المسؤولين في مديرية البريد لولاية ميلة بالغش والمحاباة في تقديم اسم صاحب أعلى معدل في البكالوريا من أجل تكريمه لصالح أحد أبناء مسؤول كبير في المديرية، حيث فسرت الصحيفة ذلك بقولها أن هذا المسؤول معروف في مساره المهني بسلوكياته فاسدة التي لا تمت بأية صلة بأخلاقيات الوظيفة العمومية، وهو ما تعرضـت إليه الصحيفة كذلك في الموضوع المعـون بـ"شاب يقاضي طبيبين بتهمة الإهمال بالبليدة"²، حيث أرجـعت سلوكيات الإهمال واللامبالاة من طرف الطبيبين إلى عدم التزامـهما أخلاقيات المهنة.

أما عن ذكر الصحيفة غياب المواطنـة فقد ربطـت ذلك كسبـ للفساد الإداري الممارس على المستويـات الإدارية العليا على وجه الخصوص، أين يبرز الولاء للحزب والطائفة والأشخاص على حساب المصالحة العليا للوطن، وقد تطرقـت الصحيفة لهذا السبـ في موضوعـين، إذ شخصـت فسادـ النخبـة الحاكـمة بشـكل جـلي في تقريرـ نشرـته تحت عنوان "شركات ريراب حداد وكونيناف لن تتضرـر"³، حيث أكدـت أن غـياب حـسـ الانتـماء للـوطـن لـدى بعضـ المسؤولـين فيـ البـلـادـ، جـعلـهم يـسلـكـون سـلوـكيـاتـ الفـاسـدـةـ التيـ دـمـرـتـ الـاقـتصـادـ الـوطـنـيـ وـقـيمـ المـجـتمـعـ فيـ سـبـيلـ خـدـمـةـ مـصـالـحـمـ الضـيقـةـ، كـماـ رـكـزـتـ الصـحـيفـةـ أـزمـةـ الـمواـطنـةـ.

الجدول رقم (22): الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

الفئات	التكرار	النسبة (%)
تشوه منظومة القيم الاجتماعية	03	33.33
تدني مستوى الأجور	02	22.22
توظيف الانتماءات القبلية والحزبية في المعاملات الإدارية	04	44.44
المجموع	09	100


يتـبـينـ منـ خـلـالـ الجـدولـ أـعلاـهـ الـخـاصـ بـالـأـسـبـابـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاـقـتصـادـيـةـ لـالـفـسـادـ الإـادـارـيـ فيـ صـحـيفـةـ الـخـبـرـ، اـحتـلالـ سـبـبـ توـظـيفـ الـانـتمـاءـاتـ القـبـلـيـةـ وـالـحـزـبـيـةـ فيـ الـمعـامـلـاتـ الإـادـارـيـةـ صـدـارـةـ اـهـتـمـامـاتـ الـصـحـيفـةـ بـ 04ـ تـكـرـاراتـ ماـ يـمـثـلـ نـسـبةـ 44.44%ـ، يـلـيـهـ فيـ الـمـرـتبـةـ

¹ جريدة الخبر، العدد 9327، تاريخ الصدور 02 سبتمبر 2019، ص.23.

² جريدة الخبر، العدد 9100، تاريخ الصدور 06 جانفي 2019، ص.21.

³ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أفريل 2019، ص.15.

الثانية سبب تشوہ منظومة القيم الاجتماعية بـ 03 تكرارات ما يعادل نسبة 33,33%， في حين ورد ذكر سبب تدني مستوى الأجر في المرتبة الأخيرة بتكرارين أي ما يمثل نسبة 22,22%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (22) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (29): الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر

إن تركيز صحيفة الخبر على توظيف الانتماءات القبلية والحزبية في المعاملات الإدارية باعتبارها من المسببات الاجتماعية والاقتصادية الهامة للفساد الإداري، يؤكد على أن التقاليد الاجتماعية المكرسة للولاءات القبلية والحزبية التي يتميز بها المجتمع الجزائري على غرار الكثير من المجتمعات العربية، ساهمت في بروز العديد من الممارسات المتعلقة بالفساد الإداري مثل المحسوبية وتحيز الموظف العام ومحاباته لمن يخصوه بالقربة، وقد أوردت الصحيفة ذلك في بعض أعدادها على غرار تقرير لها تحت عنوان "موظفو يطالبون بلجنة تحقيق وطنية"¹، والذي أشار فيه صاحب التقرير أن غياب مبدأ المساواة في فرص التوظيف والترقية الإدارية واعتماد بدلاً من ذلك على محاباة الأهل والأقارب ولد تأثيرات سلبية على المعاملات الإدارية، وكذلك جاء في التقرير الصحفي المعنون بـ "معطيات مثيرة حول اللبس الذي تسببت فيه الإدارة في عنابة"²، الذي أكدت فيه الصحيفة في سياق

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 10.

² جريدة الخبر، العدد 9100، تاريخ الصدور 06 جانفي 2019، ص 09.

حديها عن قضايا الفساد واللبس الذي تسببت فيه اللجنة المكلفة بالسكن على مستوى دائرة عنابة، أن كثرة الاحتجاجات وشكاوى المواطنين هو نتيجة لغياب الكفاءة في التسيير، وتولي أشخاص مسؤوليات كبيرة في الإدارات العمومية بطرق ملتوية أغليها يتم من خلال استغلال الولاءات الحزبية.

أما بخصوص ذكر الصحيفة موضوع تشوّه منظومة القيم الاجتماعية ضمن الأسباب الاجتماعية والاقتصادية المؤدية للفساد الإداري في الجزائر، فقد أبرزت أكثر لهذا السبب في المقابلة الصحفية مع الخبير الاقتصادي سليمان ناصر بعنوان "المحاسبة مطلوبة لانتشار الفساد رغم آثارها"¹، الذي شخص واقع الإدارة الجزائرية، حيث اعتبر أن شفاعة ثقافة الفساد في المجتمع الجزائري أثر سلبا على سلوكيات الأفراد العاملين في المؤسسات والإدارات العمومية، كذلك أشارت الصحيفة إلى الانعكاسات السلبية للقيم المشوهة السائدة في المجتمع على المعاملات الإدارية في تقريرها المعنون بـ"مئات المواطنين وممثل الجمعيات يطالبون برحيل الإدارة وترقية مبدأ العلاج بالمسيلة"²، إذ أكد أن الفساد وهدر المال العام الحاصل في قطاع الصحة بالولاية هو نتاج غياب قيم الموضوعية والنزاهة والتقييد بالضوابط الأخلاقية وانتشار أنماط سلوكيات مفسدة دخيلة في ثقافة الموظف الجزائري، وأبرزت الصحيفة في موضوع آخر بعنوان "سيارات فارهة في زمن التقشف وموظفي يكتشف أنه غير مؤمن اجتماعيا"³، أن انتشار بعض العادات الاجتماعية السائدة مثل البذخ والتباهي والترف، في الثقافة وسلوك المجتمع الجزائري وخاصة كبار الموظفين، ينعكس سلبا على المال العام ويعتبر أحد أسباب انتشار السلوكيات المرتبطة بالفساد الإداري خاصة ذات الطابع المالي منها.

يؤكد تطرق الصحيفة موضوع تدني مستوى الأجور كإحدى الأسباب الاقتصادية والاجتماعية المؤدية للفساد الإداري، فشل منظومة الأجور وعدم كفايتها في سد الاحتياجات خاصة لدى فئة صغار الموظفين، وهو ما يخلق بيئة ملائمة لدى بعض العمال إلى البحث عن طرق وأساليب غير شرعية لتغطية هذا النقص كقبول الرشوة أو المدايا وغير ذلك، كما يظهر ذلك في الصحفة في العدد الصادر بتاريخ 19 مارس 2019 المعنون بـ"عمال بلدية

¹ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص.15.

² جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص.09.

³ جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص.09.

الإدارية يشلون مقر الخزينة"¹، إذ أكدت أن عدم تلقي الموظفين بالبلدية لأجورهم العالقة لمدة 03 أشهر وراء تدني مستوى الخدمة العمومية المقدمة من قبل الموظفين وانتشار عديد من الظواهر ذات الصلة بالفساد الإداري مثل التسيب واللامبالاة، وأوضحت الصحيفة كذلك في موضوع آخر تحت عنوان "الأطباء المقيمين يلحون على محاربة الفساد في المستشفيات"²، أن انخفاض الأجور التي يتلقاها الأعوان المهنيين والإداريين العاملين في قطاع الصحة دفعت الكثير منهم إلى ازدواجية الوظيفة، ذلك بما يؤثر على نزاهة واستقلالية الموظف العام.


جدول رقم (23): الأسباب السياسية للفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

الفئات	النكرار	النسبة (%)
تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري	05	41,64
عدم الاستقرار السياسي	03	25
ضعف دور الإعلام والمجتمع المدني في مكافحة الفساد	04	33,33
المجموع	12	100

يتضح من خلال بيانات الجدول أعلاه احتلال تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري صدارة الأسباب السياسية بتكرار 05 مرات ما يمثل نسبة 41,64%， يليه في المرتبة الثانية ضعف دور الإعلام والمجتمع المدني في مكافحة الفساد بـ 04 تكرارات أي ما يعادل نسبة 33,33%， وحل عدم الاستقرار السياسي في المرتبة الأخيرة ضمن الأسباب السياسية بواقع 03 تكرارات وبنسبة مئوية مقدرة بـ 25%， ولزيادة من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (23) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:

¹ جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص 09

² جريدة الخبر، العدد 9215، مرجع سابق، ص 05



الشكل رقم (29): الأسباب السياسية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر

إن تركيز صحيفة الخبر على تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري كأهم الأسباب السياسية المؤدية لانتشاره في الجزائر، يدل على خطورة فساد السلطة، وذلك لما تمتلكه الشخصيات السياسية من القوة والحسانة في ممارسة الانحرافات والمخالفات وحماية المفسدين وتوفير الغطاء القانوني لبعض الممارسات المنحرفة، كذلك فإن فساد الحكم سرعان ما يستشري بين صغار الموظفين في المستويات الإدارية الدنيا ويدفعهم إلى الخوض في غمار الفساد دون رقيب ولا حسيب، وهو ما تعرضت له الجريدة في العمود الصحفي الذي جاء عنوانه "نعم الفساد"¹، وهذا على سبيل التمثيل لا الحصر؛ حيث أشار إلى ممارسات الفساد التي حدثت في وزارة الشؤون الدينية والمتمثل في استفادة 20 شخصية جزائرية من تأشيرة الحج على حساب المملكة العربية السعودية في سياق ما يعرف بحج المجاملة للشخصيات، والذي تم بطرق ملتوية وبتواطؤ إطارات عليا في الوزارة، حيث أوضح كاتب العمود أن مثل هذه الممارسات وغيرها والتي تحدث في هرم الوزارة، جعلت الفساد يتغلغل إلى المديريات الولائية التابعة للوزارة أمام ضعف الإرادة السياسية في محاربته نتيجة انغماس السياسيين أنفسهم فيه، كذلك أكدت الصحيفة في التقرير الصادر بتاريخ 19 مارس 2019 تحت عنوان "مسؤولون ورجال أعمال يسارعون لتصفيه أملأكم"².

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 24.

² جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص 06.

أن التزاوج الحاصل بين أصحاب السلطة والمال في الجزائر ولد الفساد الإداري، على أساس أن المنافع المتبادلة بينهما تجعل أصحاب السلطة يقومون بتوفير الحماية السياسية والقانونية لرجال الأعمال والتغاضي عن تجاوزاتهم في الفساد مقابل ذلك يقدم أصحاب الأموال الدعم المادي لمن يحكمون.

كشف القضاء الجزائري العديد من ملفات الفساد كان وراءها وزراء ومسؤولين سابقين في النظام، على غرار أحمد أويحيى، عبد المالك سلال، وعبد الغاني زعلان الذين تورطوا مع العديد من رجال الأعمال مثل أحمد معزوز صاحب مصنع تركيب الشاحنات، وحسان عرباوي صاحب مصنع تركيب السيارات (كيا) في قضايا متعلقة بالحصول على مزايا غير مستحقة والتغاضي عن الفساد مقابل التمويل الخفي للحملة الانتخابية للرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة في رئاسيات أبريل 2019.

من خلال هذه المعطيات نجد أن نتيجة هذه الدراسة جاءت متوافقة مع نتائج بعض الدراسات السابقة كدراسة غادة موسى وإبراهيم سيد صقر المعونة بـ "معالجة الصحف المصرية لقضايا الفساد المؤسسي في مصر- من عام 2008 إلى عام 2010 دراسة تحليلية مقارنة" - التي خلصت إلى نتيجة مفادها "أن أهم أسباب الفساد حسب صحيفة الأهرام خلال فترة الدراسة كان عامل انحراف القيادات بنسبة 30%".¹

بينما يؤكد تطرق صحيفة الدراسة لغياب دور الإعلام والمجتمع المدني كأحد الأسباب السياسية لبروز ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، إلى تعدد العارقين والصعوبات التي تواجه مؤسسات المجتمع المدني والإعلام للقيام بأدوارهما الوظيفية في مواجهة الفساد الإداري، بفعل تعمد السلطة تقييم دور المجتمع المدني وتهميشه مؤسسته، حيث كثيرا ما تتوقف درجة التعاون بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني في الجزائر على مدى مساندة هذه المنظمات لسياسة الحكومة، كذلك يواجه الصحفيون والمؤسسات الإعلامية في الجزائر عقبات كثيرة عند الإبلاغ عن حالات الفساد مثل الرقابة أو محدودية الوصول إلى مصادر المعلومات الرسمية، وفرض قيود على وسائل الإعلام قد تصل أحيانا إلى إتباع أساليب غير شرعية مثل الهديد بالعنف الجسدي حتى لا تلعب الدور المنوط بها في المراقبة والإنذار المبكر من خلال الكشف عن مختلف قضايا الفساد الإداري، كذلك من الأمثلة عن

¹ غادة موسى، إبراهيم سيد صقر، معالجة الصحف المصرية لقضايا الفساد المؤسسي في مصر- من عام 2008 إلى عام 2010 دراسة تحليلية مقارنة -، مجلة بحوث التربية النوعية، جامعة المنصورة، مصر، الجزء 02، العدد 23، أكتوبر 2013، ص 807.

التضييق الذي تمارسه السلطة على الصحافة استخدام الإشهار كوسيلة للضغط وإخضاع إدارة الصحف.

وهذا ما أكدته دراسة مصطفى كشاييري الموسومة بـ "معالجة الصحافيين الجزائريين لقضايا الفساد المالي في الجزائر - الصحافة المكتوبة نموذجاً" التي توصلت إلى نتيجة مفادها أن "أغلبية الصحافيين الذين يكتبون على الفساد المالي في الجزائر يواجهون تضييق خانق من مصدر هذه المعلومات، التي لا تدخل الجهد في حماية المعلومات التي يمتلكونها وعدم تركها تسرب خاصة إلى رجال الإعلام".¹

ومن جانب آخر فإن فتح الدولة المجال واسعاً للإعلام سهل دخول العديد من رجال الأعمال ومنهم المتورطون في ملفات فساد ثقيلة، للاستحواذ على المجمعات الإعلامية استغلالاً للأزمة المالية التي تعاني منها، مثلما حدث لقناة الجزائرية الخاصة التي تم بيعها لرجل الأعمال أيوب ولد زميري، كذلك على حداد الذي كان يمتلك قناتين تلفزيونيتين هما "دازير" و"دازير نيوز" بالإضافة إلى يوميتين إخباريتين "وقت الجزائر" و"Le temps d'Algérie" ، وبالتالي فقد انتقل تركيز هؤلاء من السلطة الاقتصادية إلى ثنائية السلطة، الإعلامية والاقتصادية في آن واحد ، وهو ما يحيلنا إلى الحديث عن ما يسمى بالإعلام الفاسد، إذ بدلًا من قيام الإعلام بوظائفه المنوطبة به في سبيل التصدي للفساد الإداري كأحد أهم مؤسسات البناء الاجتماعي التي تعمل على استقراره، أصبح في حد ذاته فاسداً "الإعلام" في ظل سيطرة وسطوة مجموعة من رجال الأعمال على هذه المؤسسات وجعلها تغير سياساتها وتوجهاتها وفق أجندات مالكها الجدد ولتحقيق مصالحهم الخاصة وإخفاء مفاسدهم وتجميل أفعالهم وتلميع صورهم.

بالرجوع إلى عينة أعداد الدراسة فقد أوردت صحفة الخبر غياب أدوار كل من وسائل الإعلام والمجتمع المدني كعوامل سياسية مسببة للفساد الإداري في بعض المواضيع، على غرار التقرير الذي نشرته تحت عنوان "إلغاء تعليمات أصدرها بوتفليقة للأجهزة الأمنية"²، حيث أكدت أن تغييب أدوار فعاليات مجتمع المدني بما فيه الإعلام من خلال التضييق الممارس عليه من طرف السلطة خلال فترة حكم الرئيس السابق عبد العزيز

¹ مصطفى كشاييري، معالجة الصحافيين الجزائريين لقضايا الفساد المالي في الجزائر - الصحافة المكتوبة نموذجاً، رسالة لنيل شهادة ماجستير في علوم الإعلام والاتصال، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة، 2009، ص. 161.

² جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص. 03.

بوتفليقة، قد قلل من دوره في التوعية الاجتماعية وخلق ثقافة مناهضة للفساد، أما في موضوع آخر بعنوان "تواطؤ مافيا العقار مع رؤساء البلديات يرهن القطاع بولية عنابة"¹، فقد نددت الصحيفة صمت المجتمع المدني والذى اعتبرته بمثابة التواطؤ مع مافيا العقار، حيث دعت مقابل ذلك القيام بدوره في الضغط على مستوى السلطات العليا في البلاد قصد فتح التحقيق في القضية.

أما ذكر صحيفة الخبر لعدم الاستقرار السياسي ضمن الأسباب السياسية المؤدية للفساد الإداري، فيؤكد أن ما شهدته الجزائر من الاحتجاجات الشعبية بداية من تاريخ 22 فيفري 2019 المعروفة بالحرaka الشعبي عقب إعلان الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة ترشحه للانتخابات الرئاسية، قد خلفت حالة من الفوضى السياسية والإدارية نتيجة التغييرات الكبيرة التي حدثت في هرم السلطة بدءاً بإعلان رئيس الجمهورية استقالته تحت ضغط الشارع وتعيين رئيس مجلس الأمة عبد القادر بن صالح رئيساً مؤقتاً للبلاد، وكذلك سجن عدد من كبار المسؤولين في النظام بهم متعلقة أساساً بالفساد، وعليه فرغم الواقع الإيجابي لهذه الاعتقالات والتوفيقات على الشارع بسبب تخلص الجزائر من بعض رؤوس الفساد، غير أن استهداف هذه الحملة لعدد كبير من الشخصيات وفي الكثير من الأحيان بمجرد أنهم تقلدوا مسؤوليات سامة في الدولة خلال فترة الرئيس السابق، وتصنيفهم في خانة الفساد وتنحيمهم تحت شعار تغيير النظام حتى ولو لم يتم إثبات أي شهادات وتجاويف ضدتهم، قد أثر ذلك سلباً على فعالية ورشادة الإدارة العامة والفروع التابعة لها خاصة من حيث اتخاذ القرارات والجوانب المتعلقة بالرقابة، كما ولد فساداً آخر ضمن الفساد الذي تعيشه الإدارة الجزائرية، وقد تطرقـت إلى ذلك الجريدة في تقريرها الصحفـي بـعنوان "المافيا تستثمر في الحراك الشعـبي للاستـلاء على عقارـ الدولة"²، الذي يتناول قضـية استثمار بعض المسؤولـين والمـوظفين في البلـدية وكـاتب عمـومي بـولاية تـبـسة في الحراك الشـعـبي الـذـي خـلف حالة من انـعدام الاستـقرار الإـدارـي وغيـاب الرـقـابة، للاستـلاء على عـقـارات واسـعة في الولاـية تـعود مـلكـيتها لـلـدولـة، أـيـضاـ في نفسـ العـدـد رـيـطـت الصـحـيفـة في مـوـضـوـع آخرـ تحتـ عنـوان "ـعـطـلـ مـرـضـيـةـ مـشـكـوكـ فـيـهاـ"³، حيثـ رـيـطـت الصـحـيفـة تـسـاهـلـ إـداـرـةـ صـنـدـوقـ الضـمانـ

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.09.

² جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص.10.


³ المرجع نفسه، ص.23

الاجتماعي في منع العطل المرضية للعمال بولاية سكيكدة وانتشار سلوكيات اللامبالاة والتسبيب الإداري بين موظفها، بالأوضاع السياسية التي تعيشها البلاد في هذه الفترة (الحرك الشعبي) والتغيرات الحاصلة في الإدارات العليا.

الجدول رقم (24): الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
سوء التنظيم وتحديد الاختصاصات الإدارية	18.18	03
ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية	22.73	06
فساد جهاز القضاء	09.09	02
إقصاء وتهميشه الكفاءة في توظيف والترقية وتقليل المناصب الإدارية	36.36	08
المجموع	100	22

يتبيّن من خلال معطيات الجدول أعلاه احتلال إقصاء وتهميشه الكفاءة في توظيف والترقية وتقليل المناصب الإدارية صدارة الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري بتكرار 08 مرات ما يمثل نسبة 36,36%， فيما جاءت في المرتبة الثانية فئة ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية بواقع 06 تكرارات أي ما يعادل نسبة 22,73%， يليها في المرتبة الثالثة سوء التنظيم وتحديد الاختصاصات الإدارية بـ 03 تكرارات وبنسبة مئوية مقدرة بـ 18,18%， ويأتي بعدها في المرتبة الأخيرة فساد جهاز القضاء بتكرارين ونسبة مئوية مقدرة بـ 09,09%， ولزيادة من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (24) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (30): الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري حسب صحفة الخبر

يفسر تركيز صحفة الخبر على الإقصاء وتهميش الكفاءة في التوظيف والترقية وتقليد المناصب الإدارية كأكثر الأسباب الإدارية والقانونية المؤدية للفساد الإداري، لاعتبار أن الموارد البشرية هي أهم الآليات التي يمكن أن تجعل المؤسسة والإدارة العمومية تتقدم وتطور حيث أن التركيز على العنصر البشري يعد أهم ما يساهم في نجاحها، ولكي يتحقق ذلك لابد من وجود أسلوب مناسب خاص بالتوظيف تحترم فيه الموضوعية والمعايير المسطرة لشغل الوظيفة دون تجاوزات التي تكون سبباً وعائداً في تحقيق أهداف الإدارة، وهذا ما يبين حرص الأنظمة الوضعية على اختلاف اتجاهاتها، ومنها النظام القانوني الجزائري على ضرورة اختيار الأجرد في شغل الوظيفة العمومية والبقاء فيها مثلاً نصت المادة 03 من قانون الوقاية 01/06 المتعلق بمكافحة الفساد والوقاية منه، على مبدأ الجدارة في التوظيف حين أكدت على وجوب مراعاة النجاعة والمعايير الموضوعية في التوظيف مثل الجدارة والإنصاف.¹

في مقابل ذلك يمكن اعتبار أن غياب المعايير الموضوعية في التوظيف والترقية وإحلال محلها المحسوبية والمحاباة والرشوة، هي السمة البارزة في واقع الإدارة العمومية الجزائرية، مثلاً تؤكد على ذلك العديد من الدراسات على غرار الدراسة التي قامت بها

¹ قانون رقم 01/06، المؤرخ في 20 فبراير 2006، المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، بتاريخ 08 مارس 2006، ص.5.

الباحثتان آسيا بوطهرة وإيمان عيادي الموسومة بـ "معايير توظيف الأستاذ الجامعي بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 03 من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بها" التي خلصت إلى نتيجة مفادها أن "نسبة 68% من أفراد العينة غير راضية عن عملية التوظيف وهذا راجع على أنهم يعتبرون أنها عملية لا تتسم بالمصداقية والشفافية ولا تعطي الأحقية للأجدر في تقليد المناصب"¹، وبالتالي فإن عدم تجسيد مبدأ الجدارة في تقليد الوظيفة العمومية يؤثر لامحالة على فعالية الإدارة العمومية وجودة الخدمة المقدمة فيها، بل ساهم بشكل كبير في بروز العديد من السلوكيات المرتبطة بالفساد الإداري مثل الإهمال الوظيفي وعدم الالتزام بطاقة الرؤساء.

وقد طرقت صحفة الخبر إلى إقصاء وتهبيش الكفاءة في توظيف والترقية وتقليد المناصب الإدارية كسبب للفساد الإداري من خلال عينة الدراسة في العديد من المواضيع كالعدد الصادر بتاريخ الصادرة بتاريخ 25 أوت 2019 تحت عنوان "موظفو يطالبون بلجنة تحقيق وطنية"²، أين أكدت أن غياب المعايير الموضوعية في التوظيف والترقية في الإدارة المحلية بولاية الشلف أدى إلى ضعف مستوى كفاءة المرافق العمومية ونوعيتها وتنامي الحركات الاحتجاجية بشكل يومي كنتيجة لذلك، بينما أكدت الصحفية في العمود الصحفي الصادر بتاريخ 20 نوفمبر 2019 بعنوان "حيوا الجن السياسي"³، أن ما يعيشه نظام الحكم في الجزائر من انتشار الممارسات المرتبطة بالفساد الإداري يعود إلى تولي أشخاص هرم السلطة بواسطة التعين وليس الانتخاب أو الكفاءة، وكما اعتبر صاحب العمود أن فقدان نظام الحكم للشرعية منذ الاستقلال السبب الرئيس في مطالبة الشعب بتغيير النظام.

أما عن ذكر الصحفية سبب ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية في المرتبة الثانية ضمن أولوياتها في تحديد الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري، فيؤكد ذلك أكثر قصور أساليب الرقابة وإجراءاتها سواء الموجودة أو التي استحدثتها الدولة الجزائرية، المكلفة أساسا في الكشف عن أية مخالفة يرتكبها الموظف مالية كانت أو تنظيمية أو سلوكية أثناء أدائه لمهامه الوظيفية، والوصول إلى إدارة فعالة ذات كفاءة عالية قادرة على تحقيق

¹ آسيا بوطهرة، إيمان عيادي، معايير توظيف الأستاذ الجامعي بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 03 من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بها، مجلة روافد للدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 02، العدد 01، جوان 2018، ص.104.

² جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.10.

³ جريدة الخبر، العدد 9395، تاريخ الصدور 20 نوفمبر 2019، ص.24.

المصلحة العامة وتنفيذ سياسة الدولة، وقد اهتمت صحفة الخبر بغياب الرقابة كسبب رئيس لتفشي الفساد الإداري بشكل أكبر في مجال إبرام الصفقات العمومية، سواء كانت هذه الرقابة داخلية كالتي تقوم بها لجنة يتم إحداثها على مستوى كل مصلحة متعاقدة لفحص مدى صحة الإجراءات التي تمت من خلالها إبرام الصفقة، أو الخارجية التي تمارس من طرف أجهزة مستقلة متخصصة تابعة للإدارة العليا، مثلما ورد في الموضوع الصادر بتاريخ 25 أوت 2019 بعنوان "تحقيق قضائي في صفقة مشروع تطهير بلدية ويلان"¹، حيث أرجعت الصحفة الفساد وهدر المال العام الذي تسببت فيه هذه الصفقة إلى غياب الرقابة الخارجية، كما طرقت الصحفة لهذا السبب أيضاً في العدد الصادر بتاريخ 02 ماي 2019 بعنوان "استياء من منح عقد الامتياز لفائدة الاستثمار السياحي"²، إذ ذكرت بأن عدم سلامة الإجراءات الرقابية على مستوى البلدية وأملاك الدولة ساهم في منح عقاراً هاماً في وسط بلدية مرسي بن مهيدي لفائدة أحد الخواص بطريقة غير قانونية.

فيما ربطت جريدة الخبر سوء التنظيم وتحديد الاختصاصات الإدارية كسبب للفساد الإداري المتعلق منه بالانحرافات التنظيمية على وجه الخصوص، التي تصدر عن الموظف العمومي أثناء تأديته لمهامه الوظيفية كالإهمال الوظيفي بمختلف صوره، والذي يظهر أكثر في المستويات الإدارية الدنيا باعتبارها تعامل مع الجمهور بطريقة مباشرة، وقد طرقت الصحفة لهذا السبب في ثلاثة مرات من خلال عينة الدراسة، حيث أشارت في العدد الصادر بتاريخ 12 فيفري 2019 تحت عنوان "عرقيل في وجه مشروع سياحي وصاحب يستنجد بالوالى"³ إلى أن الاختلال الحاصل في الهيكل التنظيمي بمديرية السياحة لولاية بومرداس وعدم وضوح الصالحيات والسلطات فيها، قد أدى إلى بروز التسيب الوظيفي والإهمال من طرف موظفي القطاع، ذلك ما دفع بالمستثمرين للاستنriad بالوالى لإنقاذ القطاع من الفساد المتغلغل فيه، وفي نفس العدد كذلك عالجت الصحفة موضوع آخر بعنوان "تجمع احتجاجي أمام مقر المكتبة العمومية الرئيسية"⁴، حيث جاء في حديثه أن عدم وجود وصف وظيفي واضح للمهام في المكتبة العمومية بولاية بجاية أدى إلى تدني الخدمات الإدارية المقدمة من طرف موظفي المكتبة، مما وسع الفجوة بين المواطنين

¹ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.09.

² جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص.10.

³ جريدة الخبر، العدد 9137، تاريخ الصدور 12 فيفري 2019، ص.07.

⁴ المرجع نفسه، ص.22.

المشتركين في المكتبة والإدارة، والتي تطورت إلى حد تنظيم المواطنين لجتماع احتجاجي أمام مقر المكتبة للمطالبة بوضع حد للسلوكيات المرتبطة بالفساد الإداري الصادرة من الإدارة، وكما تعرضت الصحيفة أيضاً لهذا السبب في العدد الصادر بتاريخ 06 جانفي 2019 بعنوان "شاب يقاضي طبيبين بتهمة الإهمال بالبلدية"¹، إذ شخصت سبب الإهمال الحاصل في المستشفى والذي أدى إلى بتر ساق شاب، إلى أزمة التسيير الإداري الذي يعاني منه مستشفى البلدية.

ويأتي ذكر صحيفة الخبر فساد الجهاز القضائي ضمن الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري، لتؤكد أن عدم استقلالية القضاء وانتشار مختلف سلوكيات فساد الإداري فيه، لا يؤثر فقط على فعاليته وضعفه في مكافحة الظاهرة وردع المفسدين، إنما يكون سبباً رئيساً لانتشار الفساد في باقي قطاعات البناء الاجتماعي، وقد تطرقـت الصحيفة لهذا السبب في الموضوع الصادر بتاريخ 02 ماي 2019 بعنوان "محامو شلف يقاطعون الغرفة الجزائية الثالثة"²، واعتبرـت أن تساهل بعض القضاة وتخفيفـهم للأحكـام في التـهم المتعلقة بالفسـاد الإدارـي والاعتداء على المال العام، خاصة مع الشخصـيات النافذـة، شـجع بشـكل كـبير في انتشارـالظاهرة وكـما أكدـت أن النصـوص والـقوانين الرـادـعة لـه أضـحت الـيـوم عـديـمة الجـدوـي في مـجاـهـته، أما في الموضوع الصادر بتاريخ 25 أوـت 2019 تحت عنـوان "توقيـفات واسـعة في محـيط عبدـ الغـانـي الـهامـل بوـهرـان"³، فقد أكدـت الصحـيفة في حـديثـها عن حـملـة التـوقـيفـات الواسـعة التي نـفذـتها مـصالـح الأمـن في إطارـ مـكافـحةـ الفـسـاد، والـتي مـسـتـ شخصـياتـ نـافـذـةـ في محـيطـ عبدـ الغـانـي الـهامـلـ منـ ضـمـنـهاـ قـاضـيـنـ وـوكـيلـ الجـمهـوريـةـ بمـحـكـمةـ تـلـمسـانـ، أـنـ تـغـلـلـ الفـسـادـ وـالـرشـوةـ فيـ جـهاـزـ حـسـاسـ فيـ الدـولـةـ مـثـلـ القـضـاءـ لـهـ وـقـعـ سـلـبيـ ليسـ فـقـطـ عـلـىـ هـذـاـ جـهاـزـ بلـ عـلـىـ نـجـاعـةـ الإـدـارـةـ العـمـومـيـةـ الـجـزاـئـيـةـ بـصـفـةـ عـامـةـ.

¹ جريدة الخبر، العدد 9100، تاريخ الصدور 06 جانفي 2019، ص 21.

² جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص 02.


³ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوـت 2019، ص 24.

هـ- فئة أنواع المتورطين في قضايا الفساد الإداري في الجزائر.

الجدول رقم (25): الأطراف الأكثر تورطا في قضايا الفساد الإداري.

الفئات	النسبة (%)	النكرار
الأشخاص الشاغلون لمناصب تنفيذية	26,96	24
الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية	19,10	17
الأشخاص الشاغلون لمناصب قضائية	03,37	03
الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين	37,09	33
الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف	13,48	12
المجموع	100	89

يتضح من خلال الجدول أعلاه الخاص بالأطراف الأكثر تورطا في قضايا الفساد الإداري ضمن عينة أعداد الدراسة، احتلال فئة الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين صدارة اهتمامات الصحيفة بتكرار 33 مرة وبنسبة مئوية مقدرة بـ 37,09%， تلهم في المرتبة الثانية فئة الأشخاص الشاغلون لمناصب تنفيذية بـ 24 تكرارا بما يمثل نسبة 26,96%， بينما احتلت فئة الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية المرتبة الثالثة بـ 17 تكرارا أي ما يعادل نسبة 19,10%， أما المرتبة الرابعة فقد كانت لفئة للأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف بتكرار 12 مرة ونسبة مئوية تقدر بـ 13,48%， وأخيرا احتلت فئة الأشخاص الشاغلون لمناصب قضائية المرتبة الخامسة بتكرار 03 مرات أي ما يمثل نسبة 03,37%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (25) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (31): الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري

الجدول رقم (26): الأشخاص الشاغلون للمناصب التنفيذية المتورطون في قضايا الفساد الإداري

النسبة (%)	التكرار	لائحة
04,17	01	رئيس الجمهورية
08.33	02	وزير الأول
25	06	أعضاء الحكومة
37,50	09	الولاة
20.83	05	المديرون الولائيون
04,17	01	رئيس الدائرة
100	24	المجموع

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أكثر الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية تورطاً في قضايا الفساد الإداري في الدراسة هم الولاية بـ 09 تكرارات أي ما يعادل نسبة 37,50%， يليهم في المرتبة الثانية المديرون الولائيون بـ 06 تكرارات وبنسبة مئوية تقدر بـ 25%， ويأتي بعد ذلك في المرتبة الثالثة أعضاء الحكومة بتكرار 05 مرات أي ما يمثل نسبة 20.83%， متبعين في المرتبة الرابعة بفئة الوزير الأول بتكرارين ما يعادل نسبة 33،08%， وأخيراً احتل كل من رئيس الجمهورية ورئيس الدائرة المرتبة الخامسة بنسبة مئوية مقدرة بـ 04،17%.

وبتكرار واحد لكل منهما، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (26) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (32): الأشخاص الشاغلون للمناصب التنفيذية المتورطون في قضايا الفساد الإداري يفسر تركيز صحيفة الخبر على الولاية بالدرجة الأولى ضمن الأشخاص الشاغلين للمناصب التنفيذية المتورطين في قضايا الفساد الإداري، إلى السلطة والصلاحيات الواسعة التي يتمتع بها الوالي في إقليم الولاية التي يشرف عليها خاصة في ظل غياب سلطة رقابية قوية عليه، حيث يوصف بأنه رئيس الجمهورية في ولايته، بدءاً من تعيينه بمرسوم رئاسي وصولاً بعلاقاته مع كل من المجالس المنتخبة على مستوى البلديات التابعة بالولاية وبالجيش والأمن والقضاء، كذلك فكثير ما كان التعيين في هذا المنصب في ظل النظام السابق يتم تحت ضغط بعض اللobbies لضمان تسيير مصالحهم الضيق في الولاية، وهو وضع أفرز ظهور ما يعرف بالولاية المحسوبين على جنرالات الفساد ورجال المال والأعمال وكذا بعض الأحزاب في السلطة، الذين أصبحوا يسيرون المشاريع الاستثمارية المتعلقة بالتنمية المحلية في الولاية على حسب أهوائهم ومصالحهم الشخصية ومصالح جهات معينة، خاصة بعد أن منحهم الدولة كل الصلاحيات في القرار النهائي في التعمير أو تجميد المشاريع التنموية في الولاية، وقد أدى تحرك العدالة ضد ملفات الفساد إلى استدعاء الكثير من ولاة الجمهورية الذين تحوم حولهم شكوك الفساد، مثلما تعرضت له صحيفة الدراسة في العدد الصادر

بتاريخ 20 جويلية 2019 تحت عنوان "لعنـة الفسـاد طـارـد ولاـة تـيـازـة" ،¹ حيث أكدت أن 13 واليا حالياً وسابقاً ومن ضمنهم 03 مروا على ولاية تيـازـة متابـعون بـتهم فـسـاد الإـدارـي تـعـلـق أساساً بـتبـديـد الأـموـال العـمـومـيـة وإـسـاءـة استـغـالـل الوـظـيفـة وـمـنـحـ مـزاـياـ غيرـ مـسـتـحـقـةـ لـلـغـيـرـ، وـشـمـلـ التـحـقـيق 07 ولاـةـ فيـ قـضـيـةـ رـجـلـ الأـعـمـالـ مـحـيـ الـدـينـ طـحـكـوتـ لـوـحـدـهـ، وـكـذـلـكـ جاءـ فيـ مـوـضـوـعـ آخرـ الصـادـرـ بـتـارـيخـ 25ـ دـيـسـمـبـرـ 2019ـ تـحـتـ عـنـوانـ "16ـ وـالـ فيـ عـيـنـ الإـعـصـارـ" ،² اـسـتـدـعـاءـ القـضـاءـ لـعـدـدـ مـنـ الـوـزـرـاءـ لـلـتـحـقـيقـ مـعـهـمـ فيـ مـلـفـاتـ الـفـسـادـ وـهـيـ قـضـيـاـ تـعـودـ إـلـىـ الـفـتـرـةـ الـتـيـ شـغـلـواـ فـيـهاـ مـنـاصـبـ وـلـاـ الـجـمـهـوريـةـ عـلـىـ غـرـارـ عـبـدـ الـقـادـرـ بـنـ مـسـعـودـ الـوزـيرـ الـحـالـيـ وـوـالـيـ تـيـسـمـيـلـتـ سـابـقاـ.

وـقدـ تـطـرـقـتـ الصـحـيـفـةـ أـيـضاـ إـلـىـ فـئـةـ الـمـديـرـينـ الـولـائـيـنـ ضـمـنـ أـهـمـ الـأـشـخـاـصـ المـتـورـطـينـ فـيـ قـضـيـاـ الـفـسـادـ الإـادـارـيـ، مـنـ خـالـلـ الـكـشـفـ عـنـ أـنـماـطـ وـأـشـكـالـ مـتـنـوـعـةـ مـنـ الـاختـلاـسـ وـاستـغـالـلـ السـلـطـةـ إـلـىـ جـانـبـ الإـشـرـاءـ غـيرـ مـشـرـوـعـ لـدـىـ هـذـهـ الـفـئـةـ، عـلـىـ غـرـارـ ماـ جـاءـ فـيـ الـمـوـضـوـعـ الصـادـرـ بـتـارـيخـ 14ـ جـوـانـ 2019ـ تـحـتـ عـنـوانـ "ثـرـاءـ سـرـيعـ وـفـاحـشـ" ،³ حيثـ اـسـتـطـاعـتـ الصـحـيـفـةـ مـنـ خـالـلـ مـمارـسـةـ دـورـهاـ الرـقـابـيـ فـيـ رـصـدـ وـفـضـحـ مـظـاهـرـ الثـراءـ الـفـاحـشـ الـذـيـ ظـهـرـ بـسـرـعةـ عـلـىـ بـعـضـ الـمـدـرـاءـ الـولـائـيـنـ فـيـ مـدـيـنـةـ تـبـسـةـ، إـذـ تـسـاءـلـتـ (ـالـصـحـيـفـةـ)ـ عـلـىـ جـدـوـيـ وـفـعـالـيـةـ أـجـهـزةـ الـرـقـابـةـ الإـادـارـيـةـ الـتـيـ خـصـصـتـهـاـ الـدـوـلـةـ لـمـجاـبـةـ مـخـلـفـ مـظـاهـرـ الـفـسـادـ وـإـثـرـاءـ غـيرـ الـمـبـرـرـ.

وـلـاـ شـكـ أـنـ تـسـليـطـ صـحـيـفـةـ الـخـبـرـ الضـوءـ إـلـامـيـاـ عـلـىـ الـفـئـتـيـنـ السـابـقـتـيـنـ (ـالـوـلـاـةـ وـالـمـدـرـاءـ التـنـفـيـذـيـنـ)ـ يـعـودـ بـالـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ إـلـىـ الـخـطـ الـافـتـاتـيـ الـذـيـ يـمـيـزـ الـخـبـرـ عـنـ غـيرـهـاـ مـنـ الـيـوـمـيـاتـ الـوطـنـيـةـ، إـذـ يـتـمـ التـركـيـزـ عـلـىـ الـجـزـائـرـ الـعـمـيقـةـ أـيـ إـبـرـازـ الـأـخـبـارـ وـالـتـجـاـزوـاتـ ذـاتـ الـصـلـةـ بـالـمـشـارـيعـ الـتـنـمـويـةـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـمـشـاتـيـ وـالـقـرـىـ الـمـوزـعـةـ إـدـارـيـاـ عـلـىـ مـسـتـوـيـ الـبـلـديـاتـ وـالـدـوـاـئـرـ، وـالـقـيـ لـهـاـ عـلـاقـةـ مـباـشـرـةـ بـالـمـدـرـاءـ التـنـفـيـذـيـونـ وـوـلـاـةـ الـجـمـهـوريـةـ.

أـمـاـ عـنـ ذـكـرـ الـجـرـيـدةـ تـورـطـ فـئـةـ أـعـضـاءـ الـحـكـومـةـ، وـزـيـرـ الـأـوـلـ وـرـئـيـسـ الـجـمـهـوريـةـ فـيـ قـضـيـاـ الـفـسـادـ الإـادـارـيـ، فـيـؤـكـدـ ذـلـكـ خـطـوـرـةـ الـفـسـادـ الـذـيـ يـمـارـسـ فـيـ أـعـلـىـ هـرمـ السـلـطـةـ التـنـفـيـذـيـةـ لـلـدـوـلـةـ عـلـىـ الـمـالـ الـعـامـ وـسـمـعـةـ الـدـوـلـةـ دـاخـلـيـاـ وـخـارـجـيـاـ، لـقـدرـتـهـ عـلـىـ الـانتـقالـ

¹ جـريـدةـ الـخـبـرـ، العـدـدـ 9291ـ، تـارـيخـ الصـدـورـ 20ـ جـوـيلـيـةـ 2019ـ، صـ13ـ.

² جـريـدةـ الـخـبـرـ، العـدـدـ 9429ـ، تـارـيخـ الصـدـورـ 25ـ دـيـسـمـبـرـ 2019ـ، صـ09ـ.

³ جـريـدةـ الـخـبـرـ، العـدـدـ 9256ـ، تـارـيخـ الصـدـورـ 14ـ جـوـانـ 2019ـ، صـ23ـ.

لمختلف المرافق ومؤسسات الدولة في المستويات الإدارية الدنيا، الذين يتخدون من هرم السلطة القدوة الفاسدة لتبير ممارساتهم كما سلف ذكره، كذلك فإن الأهمية التي تحتلها هذه الشخصيات في المجتمع جعلت الصحيفة تسلط الضوء على تجاوزاتها بأكثر عمقاً في التحليل والمعالجة وإبرازها في الصفحات الأكثر مقرؤية لدى القراء مثل الصفحة الأولى والأخيرة والثالثة، وقد تطرقـت الصحيفة إلى فساد النخبة الحاكمة في بعض أعدادها كالعدد الصادر بتاريخ 02 ماي 2019 المعنون بـ "صدور قرار بمتابعة أويحيى وسلام بالمحكمة العليا"¹، حيث أكدت أن استجواب القضاء الجزائري رئيس الحكومة الأسبقين أحمد أويحيى وعبد المالك سلام ووزراء آخرين سابقين من بينهم يوسف يوسفي، محجوب بدء، وعبد الغاني زعلان... الخ، على خلفية التهم بقضايا الفساد من ضمنها منح امتيازات غير مبررة وإساءة استعمال السلطة ومنح الأموال العمومية بطريقة غير مشروعة، قد كشف عن أرقام مالية كبيرة وصفتها الصحيفة بالفلكلية، تؤكد حجم الفساد المستشري في فترة الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة التي دامت لأكثر من 20 سنة، بينما أشارت الصحيفة في موضوع آخر بعنوان "إلغاء تعليمات أصدرها بوتفليقة للأجهزة الأمنية"²، إلى الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة بأنه المؤسس الرئيس المنظومة الفساد وهب المال العام في الجزائر، والذي أحاط نفسه منذ انتلاءه مقايد الحكم في قصر المرادية في ربيع سنة 1999 بأشخاص عاثوا في السلطة فساداً، وقد استغرقت الصحيفة أكثر من عدم تداول اسمه في المحكمـات التي فتحـها القضاء ضد رموزه رغم أن قرارات منح الصفقات الكبرى للشركات مثل صفقات مجمع حداد كانت تتم بموافـقته.

إن هذا النوع من الفساد في الجزائر ليس مجرد ممارسات فردية معزولة، بل منظومة جماعية تحرك ضمن أطر شبـكية مافياوية معقدة متغلـفة في الحكم والتي توصف "بالعصابة" وبرعاية وباركـة السلطة القضـائية، حيث أن هذه الأخيرة قد تم تقويضـها في ظل حكم الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة وبالتالي فقد حـادت عن دورها في مواجهـة الظاهرة، إلى اشتراكـها كطرف رئيس ضمن منظومة الفساد، حتى أن تدخلـ القضاـء الجزائري في قضايا الفساد كان بطرق انتقـائية وبـإيعاز وضغطـ من قوى معينة في منظومةـ الحكم، وقد أدى الوضعـ بشكل عام إلى ضيـاعـ مقدراتـ البلادـ وتدمـيرـ القيمـ الاجتماعيةـ

¹ جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019، ص.02.

² جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أفريل 2019، ص.03.

وإعادة صياغتها بشكل أصبحت فيه الممارسات الفاسدة تلقى قبولاً اجتماعياً من خلال تغيير مسمياتها، مثلما أصبحت الرشوة تعرف "بالكادو" أي الهدية قصد التبرير القانوني لهذا السلوك، فضلاً عن ذلك فقد أكدت العديد من الدراسات أن استشراء الفساد وتغلله في مفاصل السلطة والحكم كان السبب الرئيس في خروج الشعب الجزائري في احتجاجات عارمة في 22 فبراير 2019 و المعروفة بـ مسمى الحراك الشعبي، والذي من أبرز مطالبـه كان إسقاط ومحاكمة رؤوس الفاسدة في هرم السلطة بدءاً برئيس الجمهورية وكبار الوزراء في السلطة التنفيذية.


في حين يرد اقتصار ظهور فئة رئيس الدائرة ضمن المتورطـين في قضـايا الفساد الإداري في موضوع واحد من خلال عينة الدراسة، إلى طبيعة مهامـه المحددة قانونـياً، والتي لا تتعدى أغـلـيـها كونـه المـنـسـقـ والمـراـقبـ لأـعـمـالـ الـبـلـديـاتـ الـمـلـحـقـةـ بـهـ، كذلك فإنـ أـغـلـبـ رـؤـسـاءـ الـدواـئـرـ هـمـ حـدـيـثـيـ التـعيـينـ أوـ تـرـقـيـتـهـمـ منـ أـمـيـنـ عـامـ بـلـدـيـةـ، حيثـ تـسـلـطـ عـلـمـهـ أـضـواـءـ ماـ يـجـعـلـهـ يـتوـخـونـ الـحـيـطـةـ وـالـحـذـرـ فـيـ كـلـ إـجـرـاءـ إـدـارـيـ يـقـومـونـ بـهـ، فـضـلـاـ عـنـ الـسـلـطةـ الـفـوـقـيـةـ الـتـيـ تـرـاقـيـمـ وـيـتـعـلـقـ الـأـمـرـ بـوـلـةـ الـجـمـهـورـيـةـ مـاـ يـعـرـضـهـمـ لـمـاتـابـعـاتـ قـضـائـيـةـ وـفـقـدانـ الـمـنـصبـ فـيـ بـعـضـ قـضـائـاـ الـفـسـادـ.

الجدول رقم (27): الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية المتورطـون في قضـايا الفساد الإداري.

النسبة (%)	التكرار	الفئات
47,06	08	مديرو المؤسسات
41,18	07	الموظفون العاديون
11,76	02	العمال المتعاقدون أو المؤقتون
100	17	المجموع

يتضح من خلال النتائج الرقمية للجدول أعلاه الخاص بـ فـئـةـ الأـشـخـاصـ الشـاغـلـينـ لـلـمـنـاصـبـ الإـدـارـيـةـ الـمـتـورـطـينـ فيـ قـضـائـاـ الـفـسـادـ الإـدـارـيـ حـسـبـ جـريـدةـ الـخـبـرـ، اـحتـلـالـ فـئـةـ مـديـرـوـ الـمـؤـسـسـاتـ صـدـارـةـ اـهـتـمـامـاتـ صـحـيفـةـ الـدـرـاسـةـ بـتـكـرارـ 08ـ مـرـاتـ أيـ مـاـ يـعـادـلـ نـسـبةـ 47,06ـ،ـ يـلـمـاـ فـيـ الـمـرـتـبـةـ الثـانـيـةـ فـئـةـ الـمـوـظـفـونـ الـعـادـيـونـ بـ 07ـ تـكـرارـاتـ أيـ مـاـ يـمـثـلـ نـسـبةـ 41,18ـ،ـ وـتـأـتـيـ بـعـدـهـاـ فـيـ الـمـرـتـبـةـ الـثـالـثـةـ وـالـأـخـيـرـةـ فـئـةـ الـعـالـمـ الـمـتـعـاقـدـينـ أوـ الـمـؤـقـتـينـ بـتـكـرارـ

09 مرات وبنسبة مئوية تقدر بـ 11,76%، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (27) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (33): الأشخاص الشاغلون لمناصب إدارية المتورطون في قضايا الفساد الإداري
 يرجع تركيز صحيفة الخبر على فئة مدير المؤسسات كأكثر الأشخاص الشاغلين للمناصب الإدارية تورطاً في قضايا الفساد الإداري في الجزائر، نظراً لأهمية وقيمة هذه الفئة ضمن سلم المناصب الإدارية، وبالتالي فإن أخبارها تحتل مكانة أكبر لدى القراء، كذلك يمكن اعتبار فساد بعض المسؤولين في المناصب التنفيذية كالولاة والمديرون التنفيذيين له أثر سلبي على صغار المديرين في المؤسسات والإدارات العمومية بحكم العلاقة الارتباطية بين مختلف مستويات السلم الإداري في الوظيفة العمومية، حيث يتجسد هذا التأثير من خلال الأوامر والضغوطات والمساومات التي يتعرض لها صغار المسؤولين من هذه الجهات والتي تدفعهم في الكثير من الأحيان إلى التنازل عن مبادئهم والتورط في مختلف قضايا الفساد الإداري مثلما يحدث في مسابقات التوظيف أو الترقية، والذي ينتهي بهم الأمر في الكثير من الحالات إلى الاستقالة أو التنحية أو المحاكمات.
 في حين يفسر حضور فئة الموظفين العاديين وتكرارها في المضمون، إلى ارتباطها أساساً بأداء الوظائف والخدمات الروتينية ما يجعلها الأقرب إلى المواطنين، وبالتالي فإن الفساد يكون أكثر انتشاراً ضمن هذه الفئة خاصة في ظل بساطة إجراءاته وممارساته والتي

لا تحتاج إلى شبكات وتنظيمات معقدة، بل يتم في غالبيته بشكل فردي عابر دون التنسيق مع الآخرين عكس الفساد الكبير، وما ساعد انتشار هذا النوع من الفساد (الموظفين العاديين) في الإدارات العمومية الجزائرية هو ظهور طغيان ظاهرة البيروقراطية السلبية الناجمة عن كثرة الإجراءات الإدارية السلبية وتباطؤ عن أداء العمل، وهو ما يوفر البيئة الملائمة لبعض الموظفين مثلاً طلب مقابل مالي من أجل تعجيل الحصول على خدمة معينة أو استخراج الوثائق والتي في الأصل مجانية لا تحتاج إلى وسيط.

إن قلة التكلفة المادية التي يخلفها الفساد الممارس من طرف صغار الموظفين في الإدارات العمومية على الدولة مقارنة بالأضرار التي يلحقها فساد الدرجات الوظيفية العليا، وكذا غياب التقديرات السنوية حول خسائر الناجمة عن هذا الشكل من الفساد الإداري، قد جعلت منه يمر في الدراسة كخبر عادي لا يثير الرأي العام، سيما أن الجريدة تخصص له الزوايا الأقل أهمية في الصفحة كما في الموضوع المعنون بـ "لجنة التحقيق بمديرية بريد الجزائر في البويرة"¹، الذي تم نشره في الزاوية أسفل يمين الصفحة الخامسة من الجريدة، وكذلك في موضوع آخر الذي يحمل عنوان "طالون بورقلة ينتفضون ضد خروقات التوظيف"²، كما أن ذكر فئة صغار الموظفين في الدراسة كثيراً ما يكون بشكل ثانوي وعلى هامش الحديث عن الشخصيات الأخرى كالمديرين التنفيذيين، المنتخبين المحليين والولاية كفواجل رئيسية متورطة في قضايا الفساد الإداري، وقد أوردت ذلك الجريدة في بعض أعدادها على غرار الموضوع الصادر بتاريخ 24 أبريل 2019 بعنوان "السجن لمدير الصحة الجوارية والمدير الفرعى للمالية والوسائل بباتنة"³، حيث لم تعطي الصحيفة اهتماماً للمخالفة المترتبة من طرف الموظف البسيط، والتي أشارت إليها بطريقة سطحية ضمن التفاصيل الأقل أهمية في الخبر عكس المتهمين الآخرين (مدير الصحة الجوارية والمدير الفرعى للمالية والوسائل) اللذان أبرزتهما في العنوان وضمن بداية المتن؛ وكما هو المعروف في أدبيات الكتابة الصحفية في إطار القالب المقلوب أن المعلومات الأكثر أهمية في المضمون تدرج في بداية المتن ثم تأتي بعد ذلك المعلومات الأقل أهمية.

¹ جريدة الخبر، العدد 9395، تاريخ الصدور 20 نوفمبر 2019، ص.09.

² جريدة الخبر، العدد 9291، تاريخ الصدور 20 جويلية 2019، ص.24.


³ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص.23.

أما عن ذكر الصحيفة تورط فئة العمال المتعاقدين أو المؤقتين في قضايا الفساد الإداري، فيؤكد ذلك غياب الاستراتيجية والرؤية المستقبلية الواضحة من طرف الدولة الجزائرية في إدارة ملف التشغيل، واعتمادها على قرارات ارتجالية ظرفية الهدف منها شراء السلم الاجتماعي واحتواء الشارع أكثر من كونها حلولاً لامتصاص البطالة، خاصة بعد أحداث احتجاجات السكر والزيت في جانفي 2011 والتي كانت عبارة عن إرهادات أولية كادت تحول الجزائر إلى ساحة لأحداث كبرى لما يعرف بالربيع العربي، ورغم استفادة بعض القطاعات الحكومية من كفاءة عمال الإدماج المهني كقطاع التربية إلا أن تشبع بعض الإدارات بأعداد هائلة من هذه الفئة من العمال ولد ما يعرف بالبطالة المقننة، وكما أدى ذلك إلى تداخل التخصصات بين الموظفين وظهور العديد من المشاكل والسلوكيات السلبية داخل الجهاز الإداري كالترادي في أداء الوظائف العامة والإهمال وسوء معاملة المواطنين.

الجدول رقم (28): فئة القضاة الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحفة الخبر.

النسبة (%)	التكرار	الفئات
100	03	قضاة الحكم والنيابة العامة في محكمة الدولة
00	00	قضاة الحكم ومحافظي الدولة في المحاكم الإدارية
00	00	القضاة العاملين في الإدارة المركزية لوزارة العدل
100	03	المجموع

يتضح من خلال الجدول أعلاه الخاص بفئة القضاة الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري ضمن عينة أعداد الدراسة، استحواذ فئة قضاة الحكم والنيابة العامة في محكمة الدولة على اهتمامات الصحيفة بتكرار 03 مرة وبنسبة مئوية مقدرة بـ 100%， في حين لم تحظ فئة قضاة الحكم ومحافظي الدولة في المحاكم الإدارية والقضاة العاملين في الإدارة المركزية لوزارة العدل بأي حضور في أعداد عينة الدراسة، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (28) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:




الشكل رقم (34): فئة القضاة الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحفة الخبر
ويمكن تفسير تصدر قضايا الفساد الإداري التي تورط فيها قضاة الحكم والنيابة العامة اهتمام صحفة الدراسة من خلال عدة مؤشرات:

- المؤشر الأول وهو أهم مؤشر يتعلق بأن هذا النوع من القضاة الذين يتعاملون من القضايا ذات الطبيعة الجنائية بشكل مباشر في مسار الدعوى العمومية، فقضاة النيابة العامة يحركون الدعوى العمومية كما يقومون بمهام ذات طبيعة قضائية وأخرى إدارية، وهذا يعني احتكارهم المباشر مع الملفات ذات الطبيعة الجنائية خصوصاً الجنائيات، وهي عادة ملفات حساسة نظراً لخطورة الجرائم وجسامتها العقوبات، وأما قضاة الحكم فيتعاملون مع ذات القضايا عند الفصل فيها وهذه المعطيات يمكن أن تجعلهم تحت ضغط الجناة ومحامיהם وعائلاتهم، والذين يريدون بكل وسيلة لإفلاتهم من العقاب فيلجئون إلى الرشوة مثلاً التي تعتبر من مظاهر الفساد الإداري بتقديم مبلغ مالي كبير أو مزايا أو السعي في الترقى وغيرها من المغريات مما يجعل بعض القضاة يقعون في فخ الفساد الإداري بالنظر لرغبتهم في تحسين أوضاعهم المادية ونمط معيشتهم، فيقومون بإجراءات غير قانونية تخفف العقوبة أو البراءة مثلاً إخفاء وثائق وأدلة من ملفات الإدانة أو التكييف المخفف أو الحكم بغير إدانة التي تتناسب مع الجرم المرتكب... الخ.

- وثاني مؤشر يجعل هؤلاء القضاة الأكثر وقوعاً هو ضعف التكوين القاعدي معرفياً أخلاقياً مما يسهل إفسادهم.
 - ثالث مؤشر هو هامش السلطة التقديرية المنوحة لهم يجعلهم يسيئون استخدام سلطتهم.
 - رابع مؤشر يتمثل في ضعف القدرة الشرائية للقضاة يجعلهم عرضة لقبول ميزات في شكل هدايا فاخرة مثل المسكن أو سيارة أو مبلغ مالي كبير من أجل تحسين أوضاعهم المعيشية.
 - خامس مؤشر كثرة الملفات التي يتعاملون معها يومياً بالإضافة لكثرة الضغوطات الممارسة عليهم من شخصيات ذوي النفوذ.
- وعليه فإن كل هذه المعطيات تجعل قضاة النيابة العامة والحكم الأكثر عرضة للفساد الإداري بالمقارنة مع غيرهم ممن يحملون صفة القضاة.
- الجدول رقم (29): الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري.**

الفئات	النكرار	النسبة (%)
المنتخبون المحليون	28	84,85
أعضاء البرلمان بغرفيته	05	15,15
المجموع	33	100

تشير بيانات الجدول أعلاه احتلال المنتخبين المحليين صدارة الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري حسب أعداد عينة الدراسة، بواقع 28 تكرار ونسبة مئوية تقدر بـ 84,85%， فيما قدرت نسبة أعضاء البرلمان 15,15% وبتكرار 05 مرات، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (29) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (35): الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري

يفسر تركيز صحيفة الدراسة على المنتخبين المحليين كأكثر المتورطين في قضايا الفساد الإداري في الجزائري، إلى تعدد التجاوزات والخروقات المسجلة في البلديات والمجالس المحلية المنتخبة، حيث تفيد الإحصائية الرسمية المسجلة خلال فترة 2019 - 2020 أن فتح السلطات الجزائرية تحقيقات موسعة مع رؤساء البلديات حول قضايا الفساد الإداري تتعلق بإبرام الصفقات المشبوهة وتبييد المال العام وارتكاب خروقات قانونية وغيرها من القضايا التي يعاقب عليها القانون، أدى إلى وضع 25 رئيس بلدية رهن الحبس المؤقت فيما أدين 150 آخرون في قضايا مختلفة ووجود 600 رئيس بلدية متابعون قضائيا، وهو وضع ناتج أساساً لعوامل عددة من ضمنها العلاقة القائمة بين اختيار الأحزاب لمرشحها في الانتخابات والعروشية والقبلية في المجتمع الجزائري وكذا المال الفاسد المتحكم في العملية الانتخابية، بغض النظر عن مبدأ الكفاءة والجدراء، وبالتالي يجد المرشح نفسه في الأخير أمام حتمية رد الجميل لمن أوصلاه لهذا المنصب، مما يوقعه في شبهات الفساد الإداري سواء عن طريق إبرام صفقات بطريقة مخالفة للقانون بغرض منح امتيازات أو إعطاء الأولويات في قوائم السكن والعقارات واستغلال المنصب العام... إلخ، إضافة إلى ذلك فإن غياب ميكانيزمات التسيير الفعالة في البلديات القانونية، الإدارية والسياسية، وكذا عدم فعالية الأجهزة المكلفة بالرقابة لدى الدولة في القيام بمهامها وافتقارها للشفافية والمساءلة

عن مدى تحقيق الأهداف وترشيد النفقات العامة، فضلاً عن ضعف مستوى التكوين العلمي والخبرة والتخصص الإداري لدى بعض رؤساء البلديات، كل تلك العوامل وغيرها تسببت في تورط الكثير من رؤساء البلديات في قضايا الفساد الإداري خاصة المتعلقة منها بإبرام الصفقات العمومية سواء كان ذلك عن قصد منهم أو دون قصد منهم، وهذا ما أثبتته الكثير من الاحصائيات مما أجبر السلطة على القيام بدورات تكوينية لفائدة المنتخبين المحليين تجري بشكل أسبوعي على مستوى الولايات وتعلق أساساً بتكوينهم في مجالات التسيير وإدارة الموارد البشرية والاتصال وخصوصاً تسيير المالي وإدارة الصفقات العمومية والتي تعتبر من أهم القضايا التي تجعل المسؤول يتورط في الفساد الإداري سواء بعلمه أو دون علمه.

وقد تعددت أشكال الفساد الإداري التي تورط فيها رؤساء البلديات من خلال عينة الدراسة، بين ما هو متعلق بالمال العام كالاختلاسات والرشوة وإبرام الصفقات بطرق غير قانونية، وهي شبهات تؤدي إلى توقيف رؤساء البلديات عن مهامهم في إطار التحقيق القضائي على غرار ما جاء في الموضوع المعنون بـ "توقيف رئيس بلدي عشاشه وصفصافة بمستغانم"¹، حيث أرجعت فيه الصحيفة توقيف رئيس بلدي عشاشه وصفصافة إلى متابعتهما قضائياً بهم تتعلق باختلاس المال العام، وكذلك ورد في عدد آخر تحت عنوان "تحقيق قضائي في صفة مشروع تطهير بلدية ويلان"²، أن التحقيق الذي فتحه القضاء ضد رئيس بلدية ويلان بولاية سوق الأهراس بهم تتعلق بقانون مكافحة الفساد خاصة منها إبرام صفة بطريقة غير قانونية أدى إلى توقيفه عن مهامه الوظيفية في البلدية، أما الوجه الآخر من هذه القضايا فيتعلق بالمخالفات المرتبطة بالانحرافات السلوكية مثل الإهمال الوظيفي وللامبالاة رؤساء البلديات أثناء تأديتهم لمهامهم الوظيفية، حيث تبرز هذه المخالفات في الدراسة كسبب رئيس للاحتجاجات اليومية المسجلة في مختلف بلدات ربوع الوطن، والتي وصل البعض منها إلى غلق مقرات البلديات والمطالبة برحيل رئيس البلدية وأعضائه المنتخبين، كما ذكرت الصحيفة في الموضوع المعنون بـ "غلق مقر بلدية هيليوبوليس للمطالبة برحيل المير"³، أن الشكاوى المتكررة للمواطنين من سوء المعاملة من طرف رئيس

¹ جريدة الخبر، العدد 9425، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019، ص 24.

² جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص 09.

³ جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص 10.

البلدية هيليوبوليس بولاية قالمة، وسده كل قنوات الحوار معهم أدت إلى تجمع العشرات من سكان وقائمهم بغلق الباب الخارجي للبلدية لمدة ساعة، وكذلك جاء في موضوع آخر الذي يحمل العنوان "محتجون يتجمرون أمام مقر دائرة سيدى لحسن"¹، أن سوء تسيير رئيس بلدية سيدى لحسن بولاية بلباس وإهماله الواضح لمهامه الوظيفية قد أوجبت من غضب السكان الذين تجمروا أمام مقر البلدية، وقد ناشدوا الوالي للتدخل قصد توقيف "المير" عن مهامه.

بينما يؤكد ذكر صحيفة الخبر تورط أعضاء البرلمان بغرفتيه في قضايا الفساد الإداري، على الإفرازات السلبية لنظام الانتخابات المعمول به في الجزائر الذي يسمح بسيطرة المال الفاسد عن الحياة السياسية، عن طريق دفع العشرات من رجال الأعمال على غرار إسماعيل بن حمادي الذي تمتلك عائلته مجمع كوندور للأجهزة الكهرو منزليه وطيب زغيمي صاحب مجمع سيم للعجائن، أمولا طائلة لتصدر قوائم الأحزاب خاصة العتيدة منها مثل جماعة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي التي تضمن لهم الوصول إلى البرلمان، بحثا عن امتلاك الحصانة ومنح مؤسساتهم مكاسب من خلال نفوذهم السياسي.


الجدول رقم (30): فئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد الإداري حسب صحيفة الدراسة.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
المؤسسات التي تقدم الخدمة العمومية	25	03
المؤسسات التي تمتلك الدولة كل أو بعض رأسها	25	03
المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني	00	00
الضباط العموميون	50	06
المجموع	100	12

يتضح من خلال النتائج الرقمية للجدول أعلاه الخاص بفئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد الإداري حسب جريدة الخبر، احتلال فئة الضباط العموميون صدارة اهتمامات صحيفة الدراسة بتكرار 06 مرات أي ما يعادل نسبة 50%， يلها في المرتبة الثانية بالتساوي كل من فئة المؤسسات التي تقدم

¹ جريدة الخبر، العدد 9137، تاريخ الصدور 12 فيفري 2019، ص24.

الخدمة العمومية والمؤسسات التي تمتلك الدولة كل أو بعض رأس المالها بتكرار 03 مرات ما يمثل نسبته 25%，في حين لم تحظ فئة المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني بأي حضور في أعداد عينة الدراسة ، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (30) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (36): فئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد الإداري حسب صحيفة الدراسة.

يفسر تطرق صحيفة الخبر إلى فئة الضباط العموميين نظراً لأهمية المسؤولية التي يتمتع بها هذا النوع من الموظفين في المجتمع، والذي يتولى مهامه بتفويض من قبل السلطة العمومية، ورغم تعدد أصناف الضباط العموميين إلى جانب المؤثرين من أمثال المحضرن القضائيين، المترجمين، ضابط الحالة المدنية و مأمور السجل التجاري، إلا أن الصحيفة سلطت الضوء بشكل أكبر على الانحرافات والفساد الممارس من طرف فئة المؤثرين، هذه الأخيرة يخول لها القانون صلاحيات واسعة في تنظيم شتى المعاملات وهي إضفاء الصفة الرسمية في العقود التي يحررها كالعقود العقارية والإيجارية... إلخ، وبالتالي فالتوثيق على هذا النحو يعتبر من أخطر المهن نظراً للضرر الذي يلحق على الأفراد في حالة انحرافه عن أداء مهامه الوظيفية، ومن بين أشكال الانحرافات وقضايا الفساد الإداري التي تورط فيها المؤثرون ما ذكرته الصحيفة في الموضع الصادر بتاريخ 19 مارس 2019 المععنون بـ "المافيا"

تستثمر في الحراك الشعبي للاستلاء على عقار الدولة¹، أين كشفت التحقيقات الأمنية عن ضلوع عدد من المؤثرين إلى جانب مسؤولين آخرين ببلدية تبسة في قضية الاستلاء على عقار مخصص لمراقب عمومية تعود ملكيتها للدولة.

أما عن ذكر الصحيفة تورط فئة المؤسسات التي تقدم الخدمة العمومية في قضايا الفساد الإداري، فيبرز ذلك فشل خيار الإدارة في التعاقد مع أشخاص القانون الخاص من أجل تسيير مرافقها من خلال ما يعرف بعقود الامتياز، قصد التقليل من العبء المالي على ميزانية الدولة والجماعات المحلية، ذلك بسبب غياب الموضوعية في اختيار المتعاقد صاحب الامتياز في بعض القطاعات، وقد فتح هذا التوجه باب الاستلاء غير الشرعي للمال العام وأملاك الدولة، كما يظهر في الدراسة أكثر في التقرير الذي قدمته الصحيفة بعنوان "استياء من منح عقد الامتياز لفائدة الاستثمار السياحي"²، الذي طرقت فيه إلى بعض الخروقات المرتكبة من أحد التجار الحاصلين على عقد الامتياز يخص استغلال عقارا هاما بوسط مدينة مرسي بن مهيدى وعلى شارع المطل على الشاطئ، وذلك بتواطؤ من مسؤولين على مستوى البلدية ومديرية أملاك الدولة، وكذلك كشفت الصحيفة في موضوع آخر تحت عنوان "إحالة ملفات أكثر من 20 مستثمرا على العدالة بالجزائر العاصمة"³، عن إحالة مصالح ولاية الجزائر ملفات 20 مستثمرا على مجلس قضاء الجزائر بعد الخروقات وتجاوزات المرتكبة من طرفهم على العقارات العمومية التي منحت لهم في إطار عقود امتياز.

بينما يؤكد تطرق الصحيفة إلى فساد المؤسسات التي تمتلك الدولة كل أو بعض رأس المالها، إلى معاناة الكثير هذه المؤسسات من الإفلاس المالي وارتفاع ديونها وتسريح العمال وحتى غلق بعض منها، بسبب التسيير الكارثي وغياب إستراتيجية اقتصادية واضحة من طرف المسؤولين ومدراء المتواجدين على رأس هذه المؤسسات، وهو ما تعرضت له الصحيفة في الموضوع المعنون بـ"هكذا ضاعت 8000 مليار بمجمع تونيك"⁴، حيث أوردت ذكر تورط رئيس مجلس الإدارة وعدد من مسؤولي شركة تونيك للصناعات التحليفيية الورقية في قضايا الفساد الإداري المتعلقة بسوء التسيير وتبييض المال العام، الذي تسبب في خسائر مالية فادحة للشركة قد تؤدي بها إلى الإفلاس والغلق، كما أكدت الجريدة في موضوع آخر تحت

¹ جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019، ص10.

² جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 مايو 2019، ص10.

³ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص10.

⁴ جريدة الخبر، العدد 9327، تاريخ الصدور 02 سبتمبر 2019، ص05.

عنوان "تدابير جديدة لبعث نشاط مركب الحجار"¹، على فتح السلطة التحقيق مع عدد من كوارد المركب بدأ برئيس مجلس الإدارة، مدير الاستثمار وغير ذلك من كبار المسؤولين في قضايا فساد إداري، وفيما أشارت في الموضوع المعنون بـ"مدير بعد 31 سنة من التقاعد"² إلى تورط رئيس المدير العام لشركة ستار لتهيئة الطرق بتلمسان في عدة تجاوزات وقضايا الفساد رغم ذلك فإنه بقي يشغل منصبه طيلة مدة 31 سنة، وقد تساءلت الصحيفة على من يقف وراء حرمان إطارات شابة في تولي مسؤوليات كبيرة على رأس هذه الشركة.

في حين يرد عدم اهتمام الصحيفة بفساد المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني، إلى حساسية هذا القطاع المرتبط أساساً بالسيادة الوطنية ما يجعل الدولة تنتهج سياسة التكتم والسرية وغلق كل منافذ الوصول إلى مصادر المعلومات المتعلقة بالأرقام الدقيقة حول تسيير القطاع لدى وسائل الإعلام، باستثناء ما يخدم توجهات ومصالح القيادة العليا للجيش، سيما أن موازنات الجيش والدفاع الوطني تحظى بامتياز الاستثناء من التدقيق المالي والرقابة البرلمانية عكس القطاعات الأخرى في الدولة، رغم احتلال قطاع الدفاع صدارة الحصص المالية الموزعة ضمن قانون المالية لسنة 2019.

و- فئة أهداف نشر مضامين الفساد الإداري.

الجدول رقم (31): أهداف صحفة الخبر في نشر مواضيع الفساد الإداري


الفئات	النكرار	النسبة (%)
الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري	50	71,43
التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري	08	11,43
التفسير وتحليل الأحداث	07	10,00
النقد والتوجيه	05	07,14
المجموع	70	100

يتضح من الجدول أعلاه أن أكثر الوظائف التي تسعى صحفة الخبر إلى تحقيقها من خلال معالجتها لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر تتمثل في الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري بتكرار 50 مرة بما يعادل نسبة 71,43%， تليها وظيفة التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري حيث وصلت نسبتها إلى 11,43% وبتكرار 08 مرات، وتأتي بعدها

¹ جريدة الخبر، العدد 9256، تاريخ الصدور 14 جوان 2019، ص.11.

² جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص.23.

وظيفة تفسير وتحليل الأحداث في المرتبة الثالثة بتكرار 07 مرات أي ما يمثل نسبة 10,00%， ثم أخيراً وظيفة النقد والتوجيه بتكرار 05 مرات وبنسبة مؤدية تقدر بـ 07,14%， ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (31) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (37): أهداف صحفة الخبر في نشر مواضيع الفساد الإداري

انطلاقاً من المعطيات الإحصائية السابقة يمكن اعتبار اعتماد صحفة الخبر بدرجة أكبر على وظيفة الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري أمراً طبيعياً، لأن ذلك من المهام الرئيسية للصحافة والتي تسبق كل الوظائف الأخرى، حتى وأن وظيفة الإعلام والإخبار تكون حاضرة ولو ضمنياً في إطار الأهداف الأخرى، وتسعى الصحفية بشكل أساسي من خلال نشر المعلومات والأخبار حول الفساد الإداري إلى لفت انتباه القراء وشد فضولهم من خلال تقديم كل ما هو جديد بخصوص ظاهرة الدراسة من باب حق المواطن في الحصول على المعلومات، وقد تجلت هذه الوظيفة بشكل أساسي في الأخبار والتقارير الصحفية التي تقدم مادة إخبارية صرفة دون الخوض فيما وراءها.

وجاءت نتائج هذه الدراسة متفقة مع العديد من نتائج الدراسات السابقة في هذا السياق، كدراسة محمد الفاتح حمدي التي خلصت "أن صحفة الخبر كانت تهدف بالدرجة الأولى من خلال معالجتها للفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية إلى تقديم الأخبار والمعلومات حول ملفات الفساد التي شهدتها المؤسسات الجزائرية بنسبة 32%"¹.

¹ محمد الفاتح حمدي، مرجع سابق، ص 28.

إن قضايا الفساد التي تعالجها الخبر لم تختلف كثيراً حسب اختلاف نوع الفساد إدارياً كان أو اقتصادياً، إذ أن الجريدة تنظر إلى الموضوع وفق رؤيتها التحريرية الذي يتمظهر من خلال طبيعة المعالجة الإعلامية، كما أن الدراسة تؤكد بأن موضوع الفساد بشكل عام يمثل واحداً من أهم المواقف التي تركز عليها الخبر في سياستها الانتقادية لمختلف المواقف.

كما تتفق كذلك نتائج الدراسة مع ما توصلت إليه عفان صونية إلى نتيجة مفادها "أن 34.21% من فئات الأهداف التي يسعى مضمون جريدة الهدف لإظهاره في تناوله لظاهرة الفساد الرياضي كانت لصالح الهدف الإخباري".¹

يأتي تركيز صحيفية الدراسة على وظيفة تفسير وتحليل الأحداث في المرتبة الثانية ضمن قائمة أولوياتها في النشر، إلى حاجة القراء للتعاطف أكثر في معرفة الأسباب وخلفيات مختلف القضايا المرتبطة بالفساد الإداري وتحليل رأي المختصين فيما قصد الوصول إلى تفسيرات شاملة حول الظاهرة، على غرار المقابلة الصحفية التي أجرتها الصحيفة مع الخبر الاقتصادي سليمان ناصر بعنوان "المحاسبة مطلوبة لانتشار الفساد رغم آثارها"،² الذي قدم تحليلاً مفصلاً حول واقع الفساد الإداري في الجزائر، بدأ بالحديث عن الأسباب ومختلف العوامل المتداخلة التي أدت انتشار الظاهرة في مختلف المؤسسات والإدارات العمومية، ثم التطرق إلى آثار وتداعيات الظاهرة على البناء الاجتماعي، وصولاً إلى اقتراح الحلول الفعالة قصد اجتناث هذا الوباء من المجتمع، والتي من بين أهم هذه الحلول تبني مبدأ محاسبة المسؤولين عن أعمالهم، وكذلك في التقرير الصحفي بعنوان "صرفنا 200 مليار دولار وضخمنا فواتير بقيمة 50 مليار"،³ الذي استعانت فيه الصحيفة بالخبر المالي فرحتات آيت علي حيث قدم شروحات للقارئ حول تأثير الفساد واحتلاس المال العام على الاقتصاد الوطني وفي فشل كل المخططات التنموية التي قامت بها الدولة الجزائرية.

فيما تبرز وظيفة التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري على الفرد والمجتمع بشكل أساسي في الدراسة، من خلال المتابعة التي تقوم بها الصحيفة لمختلف القضايا وحالات الفساد الإداري عبر ما يعرف بالتأثير التراكمي من خلال تكرار نفس الرسالة الإعلامية حول موضوع ما أو شخصية معينة، بحيث يتم التركيز عليها، ومع مرور الوقت تثير اهتمامات

¹ صونية عفان، مرجع سابق، ص.261.

² جريدة الخبر، العدد 9208. تاريخ الصدور 24 أفريل 2019، ص.15.

³ جريدة الخبر، العدد 9137، تاريخ الصدور 12 فيفري 2019، ص.11.

القراء تدريجياً ويصبحون أكثر فهماً ويقلون بشأنها، على غرار الحملة الصحفية التي قامت بها الجريدة لرفع الوعي العام الحسي لدى الرأي العام الجزائري وصناعة القرار حول الفساد الإداري الحاصل في سكنات عدل من خلال إتباع أسلوب التكرار الموضوع والتركيز عليه في عدة أعداد من الدراسة بداية من العدد الصادر بتاريخ 08 أكتوبر 2019 الذي يحمل عنوان "مكتبو عدل بالرتبة يحتاجون على بطاقة عملية للهيئة"¹، وقد تكرر الموضوع بعد ذلك في العدد الصادر في 20 نوفمبر 2019 تحت عنوان "ممثلو 18 ألف مكتب بعدل 2 يتلقون المدير اليوم"²، وكذلك في العدد الصادر بتاريخ 25 ديسمبر 2019 بعنوان "سكنات لم تستلم منذ 17 عام".³

بينما تظهر وظيفة النقد والتوجيه في الدراسة بشكل جلي في الكاريكاتير والأعمدة الصحفية التي وظفتها الصحفية، حيث اهتمت من خلالها بطرح آراءها الناقدة والتركيز أكثر على إبراز نواقص سياسة الحكومة في مجال مكافحة الفساد الإداري وتناقضاتها وأسباب إخفاقها في اجتثاث الظاهرة، وكذا عدم تفعيل القوانين وعمل أجهزة مكافحة الفساد، مثلما ورد في العمود الصحفي الصادر بتاريخ الخاص بتاريخ 25 أوت 2019 تحت عنوان "نعم الفساد"⁴، حين قدم صاحبه نقداً لاذعاً لمساهمة كبار المسؤولين في الدولة في تنمية الفساد الإداري في البلاد حتى أصبح يصدر للخارج، حيث حاول كاتب العمود ربط العلاقة بين طبيعة النظام السياسي والقضائي ومستوى حرية الرأي والتعبير والوصول للمعلومة من طرف وسائل الإعلام وبين ارتفاع معدلات الفساد وتراجع ترتيب الجزائر في التقارير التي تصدرها منظمة الشفافية الدولية عن الفساد.

ونخلص إلى القول أنه رغم تعدد الوظائف التي تقوم بها صحفة الخبر في سبيل معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، إلا أن هناك قصوراً في استخدام الأنواع الصحفية التعبيرية، الرأي والاستقصائية، والتي تؤدي وظائف عدة مثل التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري، التفسير وتحليل الأحداث وكذا النقد والتوجيه، ذلك ما يكشف محدودية رؤية الصحفة لظاهرة الفساد الإداري والتي تكتفي فقط بمجرد الترويج الإعلامي للقضايا وإطلاع الرأي العام على مستجداتها، بدلاً من إعداد منهاجية أعمق في المعالجة تكون فيها

¹ جريدة الخبر، العدد 9358، تاريخ الصدور 08 أكتوبر 2019، ص.11.

² جريدة الخبر، العدد 9395، تاريخ الصدور 20 نوفمبر 2019، ص.05.

³ جريدة الخبر، العدد 9429، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019، ص.23.

⁴ جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.24.


طرف رئيسياً من خلال القيام بتحقيقات استقصائية ميدانية معمقة لكشف خيوط الكثير من القضايا، وأن تستند إلى فتح المجال أمام المختصين والخبراء ورجال السياسة والقانون لبيان آرائهم ومقتراحاتهم حول الظاهرة وسبل اجتنابها، وكما يتطلب من الصحفية الجرأة أكثر في معالجة واقع سياسة الحكومة في التعامل مع الظاهرة وهي الوظيفة التي ترتبط بشكل أساسي بالمقالات الافتتاحية والرأي، والتي لم يتم توظيفها تماماً في الدراسة.

ز- فئة اتجاه المضمون إزاء ظاهرة الفساد الإداري.

الجدول رقم (32): اتجاه صحفة الخبر نحو مواضيع الفساد الإداري.

الفئات	النسبة (%)	التكرار
الاتجاه المؤيد	00	00
الاتجاه المعارض	41,25	33
الاتجاه المحايد	58,75	47
المجموع	100	80

يوضح الجدول أعلاه أن اتجاهات جريدة الخبر نحو الفساد الإداري تتسم بالحياد في أغلبها وذلك بتكرار 47 مرة أي ما يعادل نسبة مئوية تقدر بـ 48,75%， أما الاتجاه المعارض فقد جاء في المرتبة الثانية بتكرار 33 مرة أي ما يمثل نسبة 41,25%， في حين لم يحظ الاتجاه المؤيد بأي حضور في أعداد عينة الدراسة، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (32) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (38): اتجاه صحفة الخبر نحو مواضيع الفساد الإداري

أغفلت الجريدة الاتجاه المؤيد في معالجتها لمختلف مواضيع الفساد الإداري، وذلك بالنظر إلى القيمة السلبية لهذه المواضيع بنص القانون الذي يجرم هذا الفعل، فضلاً عن أخلاقيات الإعلام التي يتوجب مراعاتها عند معالجة مثل هذه المواضيع، وبالتالي فإن التطرق إلى الموضوع بإيجابية يجعل من المؤسسة الإعلامية أمام المحك ويضر بهويتها الإعلامية، في حين أن الاتجاه المعارض ورد بشكل متوسط حيال المواضيع ما يعكس النظرة الإعلامية التي تميز الخبر اتجاه الفساد الإداري، سيمما أن المعالجة الخبرية لا تترك مجالاً لإبداء الرأي للصحي، وهذا البعد لا يمكن ملاحظته إلا في الأنواع التعبيرية والتحليلية، وهذه ساهمت في إعطاء صورة عامة عن العمل الإعلامي الذي يجب أن يتسم بالحياد في معالجة مختلف المواضيع، ورغم ذلك فإن تواجد بعض أنواع الرأي ضمن أقسام الجريدة مثل ما يعرف بالمساهمات جعل جزء من المعالجة يتسم بالمعارضة نحو مواضيع الفساد الإداري، خصوصاً أن أغلب المساهمات تعطي فضاء كبيراً للتعبير عن الرأي والاتجاه.

بالرجوع إلى الدراسات السابقة فإن هذه النتيجة تختلف مع نتائج دراسات أخرى في ذات السياق، كدراسة محمد الفاتح حمدي التي أظهرت بأن "اتجاه جريدة الخبر نحو

معالجتها لظاهرة الفساد الاقتصادي في المجتمع الجزائري، هو موقف إيجابي وذلك بنسبة مئوية تقدر بـ 83,33%.¹

كذلك مع دراسة نور عاشر الدلو الموسومة بـ "دور التحقيق الصحفي في معالجة قضايا الفساد بالصحافة الفلسطينية - دراسة تحليلية وميدانية مقارنة -" ، التي خلصت إلى نتيجة مفادها أن "الاتجاه السلي هو السائد في معالجة تحقیقات صحف الدراسة لقضايا الفساد بنسبة مئوية تقدر بـ 93,70%".²

ح- فئة القيم المتضمنة في مواضيع الفساد الإداري.

الجدول رقم (33): القيم المتضمنة في مواضيع الفساد الإداري في صحفة الخبر.


النسبة (%)	التكرار	الفئات
04.02	06	النزاهة
12.75	19	المساواة
06.71	10	الشفافية
07.38	11	العدالة
08.05	12	الهويـل
20.80	31	التفرقة
10.07	15	اللامسؤولية
30.20	45	الاستغلال
100	149	المجموع

تشير بيانات الجدول أعلاه إلى أن أكثر القيم التي استخدمتها صحفة الخبر خلال معالجتها لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، كانت قيمة الاستغلال بتكرار 45 مرة أي بنسبة مئوية تقدر بـ 30,20%， تليها قيمة التفرقة بـ 31 تكرار أي ما يمثل نسبة 20,80%， وبعدها جاءت قيمة المساواة بـ 19 تكرار أي ما يعادل نسبة 12,75%， ثم قيمة اللامسؤولية بتكرار 15 مرة وبنسبة 10,07%， لتليها قيمة الهويـل بـ 12 تكرار ونسبة مئوية تقدر بـ 08,05%， ثم قيمة العدالة بتكرار 11 مرة ما يمثل نسبته 07,38%， وتأتي بعدها قيمة الشفافية بتكرار

¹ محمد الفاتح حمدي، مرجع سابق، ص.32.

² نور عاشر الدلو، دور التحقيق الصحفي في معالجة قضايا الفساد بالصحافة الفلسطينية - دراسة تحليلية وميدانية مقارنة، مذكرة ماجستير، قسم الصحافة والإعلام، كلية الأدب، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015، ص.141.

10 مرات ونسبة مؤوية مقدرة بـ 06,71%， وحلت قيمة التزاهة في المرتبة الأخيرة بواقع 06 تكرارات ما يعادل نسبته 04,02%， ولزيادة من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (33) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (39): القيم المتضمنة في مواضيع الفساد الإداري في صحفة الدراسة من خلال هذه المعطيات الرقمية يتضح أن صحفة الدراسة ركزت أكثر في تغطيتها لظاهرة الفساد الإداري على القيم السلبية، بالنظر إلى طبيعة الموضوع المعالج ونتائجها وأثاره السلبية وأضراره العميقية على مختلف مناحي الحياة الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، في حين ارتبطت القيم الإيجابية أكثر في محاولة الصحيفة الإسهام بدور فعال في معركة مكافحة الفساد الإداري من خلال تقديم الحلول وإيجاد البدائل المناسبة للحد من خطورة الظاهرة، وعليه يمكن القول أن القيم السلبية تتعلق بالمعالجة الخبرية، في حين أن القيم الإيجابية ظهرت عند المعالجة الإعلامية التعبيرية أين يتم اقتراح الحلول، وهذا يعود إلى وجهات النظر للصحفيين وكتاب المواضيع المتعلقة بالفساد الإداري.

ويرجع تركيز الصحيفة أكثر على قيمة الاستغلال باعتبار فكرة الفساد الإداري والأفعال والسلوكيات المندرجة ضمنه مرتبطة أساساً بانحراف الموظفين العموميين أو من في حكمهم واستغلالهم السلطة العامة المنوحة لهم قانونياً قصد تحقيق المصالح الذاتية (مادية أو معنوية) لهم أو لغيرهم، فكذلك ترتبط هذه القيمة بطرق الصحيفة لعدد من

الأسباب والمتغيرات سواء الذاتية، السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، إدارية وقانونية التي اعتبرتها كمنافذ يستغلها الموظف لتبرير سلوكياته الفاسدة.

أما عن قيمة التفرقة فقد تجلت في الدراسة بشكل أكبر في بعض السلوكيات وأشكال الفساد الإداري مثل الواسطة والمحسوبيه والمحاباه، إذ هدفت من خلالها الصحيفة إلى إبراز خطورة هذا النمط السلوكي السلبي، والذي ينطلق من دوافع إقليمية أو طائفية أو عشائرية، يقوم على التمييز بين المواطنين سواء في الخدمات الإدارية أو التوظيف أو الترقية الإدارية، ويؤدي التفارق بين المواطنين إلى غرس العداء في النفوس وإفقد الثقة في الإدارة العمومية.

في حين تهدف الصحيفة ومن خلال تركيزها على قيمة المساواة إلى خلق التكافؤ وتحث الجهة القائمة على المرفق العام بأن تؤدي خدماتها بموضوعية وحيادية لكل من تتوافر فيهم شرط الاستفادة التي حددها القانون بعيداً عن التمييز بين أفراد المجتمع، حيث أكدت الصحيفة في العديد من المواضيع على أهمية مبدأ المساواة في خدمات المرافق العمومية واعتبرت ذلك معياراً لقياس درجة تحضر الدولة وقانونية مؤسساتها.

أما عن قيمة اللامسؤولية فبرزت أكثر في أشكال الفساد الإداري المرتبطة بالانحرافات التنظيمية كالإهمال الوظيفي وعدم التزام الموظف العام بطاعة الرؤساء، حيث وظفت الصحيفة هذه القيمة لتأكيد أن الاختلالات القيمية الحاصلة في المجتمع الجزائري في السنوات الأخيرة وبروز الكثير من القيم السلبية، قد انعكس سلباً على الموظف العمومي، الذي بدوره نشأ في بيئة اجتماعية لا تهتم بغرس القيم الحميدة والتعاليم الدينية، مما يجعله يفقد أي شعور بالمسؤولية وخطورة ما يقوم به من السلوك أو انتهاكات وظيفية.

بينما يؤكد توظيف الجريدة قيمة التهويل إلى المستويات المرتفعة من قضايا الفساد الإداري التي شهدتها الجزائر، لاسيما منها المتعلقة باختلالات المال العام ومختلف الفضائح التي قدرت قيمتها بمليارات الدولارات.

أما عن توظيف قيمة العدالة فتعكس دعوة الصحيفة إلى ضرورة الإصلاح الجدي لمؤسسة القضاء واستقلاليته وعدم خضوعه للضغوطات الخارجية كسبيل للحد من الفساد الإداري، وقد ارتبطت هذه القيمة أكثر بفتح القضاء الجزائري ملفات الفساد التي تورط فيها عدد من رجال الأعمال والمسؤولين الكبار في نظام الرئيس السابق عبد العزيز بوتفليقة، بينما تنعكس قيمة الشفافية في دعوة الصحيفة الجهات المختصة في الدولة إلى

إفصاح المجال أمام وسائل الإعلام للوصول إلى مصادر المعلومات المتعلقة بالفساد الإداري بسهولة دون قيود.


كما برزت قيمة النزاهة في الشق التحليلي من المعالجة الخبرية لجريدة الخبر، ودعوة كتاب هذه المواضيع إلى ضرورة التحلي بهذه الصفة إذا كانت هناك نية حقيقة لإصلاح مختلف مواضيع الفساد الإداري، وفي غالب الأحيان يتم الاستعانة بأهل الاختصاص سواء في القانون أو السياسة من أجل الاستدلال والاسترشاد الإعلامي بأقوالهم دعماً لهذا المحتوى.

ط- فئة الحلول المقترحة لظاهرة الفساد الإداري.

جدول رقم (34): الحلول المقترحة من صحفة الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري.

الفئات	النكرار	النسبة (%)
تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المختصة بمكافحة الفساد	09	26,47
الإصلاح الإداري وتيسير المعاملات الإدارية	05	14,70
تعزيز استقلالية الجهاز القضائي وحياده	05	14,70
تطبيق الديمقراطية	07	20,59
تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني	06	17,67
تعزيز قيم النزاهة	02	05,87
المجموع	34	100

يتضح من خلال الإحصاءات المدرجة في الجدول أعلاه، تصدر تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المختصة بمكافحة الفساد قائمة الحلول المقترحة من طرف صحفة الخبر معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر، بواقع 09 تكرارات أي ما يمثل نسبة 26,47%， يليه في المرتبة الثانية تطبيق الديمقراطية بتكرار 07 مرات ونسبة مؤدية مقدرة بـ 20,59%， متبعاً في المرتبة الثالثة بـ تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني بتكرار 06 مرات بما يعادل نسبته 17,67%， ويأتي بعده في المرتبة الخامسة وبالتساوي كل من الحلين المتمثلين في الإصلاح الإداري وتيسير المعاملات الإدارية وكذلك تعزيز استقلالية الجهاز القضائي وحياده بواقع 05 تكرارات أي ما يعادل نسبة 14,70%， وأخيراً حظي حل المتعلق تعزيز قيم النزاهة على أقل نسبة ظهور مواضيع الفساد الإداري في الجريدة والتي قدرت بـ 05,87% وبتكرارين فقط، ولمزيد من توضيح البيانات الواردة في الجدول رقم (34) يمكن الاطلاع على التمثيل البياني التالي:



الشكل رقم (40): الحلول المقترحة من صحفة الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري

إن الطابع الخبري للجريدة جعلها تركز على تقديم المعلومة في شقه الخبري بدرجة أكبر، دون الاعتماد على العمق في معالجة الموضوع وما يتبعه من إيجاد الحلول والبدائل لظاهرة الظاهرة، إذ أنه من مجموع 70 موضوعاً متعلقاً بالفساد الإداري تم اقتراح الحلول في 34 موضوعاً فقط وهي نسبة لا تتجاوز نصف المواضيع، رغم أن تقديم الحلول يعد واحداً من أهم الجذئيات التي يجب أن تركز عليها الصحفة في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري.

وتتفق نتيجة هذه الدراسة مع ما أكدته دراسة مرام بنت ضيف الله العصيمي التي توصلت إلى نتيجة مفادها، أن "نسبة الموضوعات المطروحة التي لم تقدم حلولاً لعلاج قضايا الفساد في صحف الدراسة بلغت 68,40%".¹

يفسر تركيز صحفة الخبر على تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المختصة بمكافحة الفساد في صدارة الحلول المقترحة للحد من انتشار الظاهرة، لأهمية الجانب القانوني الذي يعتبر من أركان الاستراتيجية الشاملة لمكافحة الفساد الإداري، حيث يتطلب الحد من انتشار الظاهرة تفعيل كل القوانين المتعلقة بمكافحتها، مثل قانون حرية الوصول إلى المعلومات

¹ مرام بنت ضيف الله العصيمي، مرجع سابق، ص 447.

وكانون التصريح بالمتلكات لذوي المناصب العليا والمناصب المالية، وإيجاد الجزاء الرادع للاختلالات المالية الكبرى والرشوة دون النظر لماهية مرتكيها، إذ أن تطبيق القانون والعقوبات بطرق انتقائية، يشجع على ارتكاب المزيد من التجاوزات مادامت هناك حالات قد لا يتعرض مرتکبوها لأية جزاءات قانونية، وعلى الرغم من انخراط الجزائر في الجهود الدولية لمكافحة الفساد من خلال تصديقها على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 19 أبريل 2004، وإن شاءها العديد من المؤسسات التي تعنى بالوقاية من الظاهرة مثل الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، المرصد الوطني لمكافحة الفساد، وذلك استناداً لنص المادة 06 الاتفاقية التي تنص على أن " تكفل كل دولة طرفاً وفقاً للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، وجود هيئة أو هيئات حسب الاقتضاء، تتولى منع الفساد...." ،¹ إلا أن الواقع أثبت بأن هذه التدابير والأجهزة التي استحدثها المشرع الجزائري قصد التصدي للظاهرة بقيت عبارة عن حبر على الورق، فهي لا تتمتع بالسلطة الكاملة والاستقلالية الكافية في ممارسة نشاطها في مجال التحري عن الظاهرة بشكل فعال، ويتصح ذلك أكثر في الترتيب المتدني الذي تحصلت عليه الجزائر في المؤشرات الدولية للفساد حتى أنها صفت ضمن الدول ذات المخاطر الشديدة في درجة الفساد، وبالتالي وجب على الدولة تعزيز دور الرقابي للهيئات المكلفة للوقاية من الفساد ومكافحته من الناحية العملية وإعطائهما صلاحيات أكبر وعدم تعريض إطاراتها للضغوطات.

أما بخصوص الحل المتعلق بتطبيق النظام الديمقراطي نزيه شفاف يقوم على مبدأ الفصل بين السلطات الثلاث كثاني الترتيب من حيث اهتمام عينة الأعداد محل الدراسة، فيعزى ذلك أن الصحيفة تسعى أكثر لإيجاد نظام قائم على التعددية الحزبية والانفتاح، حيث يوفر هذا النظام قدرًا كبيرًا من المحاسبة والشفافية والرقابة وحرية التعبير والإعلام، بما يضمن وصول المنتخبين إلى السلطة بطريقة نزيهة بعيدة عن سيطرة وسطوة أصحاب المال الفاسد عن السياسة والحكم، كما أن المرونة التي يتميز بها تستطيع دون شك الكشف عن الفساد وتجاوزه.

في حين يمكن إرجاع طرح الصحيفة تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني كحل مقترن للحد من الظاهرة، لاعتبار أن مسؤولية محاربة الفساد الإداري لا تقتصر على السلطة

¹ وليد إبراهيم الدسوقي، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الإقليمية والدولية، ط01، الشركة العربية المتحدة للتسيير والتوريدات، القاهرة، مصر، 2010، ص341.

فقط فيتوجب كذلك لمنظمات المجتمع المدني من وسائل الإعلام، الجمعيات والأحزاب السياسية والتي لا تقل أدوارها عن القطاع الحكومي في رفع درجة الوعي في أوساط المجتمع وتنمية ثقافة محاربة الفساد وإظهار تأثيراته السلبية الخطيرة على الفرد والمجتمع، خاصة الإعلام الذي يلعب دوراً بارزاً في محاربة الظاهرة من خلال الضغط على الحكومات من أجل الكشف عن مختلف المعلومات، خاصة المرتبطة منها بالملفات التي يشوبها الفساد، ذلك ما يعزز قدرة المواطنين بتفحص أعمال الحكومة، الوزارات، الهيئات والإدارات العمومية بمختلف مستوياتها، ويفتح الباب أكثر للضغط على الإدارة العمومية لتجنب السلوكيات والتجاوزات المرتبطة بالفساد الإداري، وقد ركزت الصحيفة جهودها أكثر في هذا الإطار إلى دعوة الجهات الحاكمة في الدولة على ضرورة فتح المجال أمام الجمعيات التي تنشط في مكافحة الفساد سواء من خلال تشجيع تأسيسها أو فك الحصار والخناق عليها، وإتاحة المعلومة وتيسير طرق الوصول إليها للإعلام، ومنح الحصانة للإعلاميين للقيام بدورهم في عمل التحقيقات ونشر المعلومات التي تكشف عن قضايا الفساد الإداري وتفضح مرتكيها.

فيما يخص الحل المتعلق بتعزيز استقلالية ونزاهة الجهاز القضائي، فقد اقتربت الصحيفة نظراً لأهمية هذا الجهاز ودوره الحاسم في سياسة مكافحة الفساد، باعتباره يساعد على ضمان المحاسبة وقابلية المسائلة وحماية حقوق المواطنين، وبالتالي فقد حددت الصحيفة العديد من الآليات والمبادئ لتفعيل عمل الجهاز القضائي في سبيل التصدي للظاهرة، مثلما يتضح في الموضوع الذي يحمل العنوان "إلغاء تعليمات أصدرها بوتفليقة للأجهزة الأمنية"¹، حيث أكدت وجوب الإسراع في العمل لإيجاد التدابير اللازمة قصد تدعيم قيم النزاهة ووضع الحد للممارسات الفاسدة من بعض القضاة ورجال النيابة، بينما شددت الصحيفة في موضوع لها تحت عنوان "نعم الفساد"²، على ضرورة تشجيع مبدأ استقلالية القضاء وعدم خضوعه للتدخل السلبي من السلطة التشريعية، وأشارت في الموضوع الذي نشرته تحت عنوان "توقيفات واسعة في محيط عبد الغاني الهاشمي بوهران"³، أن فعالية هذا الجهاز وقدرته على مواجهة الفساد لا يتم إلا من خلال تعزيز مبدأ الجدارة والكفاءة في التوظيف قصد ضمان قضاة أكثر نزاهة ومسؤولية وحيادية.

¹ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص.03.

² جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019، ص.24.

³ المرجع نفسه، ص.04.

ويأتي ذكر صحفة الخبر الإصلاح الإداري وتبسيط المعاملات الإدارية ضمن الحلول المقترنة لمحاربة ظاهرة الفساد الإداري، لتأكد على ضرورة سد كل الثغرات التي يمكن أن يستغلها المفسدون كذرعه لفسادهم، وقد تبنت الصحيفة العديد من الاقتراحات لإصلاح الإدارة العمومية كما ماورد في الموضوع المعنون بـ "مدير بعد 31 سنة من التقاعد"¹، إذ أشارت فيه أنه يستوجب بالدرجة الأولى للوصول إلى الإدارة الحكيمة الخالية من ممارسات الفساد، اعتماد التدوير الوظيفي ويكون ذلك بمنع إبقاء المسؤول في موقعه القيادي لمدة تفوق 05 سنوات، كذلك أكدت الجريدة في الموضوع الذي يحمل العنوان "المحاسبة مطلوبة لانتشار الفساد رغم آثارها"² على ضرورة استحداث وتفعيل أساليب المسائلة والرقابة والمتابعة سواء كانت من الإدارة نفسها أو خارجية، أما في موضوع آخر الذي يحمل العنوان "الأطباء المقيمين يلحون على محاربة الفساد في المستشفيات"³ فقد ركزت الصحيفة على أهمية إصلاح منظومة الأجور خاصة في المستويات الإدارية الدنيا وجعلها مواكبة لمتطلبات الاقتصادية والاجتماعية لتقليل من فرصة لجوء بعض الموظفين العموميين للحصول على الأموال بطرق غير شرعية مثل الرشوة واحتلاس المال العام، فضلاً عن ذلك فقد دعت في الموضوع الموسوم بـ "تدابير جديدة لمراقبة وجهتها - أموال تسخير التسجيلات الجامعية بكالوريا 2019 تحت المجهر"⁴، إلى عصرنة الإدارة الجزائرية ومواكبتها للتغييرات العالمية وفي مقدمتها استخدام التكنولوجيا الحديثة والتي تعد من بين الآليات الفعالة في تحسين الأداء الإداري والرفع من فعاليته.

بينما ذكر اقتراح الصحيفة تفعيل قيم التزاهة كحل لمحاربة الفساد الإداري، لأهمية الاهتمام بالمنظومة القيمية المتعلقة بالصدق والأمانة والمهنية والإخلاص في العمل والتركيز على البعد الأخلاقي في بناء الإنسان، سيما أن الصحيفة تتضمن صفحة خاصة بالدين وصفحة خاصة بالمجتمع ما يعني تحريرها زاوية معالجة بخلفية إنسانية متعلقة بشكل أساسي بتفعيل قيم التزاهة بشكل خاص والقيم الإنسانية بشكل عام.

¹ جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أبريل 2019، ص.23.

² المرجع نفسه، ص.15.

³ جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 مايو 2019، ص.05.

⁴ المرجع نفسه، ص.04.

ثالثاً: عرض النتائج وتحليلها في ضوء نظرية البنائية الوظيفية وترتيب الأولويات.

أ- النتائج العامة للدراسة:

بعد إجراء الدراسة التحليلية حول معالجة صحفة الخبر لظاهرة الفساد الإداري في الجزائر

تم التوصل إلى النتائج التالية:

1- عرض نتائج الدراسة التحليلية من حيث الشكل:

1. تحلل المساحة التي تخصصها صحفة الخبر لمعالجة ظاهرة الفساد الإداري حيث معتبرا

من الاهتمامات الإعلامية للسياسة التحريرية للجريدة، مقارنة بباقي المواضيع الأخرى في

مختلف المجالات.

2. يمثل شهر أبريل من أبرز الأشهر التي تسلط فيها جريدة الخبر الضوء إعلاميا على

مواضيع الفساد الإداري، وذلك لارتباط هذا الشهر ببداية المراقبة لمختلف المشاريع

والميزانية التي تخصصها الدولة بمختلف الصيغ.

3. ركزت الخبر في معالجتها لمواضيع الفساد الإداري على العناوين كعنصر تبليغغرافي مهم

جدا، مقارنة بالصور الحية وصور الأرشيف، وذلك بسبب تضمن العناوين لمختلف

القيم الخبرية المتواجدة بها، سيما مع الطابع الخبري للجريدة.

4. أولت جريدة الخبر أهمية كبيرة لتموضع مواضيع الفساد الإداري، حيث وردت النسبة

الأعلى من هذه المواضيع في الصفحة الأولى بنسبة تجاوزت 20 بالمائة، بالإضافة إلى

الصفحة الأخيرة التي تجاوزت 18 بالمائة من المعالجة، وهي الصفحات التي تعرف

مقرئية كبيرة مقارنة بباقي الصفحات الداخلية.

5. مواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر وردت أعلى يسار الصفحات بنسبة قدرت بـ 40

بالمائة من مجموعة باقي المواقع في الجريدة، وهذا التموضع هو لأهم للقراءة باللغة

العربية.

6. أزيد من 54 بالمائة من مواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر كانت خالية من الصور

والرسومات، وهو ما يعكس الطابع الكتابي الخبري التحليلي للمواضيع، والتركيز أكبر على

مجريات موضوع الفساد الإداري.

7. أغلب الصور المصاحبة للموضوعات التي تعالج الفساد الإداري عبارة عن صور

موضوعاتية، دون الكاريكاتورية والشخصية، مما يعكس التعامل الجدي للخط

الافتتاحي للجريدة نحو هذا الموضوع.

8. أزيد من 84 بالمائة من الصور المستخدمة في مواضيع الفساد بجريدة الخبر كانت ملونة وليست أبيض وأسود، مما يبرز أهمية الموضوع بالنسبة للجريدة، بينما أن المؤسسة تمتلك مطبعة خاصة بها، وهو ما يخفف عنها تكاليف الطباعة بهذه التقنية مقارنة بالطباعة العمومية.
9. العنوان الرئيس والعنوان التمهيدي يحتلان ما يربو عن 75 بالمائة من مجموع العناوين المستخدمة من طرف جريدة الخبر بخصوص مواضيع الفساد الإداري، وهمما الصنفان اللذان يبرزان القيمة الحقيقية للتعامل الجدي والرصين اتجاه الفساد الإداري كمادة إعلامية.
10. أزيد من 86 بالمائة من العناوين الواردة في جريدة الخبر المتعلقة بمواضيع الفساد الإداري تحمل وظيفة إخبارية وصفية، وهي القيمة الإعلامية التي تحملها الجريدة كتوجه إعلامي لها.
11. تجاوزت الأخبار الصحفية في مواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر نسبة 54 بالمائة، مقارنة بباقي الأنواع الخبرية، والأنواع التعبيرية وكذا أنواع الرأي، مما يعني أن الجريدة تحاول أن تعالج الموضوع بأبسط القوالب الفنية والتحريرية.
- 2- عرض نتائج الدراسة التحليلية من حيث المضمون:**
1. أزيد من 91,46 بالمائة من مواضيع الفساد الإداري التي عالجتها جريدة الخبر كانت عبارة عن الانحرافات المالية، ما يعطي انطباعاً بأن المال هو المحرك الأساسي لمواضيع الفساد الإداري.
2. 47,39 بالمائة من مواضيع الانحرافات المالية التي عالجتها جريدة الخبر متعلقة باختلاس المال العام.
3. إساءة استعمال السلطة يمثل 47,05 بالمائة من مجموع الانحرافات السلوكية الخاصة بمواضيع الفساد الإداري في جريدة الخبر.
4. يمثل الإهمال الوظيفي أبرز عنصر من عناصر الانحرافات التنظيمية التي تعالجها جريدة الخبر بخصوص مواضيع الفساد الإداري.
5. قطاعاً الجماعات المحلية والسكن أبرز القطاعات التي مسها الفساد الإداري حسب المعالجة الصحفية لجريدة الخبر بنسبة بلغت 27 بالمائة لمجموعهما.

6. المراسل الصحفي أهم مصدر من مصادر الأخبار المتعلقة بالفساد الإداري في جريدة الخبر، وهو ما يعكس شبكة المراسلين الواسعة للجريدة، فضلاً عن موثوقية هذا المصدر بالنسبة للجريدة.
7. أزيد من 71 بالمائة من مواقيع الفساد الإداري في جريدة الخبر وردت بأسلوب الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري.
8. نسبة 68 بالمائة من أسباب الفساد الإداري أرجعتها جريدة الخبر إلى الأسباب إدارية وقانونية، ثم الأسباب السياسية على التوالي.
9. حسب جريدة الخبر فإن 71,43 بالمائة من الأسباب الذاتية للفساد الإداري تعود إلى ضعف القيم الأخلاقية للفرد.
10. أزيد من 36 بالمائة من الأسباب الإدارية والقانونية للفساد الإداري حسب صحيفة الخبر تعود إلى إقصاء وتهميشه الكفاءة في توظيف والترقية وتقليل المناصب الإدارية.
11. يمثل تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري من أهم العوامل المساعدة على تفشي الفساد السياسي في الجزائر حسب جريدة الخبر.
12. نسبة 44,44 بالمائة من الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للفساد الإداري حسب جريدة الخبر يعود إلى توظيف الانتماءات القبلية والحزبية في المعاملات الإدارية.
13. الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب جريدة الخبر هم الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين بنسبة تزيد عن 37 بالمائة، وبالدرجة الثانية الأشخاص الشاغلون لمناصب تنفيذية بنسبة زادت عن 26 بالمائة.
14. معظم الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري حسب جريدة الخبر هم من فئة المنتخبين المحليين بنسبة مقدرة بـ 84,85 بالمائة.
15. الأشخاص الشاغلون لمناصب التنفيذية المتورطون في قضايا الفساد الإداري حسب جريدة الخبر معظمهم من الولاة والمديرون التنفيذيون بنسبة تجاوزت 58,33 بالمائة منها 37,5 بالمائة خاصة بالولاة فقط.

16. 47,06 بالمائة من الأشخاص الشاغلين لمناصب إدارية والمتورطون في قضايا الفساد الإداري هم من مديري المؤسسات حسب جريدة الخبر.
17. نصف الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد الإداري حسب صحيفة الدراسة هم من فئة الموظفين العموميين.
18. 100 بالمائة من القضاة الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر هم من فئة قضاة الحكم والنيابة العامة في محكمة الدولة خلال الفترة التي أجريت بها الدراسة.
19. ترى جريدة الخبر أن تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المختصة بمكافحة الفساد هي أهم الحلول المقترحة من أجل معالجة موضوع الفساد الإداري في الجزائر، يليها مبدأ تفعيل الديمقراطية ثم تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني.
20. 58,75 بالمائة من اتجاه جريدة الخبر نحو مواضيع الفساد الإداري هو اتجاه محايد، في حين أن النسبة المتبقية خاصة بالاتجاه المعارض اتجاه تلك المواضيع.
21. قيمة الاستغلال والتفرقة من أبرز القيم التي ركزت عليها جريدة الخبر في معالجتها لمواضيع الفساد الإداري.

ب: القراءة التحليلية للنتائج وفق منظور البنائية الوظيفية

تشهد الكثير من الأديبيات والدراسات في العلوم الإنسانية الاجتماعية والتقنية الطبيعية على اختلاف تخصصاتها، استخدامات متنوعة ومتعددة لنظرية البنائية الوظيفية، وذلك نظراً للطابع الشمولي الذي تميز به النظرية ومعالجتها لمختلف الظواهر البحثية على المستوى الكلي.

كتب ديفيس ولويس: "يمكن القول إن التحليل الوظيفي البنائي قد نشأ في العلوم البيولوجية والميكانيكية، أما في العلوم الاجتماعية، تم استخدامه لأول مرة في الأنثروبولوجيا، وتم تطويره وصقله لاحقاً كأسلوب للتحليل الاجتماعي، في الغالب بواسطة تالكوت بارسونز".¹

¹ https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf, visited on January 5th,2022.

على هذا الأساس يمكن استشاف أهمية توظيف مختلف التخصصات المعرفية قصد تحليل واستنتاج الظواهر الإعلامية والاتصالية، التي لها علاقة بفرض وافتراض نظرية البنائية الوظيفية، مما يجعلها إمبريقية أكثر.

من حيث الشكل:

إن الوظائف والأدوار التي تقوم بها وسائل الإعلام بشكل عام في شقها الشكلي قبل المضموني، لا تحدد التموضع الذي تحظى به وسائل الإعلام داخل المجتمع فقط، إنما تبرز أيضا العلاقة التي تربط البيئة الخارجية المحيطة بموضوع وسائل الإعلام وما تتناوله من قضايا تأثيراً وتاثراً، وفق منظور النظرية.

حضرت البنائية الوظيفية لبعض التعديلات عندما أعلن عالم الاجتماع الأمريكي تالكوت بارسونز عن "المطلبات الوظيفية الأساسية" التي يجب أن يفي بها أي نظام اجتماعي من أجل البقاء: من حيث تطوير الترتيبات الشخصية الروتينية (الهيكل)، تحديد العلاقات مع البيئة الخارجية، رسم الحدود، والتحكم في الأفراد.¹

ما تقدم به بارسونز يتجاوز الأدوار التقليدية لوسائل الإعلام التي أشارت إليها مختلف الأديبيات الموجودة قبله أو بعده من ترفيه وتسلية وتنقيف ونشر للوعي، إلى دور المحافظة على النظام الاجتماعي القائم، تبعاً لتوجهات سوسیو إعلامية موحدة، وإن فـإن حياد الوسيلة الإعلامية (جريدة الخبر محل الدراسة) عن ذلك من شأنه أن يعرض النظام القائم إلى خطر الاهتزاز وللاستمرار، وهو ما أثبتته الصفحات الأولى لجريدة الخبر أثناء معالجتها لمختلف مواضيع الفساد الإداري خلال المجال الزمني للدراسة.

كما يمكن الإشارة إلى أن العلاقة القائمة بين الترتيبات الشخصية والعلاقات مع البيئة الخارجية في هذا السياق تتمظهر في العلاقة القائمة بين جريدة الخبر كمؤسسة صحافية قائمة بذاتها من جهة ومؤسسة الوطنية للنشر والإشهار كمؤسسة اقتصادية إعلامية قائمة بذاتها من جهة ثانية، وتعرف هذه العلاقة بين حالة من الوصل والقطيعة بناء على رسم الحدود التي أشار إليها بارسونز.

¹ <https://www.britannica.com/topic/structural-functionalism>, visited on January 6th, 2022.

حجم موضوعات الفساد الإداري في صحفة الخبر

من غير الممكن الإشارة إلى تموقع الصحف والجرائد داخل المجتمع كبنيات مستقلة بذاتها دون الحديث عن الأدوار الوظيفية التي تمارسها في المجتمع، سواء على المستوى النفسي أو الاجتماعي أو حتى الاقتصادي للأفراد داخل المجتمع على اختلاف طبقاته.

سلط تشارلز رايت الضوء على بعد مزدوج للنهاج الوظيفي موضحاً أنه قد تساعده الممارسة المؤسسية لنقل الأخبار عن الخطر (على سبيل المثال، الفيضانات) بواسطة وسائل الإعلام في تجنب الكارثة، ولكن هذه الممارسة نفسها يمكن أن تكون غير فعالة بالنسبة للمجتمع إذا أدت إلى ذلك الذعر أو تأثيرات أخرى غير مرغوب فيها.¹

يشبه رايت المنظومة الصحفية بـ "قرون استشعار" بالخواطر المحدقة التي تهدد كيان المنظومة القائمة في مجتمع من المجتمعات، وعلى هذا الأساس يمكن استخلاص الأدوار الكبيرة التي كانت تعتمد مضمون جريدة الخبر فيما يتعلق بمختلف المخاطر السياسية، الاقتصادية الثقافية والاجتماعية التي يخلفها موضوع الفساد الإداري، وهو ما كان بارزاً في بعض المساهمات الخاص بالباحثين في المجال عبر ركن مساهمات بالجريدة، بالإضافة إلى العمود الصحفي الذي كان في كثير من الأحيان يشير إلى بعض القصص والأمثلة الميدانية الخاصة بالموضوع وملاكه السلبية على الاستقرار الوطني على المستوى القريب المتوسط والبعيد، مما يثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الأخذ والاستفادة من التحذيرات الإعلامية التي كانت تتضمنها صفحات الخبر كان من شأنه أن يحد أو يقلل على أقل تقدير من الآثار السلبية للفساد الإداري بالجزائر.

موقع نشر موضوعات الفساد الإداري في صحفة الخبر

المتصفح لمختلف أعداد جريدة الخبر يجد أن موضوع الفساد الإداري ترد بكثرة في القسم السياسي، أو ما يعرف داخل "المطبخ الإعلامي" لجريدة الخبر بالقسم المحلي الوطني مقارنة بغيره من الأقسام التي توزع على الصفحات الـ 24 للجريدة، وهو ما ثبته الدراسة التحليلية أيضاً، وهذا ما يثبت الأهمية الكبيرة التي تولتها جريدة الخبر لمعالجة هذه المواضيع المهمة، وتتخاذل من الصفحة الأولى في أغلب الأحيان موقعها تيوبغرافيا مفضلاً لمواضيع الفساد الإداري.

¹ Gloria Gómez-Diago, Functionalist Theory, The SAGE International Encyclopedia of Mass Media and Society , March 13th 2021, p2.

لم تتوقف أهمية موضوع الفساد الإداري لجريدة الخبر عند تحصيص الموضع المهم في صفحات الجريدة، بل تعداده إلى شقين مهمين جداً على المستوى الكمي والنوعي، فمن الجانب الكمي لا يقل القسم المحلي الوطني في كثير من الأحيان عن الصفحتين من مجموع الصفحات الـ 24، في وقت لا تتعدي أقساماً أخرى الصفحة الواحدة كالقسم الثقافي، أما الجانب النوعي فيظهر في هوية القائمين بالكتابة في هذا القسم، فهم من أصحاب الخبرة في العمل الصحفي، فضلاً عن عملهم تحت إشراف رئيس القسم المحلي الذي يتوفّر له الآخر على مؤهلات مقارنة ببقية الطاقم الذي يستغل بالجريدة.

الأنواع الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر

يمثل جمهور وسائل الإعلام أحد أهم الفاعلين في البيئة الإعلامية، والذي تبني على أساسه الكثير من المضامين على اختلاف الوسائل والأدوات التي تستخدمها، تبعاً لمتغير النشر، أو طبيعة الوسيلة وخصوصيتها، ولذلك تسعى مختلف الوسائل الإعلامية إلى البحث عما يثير تفاعل الجمهور، وبالتالي تحقيق علاقة طردية بين ما تكتبه الجرائد من مواضيع وزوايا معالجة من جهة، وبين الجمهور الذي يتعرض لهذه المضامين.

تنظر دراسات الإعلام التفاعلي إلى الناس على أنهم عوامل نشطة وتركز على العلاقة

الجدلية بين وسائل الإعلام والجماهير.¹

إن النشاط بين المضامين الإعلامية والجمهور لا يخضع لعنصر التقانة فحسب، بل إن طبيعة الموضوع، طريقة معالجته صحفياً، تلعب دوراً كبيراً في إحداث تفاعل وقراءة أكثر للموضوع، وهذا ما أثبته عدد القراءات الكبيرة لمواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر بعد نشرها على الموقع الإلكتروني للجريدة، كما أن الكثير من المواضيع الخاصة بالفساد الإداري تأتي على قائمة المواضيع الأكثر قراءة.

العناصر التيبوغرافية المستخدمة لإبراز ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر

تعتبر التقنيات الإخراجية للصحف مهارة تقنية تسمح لها بلعب أدوارها الوظيفية بشكل جيد مثلاً هو مخطط له، ولذلك تخصص هذه المؤسسات طاقماً بشرياً وتقنياً لأجل ذلك.

¹ Dimitris Lallas, Principles of Sociology, Department Of Economics, Athens University Of Economics And Business, 2016/17, FALL semester, P9.

كتب ديفيس ولويس: "يمكن القول إن التحليل الوظيفي البنوي قد نشأ في العلوم البيولوجية والميكانيكية.¹

لا يمكن بأي حال من الأحوال إغفال الجانب الميكانيكي كدور مهم لنجاح ووصول الرسالة الإعلامية مثلما هو مخطط له، حسب جريدة الخبر، كما أن العلاقة بين الشق الإخراجي المتعلق بالكادر البشري لجريدة الخبر، والشق الميكانيكي المتعلق بمرحلة ما قبل النشر (الطباعة) لها أهمية خاصة جعلتا جريدة الخبر المؤسسة الوحيدة التي تملك مطبعة خاصة، وهذا خولها لأن تحكم وتحرج المادة الصحفية المتعلقة بالفساد الإداري بشكل يتناسب تماماً والخط الافتتاحي للجريدة.

من حيث المضمون

لم تقتصر معالجة مواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر على الشق الشكلي فحسب، بل اهتمت أيضاً بالمضمون، وذلك بالنظر إلى الأدوار الإعلامية التي تقدمها الجريدة في إطار السياسة التحريرية الخاصة بها.

المواضيع المتعلقة بالفساد الإداري التي عالجتها صحفة الخبر

عالجت الخبر كجريدة خاصة مختلف مواضيع الفساد الإداري وفق نظرية ميزتها عن غيرها من الجرائد، وكانت في كثير من الأحيان، تعاني من عدم رضا "السلطة" نتيجة التعرض لبعض الأشخاص النافذين، غير أن الهيئة التحريرية لجريدة الخبر كانت شديدة التركيز على مثل هذه المواضيع والتשديد على معالجتها من طرف صحافيهما.

يوفر المقترب الوظيفي الهيكلي إطاراً مفيداً لتصنيف البيانات ومقارنتها، ولكن تم انتقاده باعتباره ثابتاً بشكل أساسى، إذ لم يكن مفيداً جداً في التحليل أو التنبؤ بالتغيير؛ مسألة لماذا وكيف ومتى وفي أي اتجاه يحدث التطور السياسي، حيث أن قضية التطور أو التغيير هذه، حاسمة بالنسبة للعالم الثالث.²

تمثل أبرز الوظائف الميكيلية التي تقدمها جريدة الخبر حال مواضيع الفساد الإداري في المعالجة الصحفية على أربعة مستويات تحريرية: الأولى متعلقة بالرأي وتمثل في المقالات والأعمدة.

¹ https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf, visited on january 6th,2022

² <http://udel.edu/~jdeiner/strfunc.html> , visited on January 6th,2022.

الثانية: حوارية؛ وتتضمن حوارات قصيرة ومطولة مع مختلف الأشخاص الذين تربطهم علاقة بمواضيع الفساد الإداري، سواء الذين يشتغلون في هيئات أكاديمية أو قانونية أو حتى اقتصادية.

الثالثة: متعلقة بالتقارير الدورية: أسبوعية، نصف شهرية، شهرية، ثلاثة، ساداسية أو سنوية بشكل يوضح الفروق بين مؤشرات الفساد خلال سنوات ماضية وال فترة الحالية.

الرابعة: المعالجة الساخرة لمواضيع الفساد الإداري، والتي خصصت لها جريدة الخبر صفحة "سوق الكلام".

أسباب انتشار ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر حسب صحفة الخبر
الطرق الإعلامي للمواضيع بعيداً عن التطرق للأسباب المفسرة لها، يجعل المعالجة الإعلامية سطحية للغاية، وتفتقد لعمق الطرح والحلول.

تأثير القيم، الأفكار والمشاعر الخاصة بنظام معين بتلك الأفكار الخاصة بالأنظمة الأخرى، حيث تعمل كل من التنشئة الاجتماعية الكامنة والظاهرة في وقت واحد في أي نظام سياسي وكلاهما مهم، من أجل إحداث ثورة في فكر الناس وتوقعاتهم، وبهذه الطريقة تتقدم التنشئة الاجتماعية السياسية.¹

إن التنشئة الاجتماعية الظاهرة والكامنة المتعلقة بالنظام السياسي في علاقته بمواضيع الفساد الإداري، هي التي تستدعي عمق الطرح والمعالجة الإعلامية من أجل الكشف عن الأسباب، ولذلك تندرك المواضيع الخاصة بالفساد الإداري في صيغة الخبر البسيط.

اتجاه صحفة الخبر من ظاهرة الفساد في الجزائر
من أهم العوامل البارزة التي يعتد بها لمعرفة أدوار كل وسيلة إعلامية، نجد مؤشر اتجاه الوسيلة نحو مختلف القضايا والمواضيع، حيث تبرز نظرة المؤسسة الإعلامية للموضوع المنشود.

من وجهة نظر وظيفية بنوية، فإن مقدار العنف وعدم الاستقرار الذي لوحظ أحياناً في سياسات العالم الثالث لا ينبغي أن يكون مفاجئاً.²

¹ https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf, visited on January 6th,2022.

² <http://udel.edu/~jdeiner/strufunc.html> , visited on January 6th,2022.

لعبت جريدة الخبر دوراً مهماً في التنبيه واستشراف نتائج حالة الفساد الإداري التي تعالجها في كل مرة من مختلف أشكال الفساد الأصغر إلى مختلف مواضيع الفساد الأكبر، هذا الأخير الذي شكل نواة مواضيع الفساد الإداري وتصدره للصفحة الأولى بالجريدة مقارنة بالفساد الأصغر، وهو ما تؤكده النتائج التحليلية للدراسة.

المصادر الإعلامية التي اعتمدت عليها صحفة الخبر في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري تتحدث المادة الأولى من قانون الإعلام الجزائري عن حق الصحفي في التكتم عن مصادره، ولا شك أن إدراج المشرع القانوني لهذه المادة على رأس قائمة المواد القانونية في البيئة الإعلامية تبرز القيمة الخاصة للمصادر في العمل الإعلامي، مما يجعل المصدر مركزاً مهماً ضمن العملية الإعلامية، من البحث عن المعلومة إلى غاية نشرها.

إن التعبير عن الاهتمام: يعني ضمناً العملية التي يتم بموجبها تحويل الآراء والآراء والمعتقدات والتفاصيل وما إلى ذلك إلى مطالب متماسكة على النظام السياسي، حيث يمكن أداء هذه الوظيفة بواسطة هيكل مختلف، ولكن مجموعات المصالح هي الأكثر ملائمة لأداء هذا الدور.¹

يتفق الصحفيون على أن المصادر الخاصة التي تزودهم بمختلف المعلومات عن الظواهر الإعلامية تمثل رأس المال الصحفي، ولذلك فإنهم يشكلون فيما بينهم بناء متكاملاً يهدى مكانة الصحفي ودوره في المؤسسة في حال اهتزاز مصدر من مصادر، حيث يحرم من المعلومة الاستراتيجية التي تتطلبها المواضيع الحساسة مثل موضع الفساد الإداري بالنسبة لمؤسسة صحافية مثل جريدة الخبر.

الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحفة الخبر

تتضمن البنائية الوظيفية في المؤسسة الإعلامية مستويين من البناء، الأول يرتبط ببناء المؤسسة الصحفية بمختلف المؤسسات المشكلة للمجتمع، فيما يتضمن المستوى الثاني أبنية أخرى داخل المؤسسة الصحفية ذاتها، ومستوى ثالث مرتبط بطبيعة العلاقة بين الأطراف المشكلة للموضوع المعالج في المؤسسات الإعلامية.

في الوظيفية البنوية، لم يتم تحديد هيكل النظام السياسي (مثل الأحزاب السياسية، مجموعات المصالح، المجالس التشريعية، المديرين التنفيذيين، البيروقراطيات

¹ Sarita Kumari, Political Theory, RLSY College Bakhtiyarpur, Patliputra University, P2.

والمحاكم) بشكل واضح وصُممت بشكل صحيح، ومع ذلك فإن أهميتها هائلة حسب رأي ستيفن واسي. 1

المستوى الأول للبناء بين جريدة الخبر والفساد الإداري يتمثل في العلاقة القائمة بين الجريدة والمؤسسات القضائية والعقابية التي توكل لها مهمة القضاء ومهمة السجن، فيما يتمثل المستوى الثاني من المنظور البنياني الوظيفي في الطريقة التي تعالج بها جريدة الخبر مواضيع الفساد الإداري، أما المستوى الثالث من العلاقة فيتمثل في طبيعة الصحفيين الذين قاموا بطبعية التغطية الإعلامية وطبعية الأشخاص المتورطون في الفساد.

أهداف صحيفة الخبر في نشر مضمون الفساد الإداري في الجزائر

إن الحديث عن تشكيل نظام إعلامي قائم بذاته بما يملكه من ترسانة بشرية ومادية دون الحديث عن أهداف على المستوى القريب، المتوسط والبعيد أمر غير منطقي تماما، ولذلك فإن أهداف المؤسسة الإعلامية من أهداف المواضيع التي تنشرها.

تبرز هذه الأهداف من خلال مصطلح الاتصالات السياسية: والتي تمثل عملية تقوم من خلالها مكونات النظام السياسي مثل الأفراد والجماعات والمؤسسات بنقل واستقبال المعلومات المتعلقة بوظائف النظام السياسي، حيث تعدد وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي مؤخرا هي الأنسب للقيام بهذا الإجراء.²

جريدة الخبر تمثل بناء وسط مجموعة من الأبنية المحيطة بها والتي تجمعهما علاقة وظيفية بامتياز من خلال الوظائف الخاصة بالجريدة وهذه المؤسسات، فالخبر تسعى لنقل المعلومة من المجتمع وفئاته المتورطة في الفساد الإداري، لتنقلها في مختلف القوالب الصحفية إلى جمهور معين يبحث عن هذه الأخبار والمعلومات التي لها علاقة مباشرة بالفساد وطرق ممارسته.

نوع القيم التي تضمنتها صحيفة الدراسة في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري شملت المواضيع الصحفية الخاصة بالفساد الإداري التي نشرتها جريدة الخبر، مجموعة من الوظائف التي يسعى الإعلام بشكل عام إلى تحقيقها؛ وهي:

¹ https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf, visited on January 6th,2022.

² Sarita Kumari,Ibid, P2.

وظيفة الإخبار: بمختلف الأشخاص ماديين أو معنويين، ممن لهم علاقة مباشرة أو غير مباشرة بمواضيع الفساد الإداري، على اختلاف رتبهم الإدارية، ومهامهم الوظيفية داخل وخارج مؤسساتهم، في ظل أو خارج صلاحياتهم.

وظيفة التوعية: بخطورة موضوع الفساد الإداري وتأثيره على الأفراد والمؤسسات، فضلاً مساهمه في تشكيل الخلل الوظيفي داخل المجتمع، لا سيما بالهيئات والأبنية التي لها علاقة مباشرة بموضوع الفساد الإداري.

الحلول التي تقترحها صحفة الخبر في معالجتها لظاهرة لفساد الإداري في الجزائر حتى حين تعالج المؤسسات الإعلامية الجزائرية للمشاكل التي يتباطط فيها المجتمع؛ فإنه غالباً ما لا يرقى ذلك بالحلول والمقترنات، بالموازاة مع ذلك يشهد ندرة إرفاق معالجة هذه المواضيع بحلول ومقترنات للخروج من هذه الأزمة، وإن كانت فعلى مستوى ضيق.

النتيجة هي أن الوظيفة الهيكيلية لغابرييل ألموند قد تلقت أبعاداً جديدة في عصر العولمة هذا، وعلى وجه الخصوص، الدول الرأسمالية في الغرب، بطرق مختلفة، تؤثر وتسسيطر على دول العالم الثالث.¹

يختلف تقديم الحلول للمشكلات الصحفية بين العالم المتقدم والمتأخر حسب ما جاء به الباحث ألموند، وعلى هذا الأساس فإن الأرقام والإحصائيات التي جاءت بها الدراسة التحليلية، تبرز أن الحلول غير موجودة بكثرة على مستوى مختلف المواضيع التي عالجت بها الخبر مواضيع الفساد الإداري.

ج : القراءة التحليلية للنتائج وفق منظور ترتيب الأولويات
ترتبط نظرية ترتيب الأولويات بشكل كبير بالعلاقة القائمة بين الوسيلة الإعلامية من جهة والجمهور من جهة ثانية، وتقاطع الاهتمامات بينهما، وكيف تؤثر هذه الاهتمامات المختلفة أو المشتركة في طبيعة العلاقة.

تم تكرار نموذج وضع الأجندة في أكثر من 400 دراسة وذلك منذ 1968، حيث تشمل كلاً من الإعدادات الانتخابية وغير الانتخابية، وتغطي مجموعة متنوعة من القضايا، وتمتد ما وراء الولايات المتحدة إلى مجموعة واسعة من البلدان في القارات الخمس.²

¹ https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf, visited on January 6th, 2022.

² McCombs Maxwell; Valenzuela Sebastián, The Agenda-Setting Theory, Cuadernos de Información, Chile, July 2007, P44.

إن منشأ العلاقة التي انبثقت على ضوءاً نظرية ترتيب الأولويات يعود إلى جذور سياسية، وفي كثير من الحالات تكون هذه المواضيع السياسية على ارتباط بقضايا الفساد، حيث أن اهتمام الشعب بكل ما يتعلق بالمنتخبين والسياسيين، جعل وسائل الإعلام بشكل عام، والجرائد بشكل خاص (جريدة الخبر) تركز على نشر أخبارهم، سواء كان ذلك متعلقاً بالحياة المهنية أو الشخصية.

من حيث الشكل

تبعد مواضيع الفساد الإداري نقطة تقاطع بين اهتمامات الجمهور الذي يبحث عن إرضاء ملكة الأخبار المتعلقة بالاختلاسات وسوء استغلال الوظيفة وكل المعلومات التي لها ارتباط بالفساد الإداري، وبين أولويات جريدة الخبر التي أصبحت صفحتها الأولى مساحة لكثير من هذا النوع من الأخبار.

حجم موضوعات الفساد الإداري في صحيفة الخبر

يشكل تكرار الرسائل حول القضايا العامة في الأخبار يوماً بعد يوم، جنباً إلى جنب مع انتشار وسائل الإعلام في حياتنا اليومية، مصدراً رئيساًً لتأثير الصحافة على الجمهور، حيث أن الطبيعة العرضية لهذا التعلم، بدورها، تساعد القضايا على الانتقال بسرعة إلى حد ما من أجندة وسائل الإعلام إلى الأجنداء العامة.¹

يتجاوز حجم مواضيع الفساد الإداري بجريدة الخبر حدود مؤشرات الحجم إلى مؤشر التكرار، إذ لوحظ تكرار بعض المواضيع لأكثر من مرة بالصفحة الأولى وكذا بالصفحات الداخلية، مما يثبت أن الجريدة تحاول الانتقال من السؤال من يحدد أولويات من؟ إلى السؤال كيف يحدد أولويات الجمهور؟

موقع نشر موضوعات الفساد الإداري في صحيفة الخبر

بالإمكان تحديد بعض المؤشرات التي تبرز أهمية الموضوع بالنسبة للوسيلة الإعلامية، وتبعاً لذلك فإنه بالإمكان أيضاً إدراك أهمية المواضيع بالنسبة للجمهور حسب الوسيلة الإعلامية أيضاً، وفي هذه الحالة تمثل الصفحة الأولى، الصفحة الأخيرة، الصفحة ما قبل الأخيرة، الصفحة الثانية والثالثة بمثابة أهم المؤشرات التي تبرز قيمة الموضوع بالنسبة للخط التحريري للجرائد، وهو ما اعتمدته الخبر في مواضيع الفساد الإداري، التي

¹ McCombs Maxwell; Valenzuela Sebastián, Ibid, P46.

توزعت في أعلىها على هذه الصفحات، كما أن هذه المواضيع ترد عادة أعلى الصفحة ما يعكس أهمية ذلك بالنسبة لجريدة الخبر.

الأنواع الصحفية المستخدمة في معالجة ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر
يمكن ذكر الاقتراح الأساسي لنظرية وضع الأجندة على نطاق واسع كعناصر بارزة في أجندة وسائل الإعلام بمروor الوقت، إذ غالباً ما تصبح بارزة في الأجندـة العامة، إذ قدمت مناقشة وضع الأجندـة السمات بوضوح اللغة المفاهيمـية للأشيـاء والسمـات، والتي يمكن تفعيلها بعدة طرق بخلاف القضايا العامة.¹

تنطبق المقولـة التي أشار إليها ماكومبس ماكسويل على جريدة الخبر في معالجتها لأخبار وقضايا الفساد الإداري في الجزائر، إذ أن الجريدة المحددة في الدراسة لم تكتفي بذكر هذه المـواضـيع تبعـاً للمـوقـع فـقطـ، بل إن تـكرـارـ هـذـهـ المـواضـيعـ بشـكـلـ مـكـثـفـ يـجـعـلـ مـنـ هـاـ المـوـضـوـعـ رـقـمـ وـاحـدـ فـيـ سـلـمـ أولـويـاتـ جـريـدةـ الخـبـرـ، وهـنـاـ تـأـيـيـدـ العـلـاقـةـ الـطـرـديـةـ حـيـثـ تـزـدـادـ نـسـبةـ مـقـرـوـئـيـةـ وـالـاطـلـاعـ عـلـىـ جـريـدةـ الخـبـرـ تـبـعـاـ لـلـجـمـهـورـ الذـيـ يـفـضـلـ هـذـهـ القـضاـيـاـ خـاصـةـ أـنـهـاـ تمـثـلـ وـاحـدـةـ مـنـ جـدولـ اـهـتمـامـاتـهـ.

العناصر التيبوغرافية المستخدمة لإبراز ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر

إن العناصر التيبوغرافية التي عالجت بها جريدة الخبر مواضيع الفساد الإداري في الجزائر يمكن اختزالـهاـ فيـ عـلـاقـةـ ثـلـاثـيـةـ هـرمـيـةـ، تـكـوـنـ أـولـويـاتـ الـجـمـهـورـ، وأـولـويـاتـ الـوـسـيـلـةـ الإـعـلـامـيـةـ قـاعـدـتـهـاـ، وـالـعـنـاـصـرـ التـيـبـوـغـرـافـيـةـ قـمـةـ الـهـرـمـ، إذـ أـنـ العـنـاـصـرـ التـيـبـوـغـرـافـيـةـ تـتـوـفـرـ عـلـىـ وـظـيـفـةـ مـزـدـوجـةـ، فـمـنـ جـهـةـ يـضـعـ المـادـةـ التـحـرـيرـيـةـ الـخـاصـةـ بـجـريـدةـ الخـبـرـ فـيـ قـوـالـبـ تـثـيـرـ أـولـويـاتـ الـقـارـئـ وـاهـتمـامـاتـهـ، وـمـنـ جـهـةـ تـثـيـرـ أـولـويـاتـ الـقـارـئـ وـتـجـعـلـهـ يـهـتـمـ أـكـثـرـ بـتـلـكـ المـواضـيعـ الـتـيـ تـنـشـرـهـاـ الـخـبـرـ.

من حيث المضمون

إن التعمق أكثر في الصياغـةـ التـحـرـيرـيـةـ لـمـواضـيعـ الـفـسـادـ الإـدارـيـ بـجـريـدةـ الخـبـرـ يـرـزـ الـقيـمةـ الـكـبـيـرـةـ الـتـيـ تـحـظـىـ بـهـاـ هـذـهـ المـواضـيعـ مـنـ أـولـويـاتـ لـدـىـ سـيـاسـةـ جـريـدةـ الخـبـرـ، وـهـوـ الـاـهـتمـامـ الـذـيـ لـمـ يـأتـ مـنـ فـرـاغـ، بلـ لـكـونـ الـمـواضـيعـ تـقـعـ ضـمـنـ قـائـمـةـ اـهـتمـامـاتـ الـجـمـهـورـ الـقـارـئـ لـجـريـدةـ الخـبـرـ.

¹ McCombs Maxwell; Valenzuela Sebastián, Ibid, P49.

المواضيع المتعلقة بالفساد الإداري التي عالجتها صحفة الخبر

يعتمد كل من بروز التأثير واستخدام الوسائل على القضية التي حددتها المستجيبون على أنها الأكثر أهمية بالنسبة لهم شخصياً.¹

قصد معرفة أهمية الموضوع بالنسبة لجريدة الخبر يمكن عرض مضامينها على المؤشرين المتعلقين به.

التأثير: وهنا نجد استعمال الصحفيون وكتاب المواضيع المتعلقة بالفساد الإداري لمختلف الاستمارات العقلية والعاطفية والمنطقية قصد إقناع الجمهور القارئ بجدوى وأهمية موضوع الفساد الإداري.

الوسائل: حيث تستخدم مجموعة من المفردات والمحاور في الكتابة الصحفية لجريدة الخبر بشكل يثبت تموّعها ضمن أبرز الأولويات الخاصة بها.

أسباب انتشار ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر حسب صحفة الخبر
إن نجاح جريدة الخبر ليس مرتبطة بنقل أخبار مواضيع الفساد الإداري في الجزائر فحسب، بل في التعمق أكثر وإخبار الجمهور في كيفية التفكير في مختلف مواضيع الفساد الإداري، وذلك من خلال الاسترسال وعرض الأسباب التي تمثل جذوراً لمواضيع الفساد الإداري.

اتجاه صحفة الخبر من ظاهرة الفساد في الجزائر
على الرغم من أن معيار ظهور تأثيرات إعداد الأجندة هو شهر إلى شهرين، إلا أن هناك بالطبع اختلافات بين الأفراد عبر القضايا، فقد يكون الإطار الزمني للتأثيرات القابلة للقياس قصيراً جداً في ظل ظروف المشاركة الشخصية العالية.²

امتد معيار ظهور تأثيرات مواضيع الفساد الإداري بالجزائر إلى أزيد من شهرين، حيث بقيت امتدادات مواضيع الفساد الإداري إلى فترة الحراك وما بعد الحراك، رغم أن المعالجة الخبرية للفساد الإداري من طرف جريدة الخبر كانت قبل الحراك.

المصادر الإعلامية التي اعتمدت عليها صحفة الخبر في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري ينبع نمط التغطية الإخبارية التي تحدد أجندته وسائل الإعلام من التبادلات مع المصادر، والتفاعلات اليومية بين المؤسسات الإخبارية نفسها، وأعراف وتقالييد الصحافة.¹

¹ <http://poq.oxfordjournals.org/> at University of North Carolina at Chapel Hill on January 5, 2015, visited on January 8th, 2022.

² McCombs Maxwell; Valenzuela Sebastián, Ibid, P46.

لم تكن جريدة الخبر المؤسسة الوحيدة لنقل مواضيع وأخبار الفساد الإداري في الجزائر، بل كانت هناك مؤسسات صحفية أخرى سارت على هذا المنوال وبحدة أكبر مثل جريدة الوطن الناطقة باللغة الفرنسية.

وهنا يمكن القول أن التفاعلات اليومية بين هذه المؤسسات قد ساعدت في ترسيخ فكرة أن مثل هذه المواضيع تستحق فعلاً التواجد ضمن سلم أولويات الجرائد الجزائرية.

الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري حسب صحيفة الخبر

بالنظر إلى المستويين الاجتماعي والنفسي كمفهوم الاتصالات، يبدو أن وضع جدول

الأعمال مفيد لدراسة عملية الإجماع السياسي.²

عندما يتم الحديث عن سلم أولويات الجمهور والوسائل الإعلامية فيما يخص موضوع الفساد الإداري، فإن الصور الذهنية التي ترسّم في الأذهان عادة هي الشخصيات السياسية، إذ أصبحت هذه الكلمة "سياسة" تحمل من المؤشرات والأبعاد السلبية ما يجعلها تخطر في الأذهان بمجرد كتابة كلمة فساد في إحدى المواضيع الصحفية.

أهداف صحيفة الخبر في نشر مضامين الفساد الإداري في الجزائر

لاستعارة عبارة والتر لييمان، "الصور في رؤوسنا"، تؤثر أجندـة القضـايا أو الأشيـاء الأخرى التي تقدمـها وسائل الإعلام على ما تدور حولـه الصور في رؤوسـنا، إذ تؤثر أجندـة السـمات المقدمة لكـل من هـذه القضـايا، أو الشخصـيات العامة، أو الأشيـاء الأخرى حرفـياً على الصور نفسـها التي نضعـها في الاعتـبار.³

توزعت أهداف جريدة الخبر عند معالجتها لقضـايا الفـساد السياسي بالجزـائر، فهي من جهة تكتبـ في قالـب صحـفي إخـبارـي بقصد الإـبلاغ عن قضـية معـينة أو إـخبارـ عنها وعن تفاصـيلـها، وهـنا تـلعبـ أيضـاً دورـ الموجـه لقضـايا دونـ غيرـها، وأحيـاناً دورـ التـشـهـيرـ بالـمفسـدين وأـشكـالـ الفـسـادـ والـتهمـ التي وجـهـتـ إـلـيـهمـ، وفيـ كلـ هـذـهـ الحالـاتـ فإـنـهاـ تـرسـمـ في ذـهنـ القـارـئـ صـورـةـ نـمـطـيةـ عنـ رـجـلـ السـيـاسـةـ، أوـ الفـسـادـ الإـدارـيـ.

¹ McCombs Maxwell; Valenzuela Sebastián, Ibid,P48.

² <http://poq.oxfordjournals.org/> at University of North Carolina at Chapel Hill on January 5, 2015, visited on January 8th, 2022.

³ Maxwell McCombs, The Agenda-Setting Role of the Mass Media in the Shaping of Public Opinion, University of Texas at Austin, P6.

نوع القيم التي تضمنتها صحفة الدراسة في معالجتها لظاهرة الفساد الإداري تحمل وسائل الإعلام صوراً نمطية عن الأشخاص الذين تكتب عنهم، وتبعاً لذلك فإنها تحمل مجموعة من الأبعاد والمؤشرات الخاصة بالمتورطين أو وجهت لهم تهم بالفساد الإداري، وهنا لا تعود أن تكون وسائل الإعلام بمثابة رجل دعاية بامتياز في حق هؤلاء الأشخاص.

الصور التي يحملها الجمهور للمرشحين السياسيين والشخصيات العامة الأخرى هي أوضح الأمثلة على تحديد جدول أعمال السمة من قبل وسائل الإعلام الإخبارية.¹ تم تقديم مثال عن الآلية التي تعمل من خلالها المؤسسات الإعلامية قصد نقل الجمهور لرأء عن المفسدين، بحيث تتماشى هذه الآراء مع مضامين الكتابة الصحفية في تلك المؤسسة الإعلامية.

الحلول التي تقترحها صحفة الخبر في معالجتها لظاهرة لفساد الإداري في الجزائر يجب أن تراعي الدراسات المستقبلية لسلوك الاتصال وتحديد الأجندة السياسية المتغيرات النفسية والاجتماعية؛ لأن معرفة كلاهما أمر حاسم لإنشاء البنية النظرية السليمة.²

إن الحديث عن الحلول بعيداً عن التداخل المعرفي بين التخصصات الذي من شأنه أن يقدم حلولاً عملية وعلمية، يمثل ضرباً من الخيال، كما أنه أقرب إلى تصريح المشكلة بدل حلها من الأساس، أو توعية الجمهور بخطورتها على أقل تقدير.

تفق كلتا النظريتين على أن مواضيع الفساد الإداري التي عالجتها جريدة الخبر الجزائرية إنما تصب في صميم وظائف الجريدة باعتبارها نسق عام من الأسواق الإعلامية في البيئة الجزائرية بشكل عام، كما أن الجريدة سعت لإحداث توازن بين أجندتها كوسيلة إعلامية قصد تحقيق مبيعات أكثر، وبين أولويات القراء قصد إشباع رغبة التزود بالأخبار والمعلومات حول مختلف القضايا بما فيها قضايا الفساد الإداري.

¹ Maxwell McCombs, Ibid.

² <http://poq.oxfordjournals.org/> at University of North Carolina at Chapel Hill on January 5, 2015, visited on January 8th, 2022.

قائمة المصادر والمراجع الفصل:

أولاً: الكتب:

1. ألاء حسن حمودي؛ العزاوي، مواضيع الفساد الإداري والمالي في الصحافة المتخصصة، ط01، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
2. الدسوقي؛ وليد إبراهيم، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الإقليمية والدولية، ط01، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات، القاهرة، مصر، 2010.
3. عزة؛ عبد العزيز، مصداقية الإعلام العربي، ط01، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006.
4. فهد بن عبد العزيز؛ بدر العسكر، الإخراج الصحفي أهميته الوظيفية واتجاهاته الحديثة، ط01، مكتبة عبيكان، الرياض، سعودية، 1998.

ثانياً: المذكرات والرسائل الجامعية:

5. نور أنور عاشور؛ الدلو، دور التحقيق الصحفي في معالجة قضایا الفساد بالصحافة الفلسطينية - دراسة تحليلية وميدانية مقارنة، مذكرة ماجستير، قسم الصحافة والإعلام، كلية الأدب، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015.
6. بکوش؛ مليكة، جريمة الاختلاس في ظل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة وهران، 2013.

ثالثاً : مقالات وملتقيات علمية

7. بطاهر؛ هشام، سعو؛ مصطفى، دور الصحافة المكتوبة في صد المجموعات الدينية الدخيلة في الجزائر دراسة تحليلية على عينة من أعداد يومية الخبر، المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 06، العدد 03، 2019.
8. بوخنوفة؛ عبد الوهاب، المعالجة الصحفية لقضايا الفساد الاقتصادي في الجزائر - نموذج الخبر أون لاين والوطن أون لاين، المجلة الجزائرية للاتصال، جامعة الجزائر 03، المجلد 13، العدد 22، 2013.
9. بوطهرة؛ أسيما، عيادي؛ إيمان، معايير توظيف الأستاذ الجامعي بكلية علوم الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر 03 من وجہة نظر أعضاء هيئة التدريس بها، مجلة روافد للدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 02، العدد 01، جوان 2018.

10. حمدي؛ محمد الفاتح، المعالجة الإعلامية لظاهرة الفساد الاقتصادي داخل المؤسسات الجزائرية - دراسة تحليلية لعينة من الحرائق الجزائرية، مجلة الحكمة للدراسات الإعلامية والاتصالية، الجزائر، المجلد 03، العدد 06، 2015.
11. شيخي؛ رشيد، الجلاوي؛ سالمي، أزمة السكن في الجزائر من منظور بعض الأساتذة - دراسة ميدانية بجامعة لونسي علي بليدة 2، حلقات جامعة الجزائر 01، الجزء الأول، العدد 32، 2018.
12. عبد الإله؛ عباس مروة، دريد شدهان؛ محمود، دور الصحافة العراقية في مكافحة الفساد - دراسة تحليلية لصحيفة النهار العراقية للمدة من 01/01/2014 إلى 30/06/2014، مجلة آداب المستنصرية، جامعة المستنصرية، العراق، العدد 85، آذار 2019.
13. عفان؛ صونية، المعالجة الإعلامية لقضايا الفساد الرياضي في الصحافة المكتوبة الجزائرية - دراسة تحليلية بالعينة لجريدة المدافع- نموذجا، مجلة الإبداع الرياضي، جامعة محمد بوضياف، مسلة، المجلد 12، العدد 01، 2021.
14. عقيل هايس؛ عبد الغفور، معالجة الفساد الإداري في ضوء نظرية الأطر الخبرية - دراسة تحليلية مقارنة -، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام، جامعة بغداد، العدد 36، 2017.
15. غادة؛ موسى، سيد صقر؛ إبراهيم، معالجة الصحف المصرية لقضايا الفساد المؤسسي في مصر - من عام 2008 إلى عام 2010 دراسة تحليلية مقارنة -، مجلة بحوث التربية النوعية، جامعة المنصورة، مصر، الجزء 02، العدد 23، أكتوبر 2013.
16. مرام بنت ضيف الله؛ العصبي، معالجة الصحف السعودية لقضايا محاربة الفساد - دراسة تحليلية على عينة من صحيفتي الرياض وعكاظ - المجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال، جامعة الملك سعود، السعودية، العدد 36، سبتمبر 2019.
17. منوبية؛ بركات؛ نوال، تناول الصحافة المكتوبة لظاهرة الفساد - صحيفة الشروق اليومي نموذجا-، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، العدد 01، سبتمبر 2013.
- رابعا: القوانين والمراسيم:
18. قانون رقم 01/06، المؤرخ في 20 فيفري 2006، المتضمن الوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية، العدد 14، بتاريخ 08 مارس 2006.

خامساً: الجرائد والمواقع الإلكترونية:

19. زواوي لحضر "74% من عمال القطاع وظفوا بوساطات وليس شهادات " جريدة الشروق، 10/01/2014، أطلع عليه في الموقع، www.ouchouroukonline.com، بتاريخ 05/09/2021، على الساعة 18:00.
20. جريدة الخبر، العدد 9100، تاريخ الصدور 06 جانفي 2019.
21. جريدة الخبر، العدد 9172، تاريخ الصدور 19 مارس 2019.
22. جريدة الخبر، العدد 9425، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019.
23. جريدة الخبر، العدد 9215، تاريخ الصدور 02 ماي 2019.
24. جريدة الخبر، العدد 9320، تاريخ الصدور 25 أوت 2019.
25. جريدة الخبر، العدد 9395، تاريخ الصدور 20 نوفمبر 2019.
26. جريدة الخبر، العدد 9208، تاريخ الصدور 24 أفريل 2019.
27. جريدة الخبر، العدد 9256، تاريخ الصدور 14 جوان 2019.
28. جريدة الخبر، العدد 9327، تاريخ الصدور 02 سبتمبر 2019.
29. جريدة الخبر، العدد 9358، تاريخ الصدور 08 أكتوبر 2019.
30. جريدة الخبر، العدد 9137، تاريخ الصدور 12 فيفري 2019.
31. جريدة الخبر، العدد 9425، تاريخ الصدور 25 ديسمبر 2019.

مراجع أجنبية:

1. Dimitris Lallas, Principles of Sociology, Department Of Economics, Athens University Of Economics And Business, 2016/17.
2. Gloria Gómez-Diago ,Functionalist Theory ,The SAGE International Encyclopedia of Mass Media and Society , March 13th 2021
3. Maxwell McCombs, The Agenda-Setting Role of the Mass Media in the Shaping of Public Opinion, University of Texas at Austin.
4. Sarita Kumari, Political Theory, RLSY College Bakhtiyarpur, Patliputra University.

مقالات:

5. McCombs Maxwell; Valenzuela Sebastián, The Agenda-Setting Theory, Cuadernos de Información, Chile, July 2007.

الموقع الإلكتروني:

6. <http://poq.oxfordjournals.org/> at University of North Carolina at Chapel Hill on January 5, 2015.
7. [http://udel.edu/~jdeiner/strufunc.html.](http://udel.edu/~jdeiner/strufunc.html)
8. https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf
9. [https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf.](https://niu.edu.in/sla/online-classes/PSM-202-Almond's-Model_Structural-Functionalism.pdf)
10. <https://www.britannica.com/topic/structural-functional>

خاتمة

خاتمة:

ركزت كثيراً جريدة الخبر الجزائرية في معالجتها الصحفية على أخبار الفساد الإداري على صدر صفحاتها الأولى في أكثر من عدد مثلاً تشير له الأرقام والإحصائيات الموجودة في الجزء التطبيقي من الدراسة، وهذا يعكس اهتمام المؤسسة بهذا النوع من الأخبار بسبب ورود أخبار الفساد الإداري في الصفحات الأولى عدة مرات خلال الفترة الزمنية للدراسة، حيث بلغت نسبة إدراج مواضيع الفساد الإداري في الصفحة الأولى من أعداد عينة الدراسة ما نسبته 20 بالمائة من مجموع الأخبار التي تناولت الموضوع في مختلف الصفحات والأقسام التي تتوفر عليها جريدة الخبر.

اهتمت الخبر بموضوع الفساد الإداري من مختلف الجوانب سواء فيما يتعلق بالشكل أو المضمون، حيث أفردت له حيزاً كبيراً في معالجتها الإعلامية، بداية بالصفحة الأولى والأخيرة، وكذا تموقع أخبار هذا الموضوع أعلى يسار الصفحات الداخلية التي تساعده في لفت انتباه القارئ نحو موضوع الفساد الإداري، دون إغفال جانب الصور والرسومات التي يتطلبهما الموضوع من أجل شرح وتفصيل الفكرة بشكل أعمق، فضلاً عن استخدام الألوان في المواضيع والصور المرتبطة بهذا الموضوع، وقد أكدت نتائج الدراسة التطبيقيّة ذلك، إذ أن استخدام الصور في المواضيع الخاصة بالفساد الإداري تجاوز نسبة الـ 50 بالمائة من مجموع المواضيع المتعلقة بالفساد الإداري، خصوصاً الجانب الفني والتكنولوجي المتعلقة بالصور وماليه من تأثيرات كبيرة في لفت انتباه القارئ نحو هذه المواضيع.

تركيز الجريدة على الشكل الخاص بموضوع الفساد الإداري لم يتوقف عند حدود الجانب الشكلي والمواصفات التقنية والفنية المتعلقة بالإخراج فقط، بل تجاوزتها لفئة المضمون حيث تعمقت الجريدة في معالجتها للموضوع من حيث أنواع الفساد الإداري الموجود كالانحرافات التنظيمية والسلوكية وكذا الانحرافات المالية التي تحتل نسبة تتجاوز 46 بالمائة من أنواع الفساد المذكور في فئات ووحدات التحليل الخاصة بالباحث في موضوع بحثه، ثم استخلاص جملة من العوامل المتعلقة بالانحرافات المالية، ومثلها بالنسبة للانحرافات السلوكية، وكذلك الانحرافات التنظيمية، مع إبراز النسب والأرقام المتعلقة بكل نوع من أنواع هذا الفساد، كما حاولت الدراسة ربط هذا الفساد حسب القطاعات الإدارية التي تشهد أكبر نسبة من الفساد، وكذا ضبط مجموعة من الفاعلين في الفساد الإداري، على اختلاف رتبهم الإدارية والصلاحيات المسندة إليهم، دون إغفال الحلول المقترنة من أجل

هذا المشكل الذي بات يؤرق الجهات العليا في البلاد ومعها وسائل الإعلام، وقد تركت أغلب أنواع الانحرافات المالية باختلاس المال العام متجاوزا نسبة 47 بالمائة مقارنة بالأنواع الأخرى من الانحرافات المالية.

شكلت المعالجة الإعلامية لجريدة الخبر لموضوع الفساد الإداري انتقالاً إعلامياً واضحاً في الحرية التي تعامل بها وسائل الإعلام فيما المكتوبة نحو المواقف الحساسة في الجزائر ومن بينها الفساد الإداري، وقدمن وجهات نظر وتغطيات صحفية من شأنها توضيح الأسباب الحقيقة لانتشار هذا المشكل، وطريقة معالجته، وهذا يعود إلى القسم المحلي الوطني الموجود بجريدة الخبر حيث خصصت له صفحتين، وهو حيز صحفى كافٍ لمعالجة الموضوع بكل عمق وتفصيل، كما أن اشتراط خبرة مهنية بجريدة الخبر من أجل الكتابة في القسم الوطني الذي يعني بأخبار الفساد الإداري والقضايا الكبرى جعل المعالجة الصحفية للجريدة يحمل طابعاً خاصاً مقارنة بباقي التغطيات حال مواقف الفساد الإداري من طرف باقي المؤسسات الصحفية.

إن الطريقة التي عالجت بها الخبر كمؤسسة إعلامية موضوع الفساد الإداري في الجزائر خلال سنة 2019 من شأنها أن تشكل إشكالية علمية لقادم الدراسات العلمية الإعلامية، بخصوص سبر أغوار العلاقة القائمة بين المواقف التي تعالجها المؤسسات الإعلامية من جهة والحد من انتشار هذه المواقف السلبية من جهة ثانية، سواء كانت العلاقة القائمة طردية، أو عكسية أو لا توجد إطلاقاً، من أجل التأسيس لدراسات مستقبلية تحاول تفسير، فهم والتنبؤ بواقع ومستقبل العلاقة الموجودة بين المواقف التي تعالجها وسائل الإعلام الجزائرية والمواقف والمشكلات التي يعاني منها عموم الجمهور الجزائري.

أبرزت الدراسة الطرق والآليات التحريرية التي يتم من خلالها معالجة المواقف الكبرى في بلد ما، مثل مواقف الفساد الإداري التي تتعلق في كثير من الأحيان بشخصيات سياسية وإدارية في أعلى هرم السلطة، حيث أن هذا التموقع في مناصب سياسية يفرض على الهيئة التحريرية لأي مؤسسة تحريرية بشكل عام والصحفية بشكل خاص، إعداد توجيه تحريري واضح وضبطه بشكل جيد من أجل التقييد به من طرف الطاقم الصحفي من رئيس التحرير إلى غاية المراسل الصحفي.

لا شك أن تجربة الخبر في معالجة مواضيع الفساد الإداري خلال فترة الحراك، أكّسها توجهاً تحريرياً جديداً لمعالجة هذه الظاهرة، ومن خلال ما قدمته الدراسة التطبيقية فإن عدم الاكتفاء بالصياغة الخبرية التي تركز على الخبر دون الإشارة إلى أسبابه وفواعله، والتطرق للشق التحليلي وحيثيات الخبر يمثل أهم ميزة يجب أن تتقيّد بها المؤسسات الصحفية من أجل معالجة مثل هذه الظاهرة بشكل عميق.

تطلب الدراسات التحليلية استحداث وحدات وفئات تحليل جديدة بشكل منن تتوافق وتعدد المواضيع الإعلامية على اختلافاتها وتشعباتها، بشكل يسمح للباحث بدراسة المواضيع بعمق وتحليل كبير مما يسهل استخلاص النتائج، كما يستوجب هذا الموضوع الاعتماد والبحث عن مقاربات نظرية جديدة تراعي في سياقاتها المعرفية، التعدد زوايا المعالجة للموضوع الواحد وهذا ما يسهل على الباحث من التأطير النظري الجيد لموضوع الدراسة من مرحلة اختيار الموضوع إلى غاية النتائج.

الملاحق

الجمهـوريـةـ الجـزاـئـيرـيـةـ الـديـمـقـراـطـيـةـ الشـعـبـيـةـ

وزـارـةـ التـعـلـيمـ العـالـيـ وـالـبـحـثـ الـعـلـمـيـ

جـامـعـةـ بـاتـنـةـ 1-

كـلـيـةـ الـعـلـومـ إـلـاـنسـانـيـةـ وـالـاجـتـمـاعـيـةـ

قـسـمـ عـلـوـمـ إـلـاعـلـامـ وـالـاتـصـالـ وـعـلـمـ الـمـكـتـبـاتـ



معالـجـةـ صـحـيـفـةـ الـخـبـرـ لـظـاهـرـةـ الـفـسـادـ إـلـادـارـيـ فـيـ الـجـزاـئـيرـ

دـرـاسـةـ تـحـلـيـلـيـةـ لـعـيـنـةـ مـنـ الـأـعـدـادـ فـيـ فـتـرـةـ مـنـ 1ـ جـانـفـيـ إـلـىـ غـايـةـ 31ـ دـيـسـمـبـرـ 2019ـ

أـطـرـوـحـةـ مـكـمـلـةـ لـنـيـلـ شـهـادـةـ الـدـكـتوـرـاهـ الطـورـ الثـالـثـ فـيـ عـلـوـمـ إـلـاعـلـامـ وـالـاتـصـالـ

تـخـصـصـ:ـ الصـحـافـةـ الـمـطـبـوـعـةـ وـالـإـلـكـتـرـوـنـيـةـ

إـشـرافـ:

دـ/ـ منـالـ كـبـورـ

إـعـدـادـ الطـالـبـ:

عادـلـ عـزـوزـيـ

تقـدـيمـ:

فيـ إـطـارـ إـنـجـازـ أـطـرـوـحـةـ دـكـتوـرـاهـ أـقـدـمـ إـلـىـ سـيـادـتـكـمـ الـمحـترـمـةـ هـذـهـ الـاستـمـارـةـ الـخـاصـةـ بـتـحـلـيـلـ الـمـحتـوىـ
وـالـيـ تـضـمـنـ فـئـاتـ الـشـكـلـ وـالـمـضـمـونـ الـتـيـ سـيـجـرـيـ تـحـلـيـلـهـاـ،ـ كـمـاـ سـتـجـدـونـ رـفـقـةـ هـذـهـ الـاستـمـارـةـ
إـشـكـالـيـةـ الـدـرـاسـةـ وـتـسـاؤـلـاتـهـاـ وـكـذـاـ قـائـمـةـ الـتـعـرـيفـاتـ الـإـجـرـائـيـةـ الـخـاصـةـ بـالـفـئـاتـ.

لـذـاـ نـطـلـبـ مـنـكـمـ:

- التـمـعـنـ فـيـ الـاستـمـارـةـ بـمـاـ تـشـمـلـ مـنـ عـنـاصـرـ تـفـصـيلـيـةـ.
- الـاطـلـاعـ عـلـىـ دـلـيلـ الـتـعـارـيفـ الـإـجـرـائـيـةـ.
- كـتـابـةـ الـمـلـاحـظـاتـ الـتـيـ تـرـوـنـهـاـ فـيـ الـمـكـانـ الـمـخـصـصـ لـهـاـ،ـ أـوـ فـيـ وـرـقـةـ مـسـتـقـلـةـ.
- وـضـعـ عـلـامـةـ Oـ أـمـامـ الـتـعـرـيفـ الـذـيـ تـرـوـنـهـاـ مـنـاسـبـاـ لـمـعـناـهـ فـيـ مـضـمـونـ الـعـيـنـةـ.
- وـضـعـ عـلـامـةـ Zـ أـمـامـ الـتـعـرـيفـ الـذـيـ تـرـوـنـهـاـ بـحـاجـةـ إـلـىـ تـعـدـيلـ.
- وـضـعـ عـلـامـةـ Xـ أـمـامـ الـتـعـرـيفـ الـذـيـ تـرـوـنـهـاـ غـيرـ صـحـيـحـ.

اسمـ وـلـقـبـ الـمـرـمـزـ وـدـرـجـتـهـ الـعـلـمـيـةـ:

استماراة تحليل المضمون:

المحور الأول: البيانات خاصة بالوثائق محل الدراسة:


1
2
3

اسم الصحيفة

تاريخ الصدور

رقم العدد


المحور الثاني: الفئات المتعلقة بالشكل:



07

06

05



14


13

12

11

10

09



21


20

19

18

17

16



32

31

30

29


28

27

26

25

23



38

37

36

35

34



47

46

45

44

43

42


41

40





50

49



المحور الثالث: فئات المضمون (ماذا قيل؟).





فئة الشاغلون لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين المتورطين في قضايا الفساد الإداري

146

148

147

فئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف المتورطون في الفساد

149

153

152

151

150

فئة اهداف الصحيفة في نشر مضامين الفساد الإداري

154

158

157

156

155

فئة اتجاه صحيفة الخبر نحو مواضيع الفساد الإداري

159

162

161

160

فئة قيم المتضمنة لمضامين الفساد الإداري

163

171

170

169

168

167

166

165

164

فئة الحلول التي تقترحها صحيفة الخبر للحد من الفساد الإداري

172

178

177

176

175

174

173

الملاحظات:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

دليل الاستماراة:

يتكون هذا الدليل من:

المحور الاول: البيانات الخاصة بالوثائق محل الدراسة حيث:

- المستطيل رقم 1 يشير الى اسم الجريدة.

- المستطيل رقم 2 يشير الى تاريخ صدور العدد المختار.

- المستطيل رقم 3 يشير الى رقم العدد الصادر من الجريدة محل الدراسة.

المحور الثاني: البيانات المتعلقة بفئات الشكل: (كيف قيل؟)

- المثلث رقم 4 يمثل فئة المساحة، وتشير المربعات من 5 إلى 7 إلى عناصرها وهي: المساحة الاجمالية للصحيفة مقابل المساحة التي تحتلها مواضع الفساد الإداري/ التوزيع الشهري لمساحة مواضع الفساد الإداري/ مساحة العناصر التبوغرافية.

- المثلث رقم 08 يشير إلى فئة الموقع في الجريدة، وتمثل المربعات المرقمة من 09 إلى 14 عناصرها وهي: الصفحة الأولى/ الأخيرة/ الثالثة/ الثانية/ ما قبل الاخيرة/ باقي الصفحات.

- المثلث رقم 15 يشير إلى فئة الموقع في الصفحة، في حين تشير المربعات من 16 إلى 21 إلى عناصرها وهي: الركن أعلى اليسار/ الركن أعلى اليمين/وسط الصفحة/الركن أسفل اليمين / الركن أسفل اليسار، كامل الصفحة .

- المثلث رقم 22 يشير إلى فئة الأنواع الصحفية، وتمثل المربعات من 23 إلى 32 إلى العناصر المكونة لها وهي: الخبر/ التقرير/ المقال التحليلي/ العمود الصحفي/ التعليق الصحفي/ التحقيق الصحفي/ الحديث الصحفي/ كاريكاتير/ البورتي الصحفي/ ريبورتاج.

- المثلث رقم 33 يدل على فئة شكل العناوين، بينما المربعات المرقمة من 34 إلى 38 فتشير إلى عناصرها وهي: العنوان العريض/ العنوان الرئيسي/ العنوان التمهيدي/ عنوان الاشارة/عنوان الفرعي.

- المثلث رقم 39 يرمز إلى فئة مضمون العناوين، وتدل المربعات من 40 إلى 47 إلى تصنيفاتها وهي: العنوان الوصفي/ العنوان الإخباري/ العنوان الاستفهامي/ العنوان التوجيهي/ العنوان المقارن/ العنوان الاقتبامي/ العنوان التوضيحي / العنوان الاستنتاجي.

- المثلث رقم 48 يشير إلى فئة الصور والرسومات المصاحبة لقضايا الفساد الإداري، وترمز المربعات من 49 إلى 50 إلى عناصرها وهي: توجد صور ورسومات / لا توجد الصور والرسومات.
- المثلث رقم 51 يرمز إلى فئة نوع الصور والرسومات في مواضع الفساد الإداري، وتدل المربعات من 52 إلى 54 إلى عناصرها وهي: صور شخصية / صور موضوعية / صور كاريكاتورية.
- المثلث رقم 55 يشير إلى فئة لون الصور والرسومات في مواضع الفساد الإداري، بينما المربعات المرقمة من 56 إلى 57 تدل إلى عناصرها وهي: صور ملونة / صور غير ملونة.
- المحور الثالث: البيانات المتعلقة بالمضمون: (ماذا قيل؟).
- يدل المثلث رقم 58 على فئة الموضوع، أما المربعات المرقمة من 59 إلى 61 فترمز إلى عناصرها وهي: الانحرافات التنظيمية / الانحرافات السلوكية / الانحرافات المالية.
- يمثل المثلث رقم 62 فئة الانحرافات المالية، وتشير المربعات من 63 إلى 68 إلى العناصر المكونة لها وهي: الرشوة وما في حكمها / عدم التصريح بالممتلكات / اختلاس المال العام / التخفيض غير قانوني في الضريبة والرسم / تمويل خفي للأحزاب السياسية / جريمة الغدر.
- يرمز المثلث رقم 69 إلى فئة الانحرافات السلوكية، وتدل المربعات من 70 إلى 72 على عناصرها وهي: إساءة استعمال السلطة / المحسوبية والمحاباة / الواسطة.
- يشير المثلث رقم 63 إلى فئة الانحرافات التنظيمية، وتدل المربعات من 64 إلى 77 على العناصر المكونة لها وهي: الإهمال الوظيفي / عدم الالتزام بطاعة الرؤساء / إفشاء أسرار الوظيفة / مخالففة واجب التفرغ للوظيفة.
- يشير المثلث رقم 78 إلى فئة القطاع العام، وتمثل المربعات المرقمة من 79 إلى 96 العناصر المكونة لها وهي: قطاع الأمن والدفاع الوطني / قطاع العدالة / قطاع التربية والتکوین / قطاع التعليم العالي والبحث العلمي / قطاع الصحة / قطاع الجماعات المحلية / قطاع الطاقة والمناجم / قطاع العمل والتشغيل / قطاع النقل والأشغال العمومية / قطاع السياحة / قطاع البريد والمواصلات / قطاع التجارة / قطاع الموارد المالية / قطاع الثقافة / قطاع الشبيبة والرياضة / قطاع السكن.

- يشير المثلث رقم 97 إلى فئة المصادر المعتمدة لتغطية أخبار الفساد الإداري، وترمز المربعات من 98 إلى 103 إلى العناصر المكونة لها وهي: المحرر الصحفي/ المراسل الصحفي/ المصالح القضائية / مصادر غير معروفة / المصادر الرسمية (الوزراء، المنتخبين المحليين...) / مصالح الامن.
- يرمز المثلث رقم 104 إلى فئة أسباب الفساد الإداري، وتشير المربعات من 105 إلى 108 إلى العناصر المكونة لها وهي: الأسباب الذاتية / الأسباب الاجتماعية والاقتصادية / الأسباب الإدارية والقانونية.
- يشير المثلث رقم 109 إلى فئة الأسباب الذاتية، وترمز المربعات من 110 إلى 111 إلى العناصر المكونة لها وهي: ضعف القيم الأخلاقية للفرد/ ضعف المواطنة.
- يشير المثلث رقم 112 إلى فئة الأسباب الاجتماعية واقتصادية للفساد الإداري، وتدل المربعات من 113 إلى 115 على العناصر المكونة لها وهي: تشوّه منظومة القيم الاجتماعية / تدني مستوى الأجور / توظيف الاتّمامات الحزبية والقبلية في المعاملات الإدارية.
- يشير المثلث رقم 116 إلى فئة الأسباب السياسية للفساد الإداري، وتدل المربعات من 117 إلى 119 على العناصر المكونة لها وهي: تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري/ عدم الاستقرار السياسي/ ضعف دور الإعلام والمجتمع المدني في مكافحة الفساد.
- يشير المثلث رقم 120 إلى فئة الأسباب القانونية والإدارية للفساد الإداري، بينما المربعات من 121 إلى 124 ترمز إلى العناصر المكونة لها وهي: سوء التنظيم وتحديد الاختصاصات الإدارية / ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية / فساد جهاز القضاء / تهميش وإقصاء الكفاءة في التوظيف والترقية تقليل المناصب الإدارية.
- يرمز المثلث رقم 125 إلى فئة الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري، وتشير المربعات من 126 إلى 130 إلى العناصر المكونة لها وهي: الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية/ الأشخاص الشاغلين لمناصب إدارية / الأشخاص الشاغلين لمناصب قضائية / الأشخاص الشاغلين لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين / الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف.
- يمثل المثلث رقم 131 فئة الأشخاص الشاغلون لمناصب تنفيذية، وتشير المربعات من 132 إلى 137 إلى العناصر المكونة لها وهي: رئيس الجمهورية / الوزير الأول / أعضاء الحكومة / الولاة / المديرون التنفيذيون/ رئيس دائرة.

- يشير المثلث رقم 138 إلى فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب إدارية، وترمز المربعات من 139 إلى 141 إلى العناصر المكونة لها وهي: مدير المؤسسات / الموظفون العاديون / العمال المتعاقدون أو المؤقتون.
- يشير المثلث رقم 142 إلى فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب قضائية، وتشير المربعات من 143 إلى 145 إلى العناصر المكونة لها وهي: قضاة الحكم والنيابة العامة في محكمة الدولة / قضاة الحكم ومحافظي الدولة مجلس الدولة والمحاكم الإدارية / القضاة العاملين في الإدارة المركزية لوزارة العدل.
- يمثل المثلث رقم 146 فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب تشريعية وال منتخبين المحليين، وتشير المربعات المرقمة من 147 إلى 148 إلى العناصر المكونة لها وهي: أعضاء البرلمان بغرفتيه / المنتخبون في المجالس الشعبية المحلية.
- يرمز المثلث رقم 149 إلى فئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف، وتشير المربعات من 150 إلى 153 إلى العناصر المكونة لها وهي: مؤسسات التي تقدم الخدمة العمومية / المؤسسات التي تمتلك الدولة كل أو بعض رأس المالها / المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني / الضباط العموميون.
- يشير المثلث رقم 154 إلى فئة أهداف النشر، وترمز المربعات من 155 إلى 158 إلى العناصر المكونة لها وهي: الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري / التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري/ التفسير وتحليل الأحداث / النقد والتوجيه / .
- يمثل المثلث رقم 159 فئة الاتجاه، وتشير المربعات من 160 إلى 162 إلى العناصر المكونة لها وهي: الاتجاه المؤيد / الاتجاه المعارض/ الاتجاه المحايد.
- يمثل المثلث رقم 163 فئة القيم المتضمنة في مواضع الفساد الإداري، وتشير المربعات من 164 إلى 171 إلى العناصر المكونة لها وهي: النزاهة / المساواة / الشفافية/ العدالة /التهويل/ التفرقة/ اللامسؤولية/ الاستغلال.
- يشير المثلث رقم 172 إلى فئة الحلول التي تقترحها صحفية الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري، وتمثل المربعات المرقمة من 173 إلى 178 العناصر المكونة لها وهي: تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المكلفة بمكافحة الفساد / الإصلاح الإداري وتبسيط المعاملات الإدارية / تعزيز استقلالية الجهاز القضائي وحياده / تطبيق الديمقراطية / تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني / تعزيز قيم النزاهة.

دليل التعريف الإجرائية:

أولاً: فئات الشكل: هي الفئات التي تجبر عن السؤال (كيف قيل؟)

1- فئة المساحة: وتناول هذه الفئة في الدراسة حساب مساحة مواضع الفساد الإداري في صحيفة الدراسة مقابل المساحة المطبوعة، إضافة إلى حساب المساحة التي احتلتها العناصر التبويغرافية المتمثلة في النص، العنوان والصورة مقابل المساحة الكلية المخصصة لمواضع الفساد الإداري.

2- فئة الموقع: هي الفئة التي تهتم بمكان نشر مواضع الفساد الإداري في صحيفة الخبر، وقد تم تقسيم هذه الفئة في الدراسة إلى فئتين فرعيتين كالتالي:

2-1 فئة الموقع في الجريدة: يقصد بها الصفحة التي تم فيها عرض مواضع الفساد الإداري في صحيفة الخبر، فقد وردت مؤشرات هذه الفئة على النحو التالي: الصفحة الأولى/ الصفحة الأخيرة/ الصفحة الثالثة/ الصفحة الثانية/ صفحتي الوسط/ باقي الصفحات.

2-2 فئة الموقع في الصفحة: هي الفئة التي تحدد موقع مواضع الفساد الإداري داخل الصفحة، ومؤشراتها كالتالي: الركن أعلى اليسار/ الركن أعلى اليمين / وسط الصفحة/ الركن أسفل اليسار/ الركن أسفل اليمين/ كامل الصفحة.

3- فئة الأنواع الصحفية: تهتم هذه الفئة بالفنون الصحفية التي تستخدمها صحيفة الخبر لنقل مواضع الفساد الإداري في الجزائر: وقد تم تقسيمها في الدراسة إلى ما يلي:

- **الخبر الصحفي:** هو وصف دقيق لحادثة أو واقعة لها علاقة بالفساد الإداري، ترتبط بحياة الناس وثير اهتماماتهم.

- **التقرير الصحفي:** هو فن يعرض حدثاً أو تصريحاً ما بمعية مجموعة من المعلومات وشرح أحداثها بطريقة مفصلة وموضوعية.

- **المقال التحليلي:** هو النوع الذي يقوم بالتحليل العميق والمدروس للأحداث مستعيناً بالتفسير التاريخي لها.

- **العمود الصحفي:** هو مادة صحفية لا تتجاوز مساحتها عموداً صحفياً على أكثر تقدير، تنشر بانتظام تحت عنوان ثابت، وتوقيع ثابت هو توقيع المحرر، تمثل فكرة أو رأي تتعلق بمختلف مظاهر الفساد الإداري.

- **التعليق الصحفي:** هو نوع صحفي يستخدم من أجل تقديم رأي واضح وصريح ومعلن إزاء حدث أو واقعة.
- **التحقيق الصحفي:** هو عبارة عن تحري ودراسة وبحث حول قضية معينة مرتبطة بالفساد الإداري تشغل اهتمام الجماهير، والذي يتم عن طريق إجراء سلسلة من اللقاءات والبحث في الوثائق والتقارير والملفات، بشكل معمق من أجل الوصول في النهاية إلى الحلول أو الإجابات لها.
- **الحديث الصحفي:** هو فن يقوم على الحوار بين الصحفي وشخصية من الشخصيات، والذي يستهدف الحصول على أخبار ومعلومات جديدة أو شرح وجهة نظر معينة المتعلقة بظاهرة الفساد الإداري.
- **الكاركاتير:** فن من الفنون التعبيرية يصور مختلف مظاهر الفساد الإداري بشكل فكاهي وساخر لتحقيق أهداف معينة.
- **البورتريه:** مادة صحفية ترسم شخصية ما لها مواقف معينة حول ظاهرة الفساد الإداري، ذلك بإبراز ملامحها مميزة البيولوجية، تصريحاتها، طريقتها الخاصة في الحياة، مظهرها الجسدي وغير ذلك، إذ تحرر بأسلوب رائع.
- **ربورتاج الصحفي:** هو مجموعة من مواد صحفية إخبارية متعلقة بقضية أو حادثة ذات علاقة بالفساد الإداري، ينتقي الصحفي عناصرها من المكان التي جرت فيه الحادثة، حيث يكتفي الصحفي بالنقل الموضوعي والابتعاد عن التعليق.
- 4- **فئة العناصر التبوغرافية:** يقصد بهذه الفئة الكيفية التي يتم بها اخراج المادة الإعلامية المتعلقة بالفساد الإداري في صحيفة الخبر، وقد تم اختيار من بين فئاتها: النصوص، العناوين، والصور.
فئة النص: يقصد به متن النوع الصحفي الذي يعالج ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر.
- 4-1 **فئة العناوين:** هو اختزال لنص أو موضوع في بعض كلمات والتي تدل على محتواه، ويعتبر عنصرا مهما في بناء الصفحات وتحديد هيكلها العام، كما أنه يسهم في تكوين صفحة تعمل على جذب عين القارئ. وفي هذه الدراسة تم تقسيم هذه الفئة إلى فئتين فرعيتين وهما:
1-4 فئة شكل العنوان: يشير إلى الحيز المخصص للعنوان في الصفحة. وفي هذه الدراسة تم تقسيم فئة شكل العنوان كالتالي:

- العنوان العريض (المانشيت): هو عنوان الذي يمتد على عرض الصفحة الأولى.
- العنوان الرئيسي: هو العنوان الذي يمتد عرض عمودين إلى عرض الصفحة كاملة.
- العنوان التمهيدي: هو الذي يسبق العنوان الرئيسي ويهدى له، يكون أصغر من العنوان الرئيسي.

- عنوان الإشارة: يطلق عليه اسم مفتاح العنوان، وهو ليس عنواناً كاملاً لأنّه يلفت الانتباه إلى العنوان الرئيسي أو مجال يدور حوله الحدث أو مكان الحدث، ويكون دائماً متبعاً بعنوان رئيسي.

- العنوان الفرعي: يستخدم بين الفقرات لكسر رتابة العرض في الأخبار الطويلة، وينظر إلى هذه العنوانين بوصفها فوائل بين أجزاء الموضوع الواحد.

4-2-2 فئة مضمون العنوان: هو الذي يصف السياق العام لمضمون للعنوان، ووفقاً لذلك فقد وردت مؤشرات هذه الفئة على النحو التالي:

- العنوان الوصفي: يصف حالة الحدث ويجسده بكلمات وصفية.
- العنوان الإخباري: دال على مضمون الخبر، يعلن عن مضمون الحدث أو معلومة جديدة.
- العنوان الاستفهامي: يصاغ على شكل سؤال ويستفهم عن المشكلة بشكل يثير الاهتمام ويجذب القارئ.
- العنوان التوجيهي: يقترب من الصياغة الإنسانية في التوجيه والإرشاد.
- العنوان المقارن: يوجه صيغة العنوان للمقارنة مع الحدث والزمن.
- العنوان الاقتباسي: يقتبس كلاماً حرفيًا أو محرراً للقائل.
- العنوان التوضيحي: يشرح ويوضح موقف أو حدث أو معلومة.
- العنوان الاستنتاجي: يؤخذ من الفهم العام وليس حرفيًا من المادة.

4-2-3 فئة الصورة: تبرز أهمية الصورة في قدراتها التأثيرية ومعانٍ لها مهمة تحملها إلى القراء، وقد تم تقسيم هذه الفئة في الدراسة إلى ثلاثة فئات فرعية كالتالي:

4-2-4 فئة الصور والرسومات المصاحبة لقضايا الفساد الإداري: يقصد بها توظيف الصور من عدمه إلى جانب النص، حيث يعتبر استخدام الصور والرسومات معياراً لدى اهتمام صحيفة الدراسة بموضوع الفساد الإداري في الجزائر، وقد تم تقسيم هذه الفئة في الدراسة إلى: توجد صور ورسومات، لا توجد صور ورسومات.

4-2-2- فئة نوع الصور المستخدمة في مواضع الفساد الإداري: وتم تقسيمها في الدراسة إلى:

- صور شخصية: هي الصور التي تعبّر عن شخصيات ذات علاقة بمواضع الفساد الإداري المنشورة في صحفة الخبر.
- صور موضوعية: هي مختلف الصور ذات علاقة بمواضع الفساد الإداري المنشورة في صفحات جريدة الخبر، من غير الصور الشخصية.
- صور كاريكاتورية: هي الصور التي تبرز الأشخاص أو القضايا المرتبطة بالفساد الإداري بطريقة هزلية وفكاهية.

4-2-3- فئة لون الصورة: تكمن أهمية لون الصور في زيادة الإدراك وجلب الانتباه، وخلق جوانفالي، ووجوداني ملائم عند المتلقى. وقد تم تقسيم هذه الفئة في الدراسة إلى: صور ملونة، صور غير ملونة.

ثانياً: فئات المضمون: (ماذا قيل؟)

1- فئة الموضوع: يقصد بها في الدراسة، الموضوعات التي ركزت عليها صحفة الخبر خلال تناولها لظاهرة الفساد الإداري، وقد تم تقسيمها إلى الفئات الفرعية التالية: الانحرافات المالية/ الانحرافات التنظيمية، الانحرافات السلوكية.

1-1- فئة الانحرافات المالية: يشمل هذا النوع من الفساد الإداري كل الانحرافات المالية والإدارية التي تتصل بعمل الموظف. وتضم التقسيمات الفرعية الآتية:

- الرشوة وما في حكمها: تعني قبول الموظف مبلغاً من المال أو الهدايا أو أي منفعة ذاتية أخرى مقابل تقديمها تسهيلات أو خدمات لها علاقة مباشرة بوظيفته. ويدخل ضمن نطاقها جريمة تلقي الهدايا، وجريمة الإثراء غير مشروع.

- عدم تصريح بالممتلكات: امتناع الموظف عن اكتتاب التصريح بالممتلكات لدى الجهة المعنية.

- اختلاس المال العام: استلاء الموظف دون وجه حق على أموال عامة أو خاصة، بمقتضى وظيفته، كما أن هذه الجريمة تتحقق بالاختلاس والتبييض والإتلاف والحجز عمداً.

- التخفيض غير القانوني في الضريبة والرسم: هو إقدام الموظف العمومي بإعفاء أو تخفيض غير قانوني في الضريبة أو الرسم.

- تمويل الخفي للأحزاب السياسية: وقد حصر المشرع الجزائري تمويل الأحزاب السياسية في اشتراكات أعضائه، والعائدات المرتبطة بنشاطاته ومساعدات المحتملة التي تقدمها الدولة.

- جريمة الغدر: هو أن يتلقى الموظف العمومي بطريقة غير شرعية مبلغاً من المال يعلم أنه غير مستحق عند قيامه بوظيفة تحصيل الرسوم أو الغرامات أو الضرائب أو غيرها.

١-٢- فئة الانحرافات السلوكية: تشمل الانحراف في سلوك الموظف العام وكل ما يرتكبه من مخالفات تؤثر على الوظيفة التي يتقلدها، وتندرج ضمنها الفئات الفرعية الآتى ذكرها:

-إساءة استعمال السلطة: يقصد بذلك كل موظف أساء استغلال منصبه عمداً من أجل أداء عمل أو امتياز عن أدائه، على نحو بخرق القوانين.

المحسوبية والمحاباة: يقصد بها تنفيذ اعمال لصالح فرد او جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب او عائلة او منطقة...الخ.

الواسطة: أي تدخل شخص ذو مركز وظيفي أو سياسي لصالح من لا يستحق التعيين أو حالة العقد أو اشغال المنصب...الخ.

3- فئة الانحرافات التنظيمية: يقصد بها الممارسات المخلة بالتنظيم العام داخل المؤسسات والإدارات، ويمكن حصرها فيما يلي:

- الإهمال الوظيفي: يقصد به تراخي الموظف العام عن القيام بواجباته الوظيفية الموكولة إليه بحكم وظيفته.

- إفشاء أسرار الوظيفة: إفشاء بوقائع لها صفة السرية من قبل موظف مؤتمن عليهما بحكم مقتضياته خلافاً لالقانون

- عدم الالتزام بطاعة الرؤساء: بمعنى امثالي المرفوض للأوامر التي تصدر من السلطة الإدارية التابع لها.

- مخالفة واجب التفرغ للوظيفة: امتناع الموظف العمومي عن القيام بأي عمل آخر إلى جانب وظيفته العامة، فإنه كان هنا العمل إدارياً أو تجاريًّا، إلا إذا نُذر الحركة المختصة

2- فئة القطاع الذي ينتشر فيه الفساد الإداري: المقصود بهذه الفئة هو الكشف عن نوع القطاع العام الذي ينتشر فيه الفساد الإداري، ويمكن حصرها فيما يلي: قطاع الأمن والدفاع الوطني/ قطاع العدالة/ قطاع التربية والتكتونين/ قطاع التعليم العالي والبحث العلمي/ قطاع الصحة/ قطاع الجماعات المحلية/ قطاع الطاقة والمناجم/ قطاع العمل

والتشغيل/ قطاع النقل والأشغال العمومية/ قطاع السياحة/ قطاع البريد والمواصلات/ قطاع التجارة/ قطاع الموارد المالية/ قطاع الثقافة/ قطاع الشبيبة والرياضة/ قطاع السكن.

3- فئة المصادر المعتمدة لتغطية أخبار الفساد الإداري: تفيـد هذه الفئـة في معرفـة الشخص أو الجـهة التي تستـيقـ منها صـحـيفـةـ الخبرـ المـعـلـوـمـةـ المـتـعـلـقـةـ بـالـفـسـادـ الإـدـارـيـ فيـ الجزائـرـ،ـ وـيمـكـنـ حـصـرـهاـ فيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ فيماـ يـليـ:

- المحرر الصحفي: هو الذي يحرر داخل الصحيفة.

- المراسـلـ الصـحـفيـ:ـ هوـ منـدوـبـ الصـحـيفـةـ الـذـيـ يـوـفـدـ إـلـىـ منـاطـقـ آخـرىـ لـيـوـافـهـماـ بـمـخـتـلـفـ

.ـ الأخـبارـ وـتـطـورـاهـاـ.

- المصالـحـ القضـائـيـةـ:ـ كـلـ ماـ صـرـحـتـ بـهـ الـمـحـكـمـةـ فـيـماـ يـخـصـ الفـسـادـ الإـدـارـيـ.

- مـصـادـرـ غـيرـ مـعـرـوفـةـ:ـ هيـ القـضاـيـاـ الـتـيـ نـشـرـتـ دـوـنـ الـكـشـفـ عـنـ مـصـدرـهـاـ،ـ وـأـشـيرـ إـلـهـاـ

ـ بـالـعـبـارـاتـ التـالـيـةـ:ـ مـصـادـرـ مـوـثـوقـةـ،ـ مـصـادـرـ مـطـلـعـةـ وـمـصـادـرـنـاـ...ـالـخـ.

- مـصـالـحـ الـأـمـنـ:ـ تـشـمـلـ (ـالـشـرـطـةـ،ـ الـجـمـارـكـ،ـ الـدـرـكـ،ـ).

- المـصـادـرـ الرـسـميـةـ:ـ وـتـشـمـلـ الـوزـراءـ،ـ الـمـنـتـخـبـينـ الـمحـلـيـينـ...ـوـغـيرـ ذـلـكـ.

4- فـئـةـ أـسـبـابـ الـفـسـادـ الإـدـارـيـ:ـ تـسـتـهـدـفـ التـعـرـفـ عـلـىـ أـسـبـابـ الـتـيـ تـقـفـ وـرـاءـ قـضـaiـاـ الـفـسـادـ الإـدـارـيـ فـيـ الـجـزـائـرـ،ـ وـتـمـ تـقـسـيمـ هـذـهـ فـئـةـ إـلـىـ فـئـاتـ الـفـرعـيـةـ التـالـيـةـ:ـ أـسـبـابـ ذاتـيـةـ /ـ أـسـبـابـ اـجـتمـاعـيـةـ وـاقـتصـاديـةـ/ـ أـسـبـابـ السـيـاسـيـةـ/ـ أـسـبـابـ إـدـارـيـةـ وـقـانـونـيـةـ/ـ.

4-1- فـئـةـ أـسـبـابـ الذـاتـيـةـ:ـ هيـ أـسـبـابـ الـكـامـنـةـ فـيـ الـشـخـصـ وـالـتـيـ تـنـبعـ مـنـ ذاتـهـ،ـ وـقـدـ تـمـ

ـ تـقـسـيمـهـاـ إـلـىـ:

- ضـعـفـ الـقـيمـ الـأـخـلـاقـيـةـ لـلـفـردـ:ـ تـعـتـبـرـ الـقـيمـ الـأـخـلـاقـيـةـ الـرـادـعـ وـالـكـابـحـ لـلـمـارـسـاتـ السـلـبـيـةـ،ـ

ـ كـمـ يـسـاـهـمـ فـيـ تـهـذـيبـ الـنـفـسـ عـنـ الـفـسـادـ الإـدـارـيـ.

- ضـعـفـ الـمـوـاـطـنـةـ:ـ يـقـصـدـ بـذـلـكـ تـعـقـمـ شـعـورـ الـفـردـ لـعـدـمـ الـولـاءـ لـلـوـطـنـ.

4-2- فـئـةـ أـسـبـابـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاقـتصـاديـةـ:ـ هيـ مـخـتـلـفـ الـعـوـامـلـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـالـاقـتصـاديـةـ

ـ الـتـيـ تـسـاـهـمـ فـيـ تـفـشـيـ ظـاهـرـةـ الـفـسـادـ الإـدـارـيـ،ـ وـقـدـ تـمـ تـقـسـيمـ هـذـهـ فـئـةـ إـلـىـ العـنـاـصـرـ التـالـيـةـ:

- تـشـوـهـ مـنـظـومـةـ الـقـيمـ الـاجـتمـاعـيـةـ:ـ ذـلـكـ نـتـيـجـةـ التـحـولـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ،ـ الـتـيـ أـدـتـ إـلـىـ تـرـاجـعـ

ـ قـيمـ الـنـزـاهـةـ وـالـمـوـضـوعـيـةـ وـالـضـوابـطـ الـأـخـلـاقـيـةـ،ـ وـقـدـ انـعـكـسـ هـذـاـ النـمـطـ الـقـيـمـيـ عـلـىـ الـوـظـيـفـةـ

ـ الـعـوـمـيـةـ.

- تدني مستوى الأجر: بمعنى ضعف منظومة الأجور مما يحفز الموظف العمومي إلى إتباع الوسائل غير السوية لسد احتياجاته كالرشوة وقبول الهدايا.

- توظيف الانتماءات القبلية والحزبية في المعاملات الإدارية: يقصد به الميل وتحيز الموظف العمومي لمن يخصوه سواء بالقرابة أو الولاء في المعاملات الإدارية.

4-3- فئة الأسباب السياسية: هي أسباب ذات الصلة بالمؤسسات السياسية وضعف أدائها وعدم قدرتها على تحمل مسؤولياتها، وقد تم تقسيم هذه الفئة إلى العناصر التالية:

- تغاضي الدولة عن محاربة الفساد الإداري: يقصد به عدم اهتمام القيادة السياسية بمحاربة الفساد الإداري، بل واشتراك القادة السياسيين أنفسهم في السلوكات المرتبطة بالفساد الإداري.

- عدم الاستقرار السياسي: نتيجة التغيرات المستمرة في عناصر السلطة الحاكمة، خاصة في فترة الحراك الشعبي.

- ضعف دور الإعلام والمجتمع المدني في مكافحة الفساد: نتيجة عدم السماح لها أو للمواطنين بالوصول إلى مصادر المعلومات والسجلات العامة، مما يحول دون ممارستهم لدورهم الرقابي على أعمال الحكومات.

4-4- فئة الأسباب القانونية والإدارية: تتمحور هذه الفئة حول مختلف العوامل القانونية والإدارية التي تساهم في خلق ظاهرة الفساد الإداري، وتندرج ضمنها العناصر التالية:

- سوء التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات الإدارية: يقصد به عدم وضوح الصالحيات والمهام والاختصاصات في بعض المؤسسات.

- ضعف الرقابة والمساءلة الإدارية: يقصد بها عدم وجود أجهزة رقابية أو تفتيشية قوية تستطيع تطبيق القوانين واكتشاف مختلف التجاوزات المتعلقة بالفساد الإداري.

- فساد الجهاز القضائي: بمعنى عدم شفافيته واستقلاليته، ذلك ما يجعله يتحول إلى جهاز فاسد في حد ذاته يغطي على مختلف مظاهر الفساد الإداري.

- إقصاء وتهميـش الكفاءـة في توظيف والتـرقـية وتـقـلـيد المناصب الإدارـية: ذلك ما يجعل الموظـف يـقوم بـوظـيفـته بـصـورـة متـدنـية وـيعـرضـه لـارتـكـابـ الفـسـادـ الإـدارـيـ.

5- فئة الأطراف الأكثر تورطاً في قضايا الفساد الإداري: هـمـ المـتـورـطـونـ فيـ مـخـلـفـ قـضـاياـ الفـسـادـ الإـدارـيـ المـذـكـورـينـ فيـ صـحـيفـةـ الـخـبـرـ،ـ وـتـمـ تـقـسـيمـ هـذـهـ الفـئـةـ إـلـىـ الفـئـاتـ الفـرعـيـةـ التـالـيـةـ:ـ الأـشـخـاصـ الشـاغـلـونـ لـمـنـاصـبـ تـنـفيـذـيـةـ/ـالأـشـخـاصـ الشـاغـلـونـ لـمـنـاصـبـ الإـادـرـيـةـ

الأشخاص الشاغلون لمناصب قضائية/ الأشخاص الشاغلون لمناصب تشريعية والمنتخبين المحليين/ الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف.

5-1- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب تنفيذية: هم جميع العاملين في السلطة التنفيذية على مستوى المركزي ويشمل هذا المفهوم ما يلي:

- رئيس الجمهورية: هو الشخص المعنوي الأعلى في السلطة التنفيذية في ظل النظام السياسي الجزائري، وهو منتخب من طرف الشعب وفقاً لنظام اقتراع مباشر وسري.

- الوزير الأول: هو أعلى منصب في الحكومة يعين بمقتضى مرسوم رئاسي.

- أعضاء الحكومة: يقصد بأعضاء الحكومة الوزراء بمختلف درجاتهم سواء كانوا وزراء الدولة أو وزراء عاديون أو وزراء منتدبون أو كتاب الدولة.

- الولاة: هم الأشخاص المعينون بمرسوم رئاسي من طرف رئيس الجمهورية تكون لهم صلاحيات وسلطة واسعة على مستوى الإقليم الجغرافي للولاية المعينة كممثلين للدولة.

- المديرون الولائيون: هو المسؤول الأعلى أو التنفيذي على مستوى المؤسسة أو الإدارة في قطاع من القطاعات داخل الولاية مثل مدير الشباب والرياضة، مدير الثقافة ومدير الأشغال العمومية.

- رؤساء الدوائر: يتم تعيين رئيس الدائرة بموجب مرسوم رئاسي، حيث يتولى الإشراف على بلديتين أو أكثر من بلديات الولاية تحت السلطة الرئاسية للوالى، وهو بهذه الصفة يمارس صلاحيات تتعلق الأولى بتمثيله للسلطة المركزية وأخرى اتجاه البلديات.

5-2- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب إدارية: يقصد بهم العاملون في المؤسسات والإدارات العمومية بصفة دائمة أو مؤقتة، بأجر أو دون أجر بصرف النظر عن رتبهم أو أقدميتهم، وتنقسم هذه الفئة إلى العناصر التالية:

- مدير المؤسسات: هو كل مسؤول ذو درجة عالية في المؤسسات والإدارات العمومية على مستوى الدائرة أو البلديّة، مثل مدير مدرسة، مدير مركز البريد.

- الموظفون العاديون: هم أشخاص أُسندت لهم مهام في إطار المؤسسة التي يشتغلون بها تبعاً لمختلف صيغ التوظيف.

- العمال المتعاقدون أو المؤقتون: يقصد بهم عمال الإدارات والمؤسسات العمومية الذين لا تتوفر فيهم صفة الموظف العام بمفهوم القانون الإداري، كعمال عقود الإدماج المهني، وعقود ما قبل التشغيل.

5-3- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب قضائية: والمقصود بهم القضاة حيث يندرج ضمن

هذه الفئة ما يلي:

- قضاة الحكم والنيابة العامة في محكمة الدولة، وال المجالس القضائية، والمحاكم التابعة للنظام القضائي العادي.
- قضاة الحكم ومحافظي الدولة لمجلس الدولة والمحاكم الإدارية.
- القضاة العاملين في الإدارة المركزية لوزارة العدل.

5-4- فئة الأشخاص الشاغلين لمناصب تشريعية والمنتخبين محليين: وقد تم تقسيم هذه

الفئة في الموضوع محل الدراسة إلى:

- أعضاء البرلمان بغرفتيه: يتكون من المجلس الشعبي الوطني الذين ينتخب عن طريق الاقتراع العام السري المباشر، أما أعضاء مجلس الامة فيتم انتخاب ثلثي أعضائه عن طريق الاقتراع غير المباشر والسرى من طرف أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية، ويعين رئيس الجمهورية الثلث الآخر المتبقى.

- المنتخبون في المجالس الشعبية المحلية: نقصد بهم أعضاء الولاية والبلدية الذي يتم انتخابهم لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع مباشر وسري.

5-5- فئة الأشخاص الذين يتولون وظيفة أو وكالة ومن في حكم الموظف: وقد تم تقسيم

هذه الفئة في الموضوع محل الدراسة إلى ما يلي:

- العاملون في المؤسسات التي تقدم الخدمة العمومية: ويتعلق الأمر هنا بمؤسسات من القانون الخاص تتولى تسيير المرفق العام عن طريق عقود الامتياز.

- العاملون في المؤسسات التي تمتلك الدولة كل أو بعض رأس المالها: هي المؤسسات العمومية التي فتحت رأس المال الاجتماعي للخواص سواء كانوا أفراداً أو شركات كما حدث بالنسبة لمؤسسات مثل: فندق الأوراسي، مجمع صيدال، مؤسسة الحجار للحديد والصلب.

- المستخدمين العسكريين والمدنيين في الدفاع الوطني: تضم هذه الفئة الأصناف كل من العسكريين العاملين، العسكريين المؤدين للخدمة الوطنية، العسكريين الاحتياطيين في وضعية النشاط، حيث تندرج هذه الفئة ضمن ما يعرف من في حكم الموظف والتي تخضع كذلك لقانون الوقاية من الفساد.

- الضباط العموميون: وتشمل فئة ما في حكم الموظف كذلك الضباط العموميون من المؤثرين العموميين، المحضرين القضائيين والمترجمين الرسميين ذلك لأنهم يتولون وظائفهم بتفويض من السلطات العمومية ويحصلون الحقوق والرسوم لحساب الخزينة العمومية.
- 6- فئة أهداف النشر: هو ما تسعى إليه صحيفة الخبر من خلال نشرها لقضايا الفساد الإداري في الجزائر وتتناول الدراسة هذه الفئة من خلال العناصر التالية:
 - الإخبار وتقديم المعلومات عن الفساد الإداري: تمثل هذه الوظيفة في نشر أخبار عن قضايا الفساد الإداري دون التعليق عليها.
 - التوعية والتحسيس بمخاطر الفساد الإداري: مجموعة من القوالب الصحفية والمواضيع الإخبارية، التحليلية والتعبيرية التي تتطرق إلى آليات وطرق التعامل السليم مع قضايا الفساد الإداري.
 - تفسير وتحليل الأحداث: تقوم من خلال شرح الأحداث وتفسيرها والكشف عن مختلف أبعادها.
 - النقد والتوجيه: يبرز هذا المهدف من خلال توجيه الجريدة انتقادات للجهات الحكومية نتيجة فشلها وتخاذلها في محاربة الفساد الإداري، إضافة إلى محاولة الصحيفة تكثيف نشر الأخبار حول موضوع ما بهدف لفت انتباه الرأي العام.
- 7- فئة اتجاه الصحيفة نحو ظاهرة الفساد الإداري: يقصد بهذه الفئة موقف صحيفة الخبر من خلال عينة الدراسة نحو ظاهرة الفساد الإداري، وقد تم تقسيم هذه الفئة في الموضوع محل الدراسة إلى ما يلي:
 - الاتجاه المؤيد (إيجابي): يعكس مدى موالاة الصحيفة لموضوع الفساد الإداري وإبرازها للجوانب الإيجابية فيه.
 - الاتجاه المعارض (سلبي): يتمثل في رفض الجريدة ووقفها ضد قضية معينة من قضايا الفساد الإداري والتركيز على الجوانب السلبية فيها.
 - الاتجاه المحايد (المتوازن): هو محاولة الجريدة وقف موقف محайд وعدم إبداءها لاي رأي اتجاه موضوع ما من مواضع المتعلقة بالفساد الإداري.
- 8- فئة القيم: تهدف هذه الفئة إلى الكشف عن المبادئ التي تحملها مضامين المتعلقة بالفساد الإداري في صحيفة الخبر، وتتناول الدراسة هذه الفئة من خلال العناصر التالية:

الزاهة: عبارة عن منظومة القيم المتعلقة بالصدق والأمانة وإخلاص في العمل، وحرص الموظف العمومي على عدم ارتكاب الممارسات المرتبطة بالفساد الإداري.

المساواة: يقصد بها المماطلة بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات.

الشفافية: يقصد بها إتاحة الفرصة للمواطنين الاطلاع على طبيعة إدارة شؤون الدولة ومؤسساتها.

العدالة: يقصد بها عدم انحياز الموظف العمومي لأي طرف كان أثناء تأديته لوظيفته، ومعاملة جميع المواطنين على أساس الاستحقاق.

التهويل: أي تعظيم من خطورة الأوضاع.

اللامسؤولية: أي اللامبالاة الموظف في أداء مهامه الوظيفية.

الاستغلال: يقصد به استغلال الموظف منصبه لأغراض شخصية بعيداً عن المصلحة العامة.

التفرقة: تعني التمييز بين الأفراد في تقديم الخدمات الإدارية على أساس قبلي، حزبي وجهوي.

9- فئة الحلول المقترحة للحد من الفساد الإداري: تهدف هذه الفئة إلى معرفة الحلول التي تقترحها صحيفة الخبر للحد من ظاهرة الفساد الإداري في الجزائر أو التقليل من آثارها السلبية، وتمثل عناصرها فيما يلي:

- تفعيل القوانين وعمل الأجهزة المختصة بمكافحة الفساد.

- الإصلاح الإداري وتبسيط المعاملات الإدارية.

- تعزيز استقلالية الجهاز القضائي وحياده.

- تطبيق الديمقراطية.

- تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني.

- تعزيز قيم الزاهة.

الملاحظات:



العدد 1415 - الخميس 25 سبتمبر 2019 م - الموافق 1441 هـ

يقضى اليوم أمام قاضي التحقيق بمحكمة سيدي محمد

التحقيق مع هامل يتعذر قضية "البوشى"

التتحققات جرت على مستوى داخلي في البداية لاعتراض الرئاسة على أي تحرك يدين اللواء عبد الغني هامل من

الامن يمنع مسيرة نحو البريد المركزي بالغاز المسيل للدموع

احتفالات أول ماي توحد العمال ضد النظام وسيدي السعيد



أثنى على المشاركين في "حوار" بن صالح
فأيد صالح بهاجم
الجناز توقيع من جلسة

ذوبيدة عسول رئيسة حزب الاصدار
من أجل التغيير والرقى لـ "الخبر"
قوى تحفظ على قيادة الجيش
للتعجيل بالرئاسيات

يشمل ديوان الترقية والتسيير
المقاري والمبدية والولاية
القضاء يستدعي مسؤولين
لتحقيق في "مأساة القصبة"

من 4

خط افتتاح في الامتحانات
ومطالبات بتقاديم قوارب اجرتها
أساتذة الابتدائي لإن تأثير انتشارات
الفصل الثالث او حواسه "اليوم"

من 5

الحرار مستشفي المنظومة
الكردية الجزائرية
أعضاء الجمعية العامة
للفاف بشعار
"حتى لا تنتها وقائع"
من 12

الدفـولـهـ درـسيـ

حركة تغيير في سلك مديرى التربية على خلفية تقارير تسيير "سوداء"

من 4

لصـفـهـ اـتـ

وزارـهـ العـدـلـ تـأـسـيـسـ باـسـكـمـالـ
سمـاعـ عـائـلـاتـ الضـحـيـاـ
الأـهـمـ يـعـيدـ فـقـحـ ملفـ مـقـتلـ
67ـ جـزـائـرـياـ فيـ الـخـارـجـ

من 15



السنة التاسعة والعشرون / العدد 9320 / الخميس 30 دجنـبـ 1440 هـ

الإحدـىـ 25ـ آـوـتـ 2019ـ مـ

023 22 55 55

لجنة الحوار والوساطة تختم على لقاء المعارضة بالتحفظ على دورها

ندوة مازفان التاريخية تكرر في قصر المعارض

« راشدي يقترح "تسوية تاريخية" بين العراق وقيادة الجيش » "البديل الديمقراطي" يسقط طرح "المجلس التأسيسي" من 3

لـهـنـهـ

خلفـ وـفـاةـ 5ـ مـرـاهـقـينـ وـإـسـابـةـ الـعـشـرـاتـ بـجـرـوحـ
حادـثـ حـفلـ مـلـعبـ 20ـ أوـتـ
تطـيـحـ بـوزـيرـ الثـقـافـةـ
أـوـنيـسـيـ خـلـيـضـةـ مدـيرـاـ عـامـاـ
جـدـيدـاـ الـأـمـمـيـنـ الـوطـنـيـ

من 2

بناءـ عـلـىـ شـكـوىـ مواـطـنـيـ 5ـ بـلـدـيـاتـ مـتـضـرـرـةـ
تـحـقـيقـ أـمـنـيـ وـادـارـيـ فـيـ حـرـقـ
نـفـاـيـاتـ كـيـمـيـائـيـةـ بـشـرقـ قـيـاـرـةـ

من 5

مسـاقـةـ التـرـقـيـةـ تـفـجـرـ عـلـاقـنـمـ
بـوـزـارـةـ الصـحـاـ

الأـطـبـاءـ النـفـسـانـيـونـ يـهـمـدـونـ
بـهـ خـلـوـيـ اـجـتـهـاـيـ سـاخـنـ

من 5

اخـتـفـيـتـ مـنـ مـسـتـشـفـيـ يـاتـشـ
وـكـانـ لـهـ مـنـ الـعـمـرـ سـتـشـ


بعـدـ 46ـ عـاـمـاـ ..

الـفـيـسـبـوكـ يـعـيدـ حـبـيـةـ
الـإـحـسانـ الـعـائـلـةـ

من 21

استرجاع نصف مليون دكتـارـ فـلـاحـيـ بـ7ـ ولاـتـ

من 4/4



ISSN1111-0473

